

AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY



3 8534 01071 8330

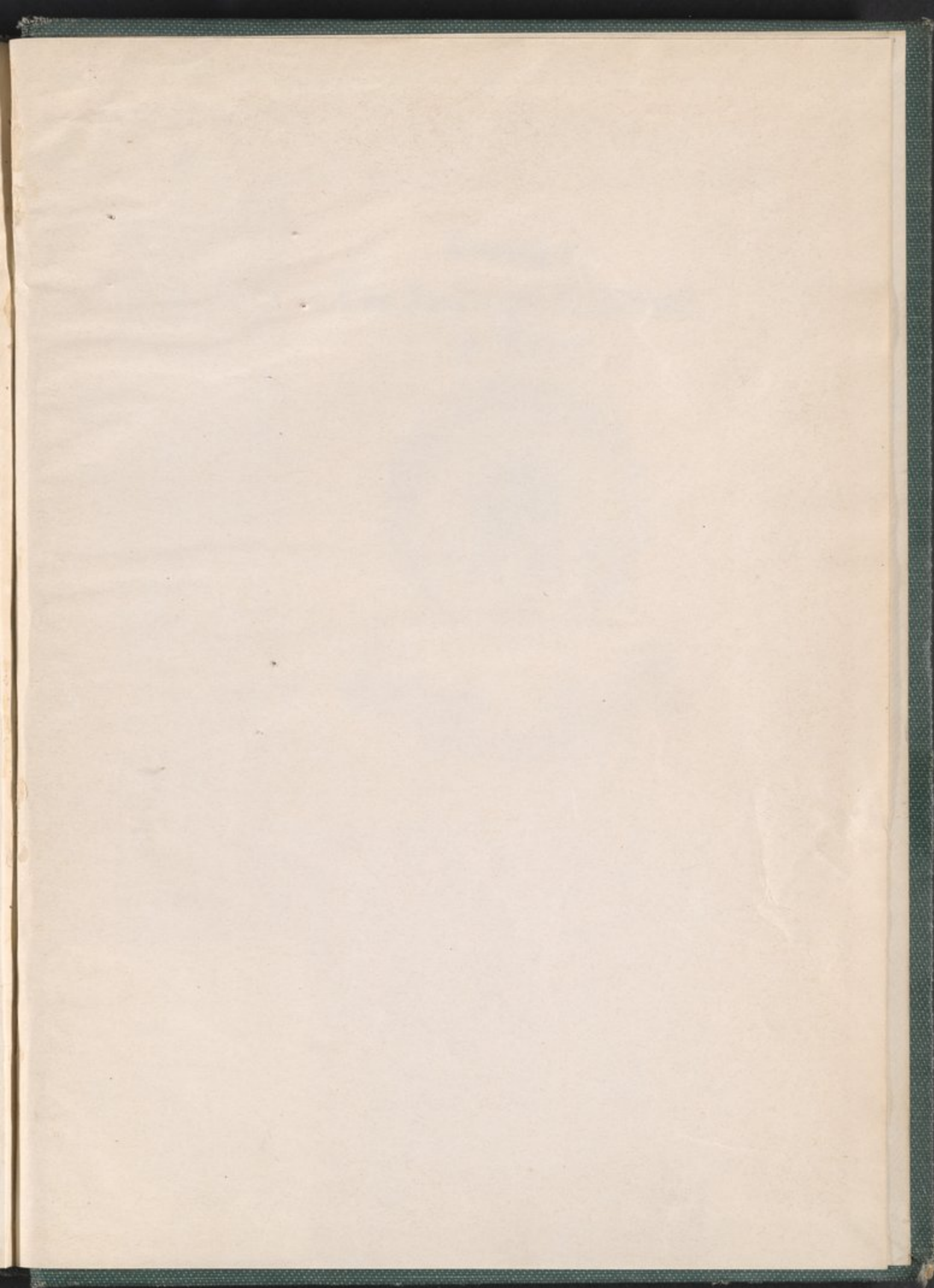
H
2
1
1

ID: 100-64853

21-6

^{S R C}
Library of
The American University
at Cairo





TO THE RESEARCH CENTER,
WITH, BEST WISHES,

المعزى (الفرع)

مدير ادارة البحوث الفنية
بوزارة الشؤون الاجتماعية

A. Zaki El Imam.
12. 9. 1954.

2211 I

HD
2956
I42X
1954

التجاءون الى رب العرش

-v-c

334
Im/a
\$RC

۳۳۴
ت . ۱۱

تَحْقِيقُ بَيَانِ الْإِسْلَامِ

34454

مقدمة

عرفت مصر التعاون وانتشرت جمعياته في الريف واتخذت في أعمالها مجالا ضيقاً لعدد طويل من السنين .

وفي هذه الآونة الذهبية التي استيقظت فيها عوامل الإصلاح ، أجمع الباحثون والمسؤولون على أنه لا بد أن يكون التعاون قوام نهضة اقتصادية اجتماعية تعم البلاد . فبرز اسم التعاون على أكبر المشروعات شأناً وهو الإصلاح الزراعي . وتناولت الأبحاث عدداً من القضايا الحديثة في التغذية والتعمير والتصنيع وتربية الشعب عن طريق ألوان من التعاون .

والمصريون تعاونيون يدركون معنى التضامن ، يدفعهم إلى الأخذ به والإيمان بمبادئه عوامل متعددة ، ولا ينقصهم سوى المشعل المنير والطريق الممهّد

حقاً لقد دخل التعاون مصر منذ ١٩٠٨ لكن طريقه كان وعراً وأدواته عاجزة . وعلى رأس القائمة من وسائل القيود التي حالت بين الحركة وبين النجاح عدم نشر حقائق التعاون، وشتى صورته، وآفاق تطبيقه، والأساليب التي اتبعت في الأخذ به في شتى بقاع العالم .

وفي هذا الكتاب الذي نقدمه اليوم إلى القراء معلومات لا غنى عنها للداعين إلى التعاون ، والراغبين في الأخذ به ، والدارسين لقضاياها .

وقد شاء مؤلفه الأستاذ أحمد زكي الإمام أن يقدمه للناس مجموعة عميقة من التأمّلات في الشرق وعبر البحار . وذخيرة وافية لمجموع الجهود التي بذلت لإسعاد بني البشر عن طريق الاعتماد على النفس ، وجمع الشمل ، والتآخي وإنكار الذات . وآيات من الجهود وصل بها الإنسان إلى حل مشكلات ما كان في مقدوره أن يجتازها لولا التعاون .

وإذا كان هذا الكتاب قد غنى بالتعاون الزراعي . فلأن مصر العزيزة

متطلعة إلى إسعاد أكبر عدد ممكن من بنينا الفلاحين الذين عاشوا عصوراً يصاحبهم ظل الإقطاع وظلم الإقطاعيين ، هؤلاء الذين أقاموا الأهرام ، وحولوا مجرى النيل ، وشقوا الترع والمصارف ، ومهدوا الطرق لذوى الجاه والسلطان ، وخرج الذهب من تحت أقدامهم ، وظلوا فريسة للفقر والمرض والجهل والجريمة ما غنى بأمرهم حاكم ، ولا اعترفت بانسانيتهم حكومة ، طعامهم القوم والعدس والقثاء وشرابهم الماء الملوث القذر ، وملابسهم الأسمال البالية وصحتهم تحالفت عليها جميع الأمراض فأى قدر من العون يبذل فى سبيلهم لايساوى المعونة التى تقدم لهم فى كتاب علمى عملى يشتمل على التعاون فى الشراء والبيع والتمويل والتأمين والإدارة والتنظيم وغير ذلك مما ورد فى فصول هذا الكتاب .

وبعد . فقد أعطانا الأستاذ أحمد زكى الإمام من علمه وإيمانه وتجاربه الطويلة فى مصر والبلاد التى درس فيها وقرأ عنها أقوى ما يقدمه عامل فى حقل التعاون الفسيح .

وأدى الاتحاد التعاونى بميت غمر رسالته بأن جعل أسمى أعماله نشر العلم التعاونى على التعاونيين والباحثين ورجال العلم والعاملين فى أشرف ميادين الإصلاح الاجتماعى .

وبالأمس القريب أصدر الاتحاد « التعليم التعاونى » واليوم يضع فى أيدي قادة الحركة التعاونية وهيئاتها المتعددة « التعاون الزراعى » وغداً نرجو أن نوفق إلى إصدار رسائل أخرى تستكمل بها المكتبة المصرية عناصر المعرفة بالعلم التعاونى ، ويتحقق من هذه الدراسة إقامة بناء الحركة التعاونية على أسسها السليمة . فى بلاد هى أشد ما تكون حاجة إلى تعاون يضاعف من انتاجها القومى ويرفع من مستواها الاقتصادى والاجتماعى

رئيس الاتحاد التعاونى

محمد الجمال

يوليو سنة ١٩٥٤

لماذا يتعاون الزراع ؟

التعاون نظام اقتصادى يستهدف رفع المستوى المادى للآخذين به من الأفراد . وهو نظام اجتماعى يقوم على نشر العلم بين المتعاونين إلى جانب تحقيق مثل ديموقراطية وأخلاقية ووطنية مع تعزيز الروابط الإنسانية بين المتعاونين وبعضهم البعض وبينهم جميعاً وبين المجتمع . . إلى أن يصبح التأخى وحب التضحية وإنكار الذات والاعتماد على النفس عادة وطبيعة وخلقاً بين سائر أفراد المجتمع عن طريق التعاون .

وتتم أهداف هذا النظام عن طريق هيئات تسمى الواحدة منها جمعية تعاونية . وهذه يؤلفها الأفراد فيما بينهم بمطلق اختيارهم ، ويكونون لها غرضاً مشروعاً يتصل بأعمالهم المهنية أو احتياجاتهم الاستهلاكية ، كما يجمعون لها مالا باشتراكات يدفعونها ومدخرات يودعونها لديها أو يقترضون ما يحتاجون إليه من المال لمشروعهم المشترك وللوازمهم كأفراد وذلك من المصادر الخارجية بشروط ميسرة وبفوائد قليلة معتمدين على قوة الجماعة ؛ وإلى جانب هذا وذلك يكون الأفراد لجمعية منطقة عمل جغرافية يباشرون فى حدودها أعمالهم ، ويجمعون فيما بينهم على احترام دستور العمل الذى يضعونه لأنفسهم ولا يحدون عنه ، ولا يكون تعديله أو تبديله إلا بقرار إجماعى منهم . . ويسير مشروعهم عن طريق جمعيتهم هذه على مبادئ التعاون العالمية المعروفة وهى أن باب العضوية مفتوح بحيث تقبل الجمعية من يتقدم إليها مستوفياً الصفات الخلقية أو المهنية المحددة فى نظامها - وأن الإدارة فيها ديموقراطية والسيطرة النهائية على أعمالها فى قبضة الجمعية العمومية التى تنتخب مجلس الإدارة وتحاسبه وتعزله أو تجدد الثقة به أو تنتخب غيره فى اجتماعات علنية معلومة يحضرها العضو بنفسه حيث يمارس حقوقه الانتخابية كاملة لافرق بينه وبين أى زميل له مهما اختلفا فى المركز الاجتماعى أو عدد الأسهم

في الجمعية أو مقدار المعاملات معها - وثالث هذه المبادئ هو أن الفائدة التي تعطى للأسهم في المشروع محدودة ، فرأس المال خادم لاسيد . والجمعية مطالبة أن تكون المال من الأسهم أو من الودائع أيضاً أو من الاحتياطي السنوي المستقطع من الأرباح سنة بعد سنة . وإلى أن يتم للجمعية الاكتفاء المالي الذاتي يجوز لها أن تتدبر المال من مصادره الصحيحة بحيث لا تؤدي عنه فائدة تزيد على الفائدة السارية في السوق أو التي تدفعها مكافأة على أسهم أعضائها - والمبدأ الرابع هو أن الجمعية تعيد حصة من أرباحها إلى المتسبين فيها وهو مبدأ رد العائد . فالعضو الذي يشتري كثيراً يصيبه من الربح الصافي للجمعية القدر الذي يعادل ولائه ويميزه على زميله الذي اشترك ولم يتعامل أو تعامل قليلاً مثلاً . . .

وتختلف الجمعيات التعاونية في الأهداف وطرق العمل والتكوين الإداري حسب موقعها الجغرافي ونوع ما تزاوله من أعمال وما تبتغيه من فوائد . والقسمين الرئيسيين للجمعيات هما الجمعيات التي يكونها المستهلكون ، وتلك التي يكونها المنتجون . فأما المستهلكون فيكونون جمعيات نخس منها بالذكر الجمعيات التعاونية المنزلية ، والجمعيات التعاونية لبناء المساكن بقصد تملكها أو تأجيرها للأعضاء ومنها جمعيات ملكية الفيلات والمنازل والطوابق في العمارات المجمعّة الشاهقة ، والجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف التي يكونها العمال والموظفون فتجمع منهم دفعات شهرية إلزامية تكون مالاً يقرض لهم لأغراض استهلاكية كالزواج والسفر والمرض ولأى سبب طارئ غير مرتقب وذلك بفوائد اجتماعية قليلة فتعصمهم جمعيتهم من الاقتراض من بنوك رهن المتاع والمصاغ ، والجمعيات التعاونية للتأمين التي تبشر كافة أنواع التأمين على الحياة ، والحريق ، وغيرهما ، والجمعيات التعاونية للطب العلاجي والوقائي التي يكونها الأفراد باشتراكات لتقوم لهم بكافة أغراض الوقاية والعلاج فتجعل الطب في متناول أيديهم خدمة لاسلعة عزيزة المنال على الفقراء والبسطاء ومحدودي الدخل ، والجمعيات التعاونية التي يكونها

الطلبة فيما بينهم لرعاية الغرباء منهم ، ورفع مستوى سكنهم ، وخفض مقدار ما يتكلفونه من النفقات وهم بعيدون عن أسرهم متفرغين للعلم والتحصيل ، وتوريد حاجياتهم من الملابس وأدوات الألعاب الرياضية والكشفية والكتب وطباعة الرسائل . . وهكذا فإن التعاون الاستهلاكي يتكون من الإنسان كمستهلك مهما كان عمله المهني ، ويؤدي له كافة الأعمال والخدمات التي يكون أداؤها عن طريق الجماعة خير من أداؤها عن طريق الفرد . . بل وأقل في التكاليف وأسرع في الخدمة، وتكون في كل حالة مقرونة بالإرشاد ومنفذة على أساس الأمانة المطلقة لأنه ليس للجمعية مصلحة خاصة في غش السعر والوزن والنوع . وليس لها أي دافع أن تروج السوق السوداء وأن تثرى على حساب أعضائها أو أن توزع سلعة تحت تأثير الإعلان الخادع أو أن تعين الأعضاء على الشراء بالأجل والتقسيط فيمعنون في الاستدانة ورهن جزء من دخولهم سنوات .

أما المنتجون فلهم تعاونهم . وهو يختلف من أساسه عن تعاون المستهلكين . فالمنتجون يعملون من أجل الحصول على سعر مجز لما ينتجون من سلع ومحصولات بينما يستهدف المستهلكون أن يحصلوا بدخلهم على أكبر قدر من السلع والخدمات ، إلى جانب فروق فنية عميقة بين النوعين . ومن هنا كانت المحاولات في العالم إلى جمع النوعين في صعيد واحد وهو حلم التعاونيين . بل هو حقيقة لدى التعاونيين من المستهلكين الذين يطيلون التأمل في مشروعاتهم ويعملون من أجل تطورها إلى الحد الذي يمكن الجمعية المنزلية من أن تزرع ما يأكلون وتنسج ما يلبسون وتستولي على مصادر الإنتاج . وهذا موضوع قائم بذاته ... والمنتجون إما صناعيون أو زراعيون . فأما الصناعيون فلهم تعاونهم بلا شك . وجمعياتهم تستهدف بعض أنواعها توريد ما يحتاجونه من الخامات والعدد والآلات ليتمكن كل منهم أن يعمل مع زملائه تحت سقف مشترك ، أو في مصنعه الصغير بأحدث الوسائل وعلى درجة عالية من الكفاية فيزداد بذلك دخله ويروج عمله . وأيضاً ينشئ الصناع جمعيات الاقتراض كما ينشئون

جميعات تجمع أنواعاً من مختلف المهن تبتغى التكامل في العمل . ومن أمثلتها
جميعات طائفة العمارة ، وجميعات صناعة النقل ، والورش التعاونية للأثاث ،
وجميعات الملابس .

ولقد كانت هذه المقدمة ضرورية قبل أن أقدم إلى القراء النوع الذي
يتناوله كتابي هذا . . . ألا وهو المنتج الزراعي وكيف ولماذا يتعاون ؟
والمنتجون الزراعيون لهم أيضاً تعاونهم بل هم على درجة من الحاجة له .
فهم مالكو الأرض أو مستأجروها . وهم صانعوا الثروة الأولى الذين يعملون
في الأرض مصدر الخير والثروة والحياة . والريفيون يختلفون عن باقي
المنتجين الذين يعملون في ظروف ممهدة حتى لو كانوا يعملون في التعدين
واستخراج البترول . وهذه الأعمال الأخيرة مجمعة في قبضة الرأسماليين
وغيرهم . وعمال هذه الصناعات لهم قوانينهم والحدود الدنيا لمقدار ما يكسبون .

أما المزارع فهو يعمل مع الطبيعة . وكثير منهم ما زال في بقاع العالم
يشتغل بمحراث قديم محطم وبماشية قد يستلفها من جاره . ويجهل السباد
والخصبات . ويزرع كما كان آباؤه يزرعون . ويجمع المحصول فلا يكاد
يراه إذ يتلقفه منه التاجر الذي ينقله ويعرضه للبيع بشكله أو بعد تهيئته فينسب
الذهب إلى خزائنه . أما الفلاح فيعود سيرته الأولى ويضرب في قطعة من
الأرض لا يتعدها .

والزارع الفرد الأعزل إذا واثته نعمة المعرفة عن جاره الزارع الكبير .
فانما يشتري الخصبات بأسعار عالية . ويقترض المال للزراعة وللخدمة والحصاد
من المرابي ومن التاجر ويدفع أعلى الأسعار . وهو لا يعلم عن آفات الزراعة
إلا أنها لعنة من السماء ، فلا يدرك طرق مقاومتها . وهو لا يمكن أن يحلم
بأن يبيع محصوله لتاجر كبير وبسعر محترم . . . وأما هذا الفلاح الذي يعمل
في أرضه فقد يفاجأ بغضب الطبيعة فيضيع عليه ما يملك لأنه لا يعرف التأمين ،
وإذا نفقت ماشيته تعذر عليه أن يقتني غيرها ، وليس له متاع ، ولا يملك

من أدوات الزراعة الحديثة أداة واحدة . فقد يعوزه المال أو لا تستأهل الأرض التي يزرعها أن يشتري من أجلها آلة أو يدق بئراً أو يقيم وحده مشروعاً للرى أو للصرف أو للنقل أو لزيادة الإنتاج وإلى جانب كل هذا فهناك عوامل وقضايا كبرى لا يمكن للفلاح الفرد الأعزل أن يعالجها كيف يستطيع هذا الفرد أن يتحاشى تفتت الأرض . أو يتلافى انهيار أسعار المحصولات في السوق . أو يستصلح أرضاً توهب أو تباع له ، أو يبنى مسكناً جديداً بل كيف له أن يتعلم أسعار الشراء وحساب السلفة والفرق بين رتب البضاعة وقيمتها عند البيع والتخزين والتسليم والتحويل والتصنيع ؟ وإلى جانب هذه الأسئلة الكثيرة غيرها في مجال العمل في الحقل والمنزل . فما هو التعاون بالنسبة له . . وما هي نوع الجمعيات التي يؤسسها . وكيف يكونها ويمولها ويفيد منها . ما هو هذا التعاون الذي يستطيع أن يصنع للزارع وللزراعة المعجزات ؟ هذا هو ما يجيبه عليه هذا الكتاب في أبواب التوريد والإقراض والبيع ونشر المعلومات الفنية الزراعية وتبصير الزارع بأثر الجماعة في الاستئجار والملكية والفلاحة ، والتأمين وتقليل مخاطر المهنة ، ووفرة الخير في الحقول ، والصحة في ربوع الريف للرجل والمرأة العاملة ، وغير ذلك من آيات التعاون .. معززة كل هذه الوقائع بأرقام وأمثلة عما صنعه بنو البشر مثلنا في بلاد العالم المتحضر وغيره .

وإذا كان التعاون يمكن الزارع من أن يلم بأصول الزراعة الحديثة وفنونها ، ويعلمه أن يباشر عمله على أسس اقتصادية ومالية دقيقة ، فإنه يضمن له أن يعيش كأنسان تربطه مع زملائه أواصر المحبة والاحترام . وتربطه مع الريف علاقات التقدير والتفاني في حب الأرض مصدر الخير والثروة .

أحمد زكي الامام

يوليو سنة ١٩٥٤

الباب الأول

الجمعيات التعاونية والتوريد الزراعي

التوريد الزراعي التعاوني هو فرع من فروع الإنتاج الريفي . يتقدم في الترتيب والأهمية أنواعاً من النشاط التعاوني تليه وتكمله . . وهي الإقراض ، والخدمة ، والتسويق ، والتصنيع الريفي . . . وهي كلها أعمال تتم عن طريق جمعيات تعاونية تسمى باسمها . . وقد تباشرها جمعيات متعددة الأغراض .

والتوريد الزراعي كالتوريد المنزلي التعاوني العادي ينشد كلاهما غرضاً واحداً هو توريد السلع النظيفة الجيدة الموثوق في قيمتها وبأسعارها المعقولة إلى التعاونيين المكونين للجمعيات وإلى غيرهم من المتعاملين بشروط . . . لكن التوريد الزراعي يفوق في أهميته التوريد المنزلي ، لأنه يستهدف رفع مستوى الزراعة بأن يجعل في مقدور الفلاح الفرد أن يفيد من التطور والتقدم في فنون الإنتاج الزراعي وما يتصل به من أعمال وأدوات ، فتنتقل جمعية التوريد هذه إلى الفلاح هذا التطور في شكل بذور وتقوى محسنة ، ومخصبات وكماويات لمقاومة الآفات ، ومهمات وعدد ، وغيرهما مما لا يمكنه أن يحصل عليه وهو واحد منفرد أعزل من الآحاد المنفردة المشتتة من مجموع المزارعين الذين يزرعون الأرض متبعين التقاليد القديمة الموروثة ، والذين يستعملون البذرة التي ينتجونها هم وجيرانهم سنة بعد سنة ، ويطعمون مواشيهم من ناتج الأرض نفسها ، ولا يستعملون أى نوع من المخصبات إلا قليلاً وعلى غير هدى ، وعدتهم في العمل أدوات عتيقة غير اقتصادية من أنواع صنعت محلياً في القرية بطريقة بدائية .

ويرجع تاريخ التوريد المنظم إلى عام ١٨٨٠ وما بعده من سنوات . بل وهناك أسطورة تقول إن التوريد التعاوني الزراعي بدأ به عام ١٨٦٧ ، وإن الذي وجه إليه النظر هم نفس الرواد التعاونيين الأول للتعاون الاستهلاكي حيث كانوا ينشرون التعاون الكامل الذي يتمثل في رقعة جغرافية سميت جوازاً مستعمرة تعاونية تعمرها وتفلحها جمعية تعاونية قوامها الزراعة . وتطبيقاً لهذا المبدأ نشأت عدة جمعيات في فجر الحركة التعاونية كان شعارها

توريد لوازم الزراعة على أساس من جودة الصنف وعدالة السعر وتوزيع حاجيات الزراع بعد تبصير كل منهم بنوع ما يجب أن يشتريه منها وتعليمه كيفية استعمالها وإقناعه بشراء المخصبات الممتازة والتقاوى المحسنة .

الجهاز التعاوني للتوريد الزراعي

ومهما كان الحال في تقدير التاريخ الذي بدأ عنده التوريد الزراعي ودقة التعرف عليه . فانه مما لا شك فيه أن تهافت الزراع على المصادر الاقتصادية للتوريد سيظل من الأهمية أكثر قدراً مما يلقاه أى نوع ريفي آخر من النشاط الريفي التعاوني .

ومن هذه الحقيقة يمكن تفهم الإحصاءات والبيانات الموضوعية عن هذا النوع من التعاون منذ القدم . كما أن التوريد الزراعي كان موضع اهتمام التعاونيين جميعاً . ففي ألمانيا مثلاً حيث قامت وانتشرت جمعيات الأقرض نجد أن بنوك القرية ركزت اهتمامها في جمع طلبات الأعضاء لما يحتاجونه من أسمدة ، وكانت ترسلها إلى اتحادات توزيع الأسمدة لكي تحقق للمقترضين التعاونيين أحسن الأصناف وأعدل الأسعار . وفي وسط أوروبا تعنى جمعيات البيع التعاوني بتوريد أجود البذور المنتقاة إلى الأعضاء ثم تشتري من الفلاحين بعض المحصولات الناتجة من زراعتها كالقمح وتطحنها في معاملها الخاصة وتبيعتها إلى المزارعين نقية جيدة معتدلة السعر لتضمن أنهم يستهلكون حتى في غذائهم توريدات استهلاكية نظيفة ... وفي فرنسا كانت النقابات الزراعية هي الأدوات الأولى التي دعت إلى تأسيس جمعيات التوريد التعاوني . بل هناك نقابات سجلت نفسها كجمعيات تحقيقاً لهذا الغرض . وفي الدانمارك توجد لكل سلعة غالباً جمعية تعاونية متخصصة ، فتجد جمعية علف الماشية إلى جانب جمعيات البذور ، والمخصبات ، والجير . بل ولكل نوع منها بناء مركزي مستكمل ، وجمعيات مناطقية منظمة التوزيع ، وهو وضع جدير ببلد اجتمع فيه الوعي التجاري بالعقيدة التعاونية لدى المزارعين . بل وفي الدانمارك نفسها ظاهرة ممتازة هي أن فيها مؤسسة تعاونية تربط بين جهود هذه الجمعيات العديدة الأنواع ، فهي تربط مثلاً بين منتجي البذور وبين المزارعين التعاونيين المشترين لهذه البذور - وفي السويد والنرويج جمعيات للتوريد الزراعي ، لها جمعياتها العامة التي تمتلك مصانع للأسمدة - وفي

فنلندة وفي بولنده جمعيات متعددة الأغراض تجمع بين أعمال التوريد وأوجه نشاط أخرى تالية لها في البيع والتسويق واستخدام الآلات . والجمعيات التعاونية للتوريد هذه منتشرة بالصورة السالفة انتشاراً كبيراً في العالم . وبمنظرة إلى توزيع هذا النوع في أوروبا نجد أنه توجد في الدانمارك ١٥٦٧ جمعية تقوم على توريد غذاء الفلاح وعلف الماشية ، و ١٥١٦ متخصصة في توزيع المخصبات . وفي أوروبا حوالي ٧٨١٨ جمعية لاختيار وتوريد السلالات المحسنة من المواشي ، و ٤٤٦٥ جمعية لشراء وبيع الآلات الزراعية . وإلى جانب هذا العدد من الجمعيات كان حتى نهاية ١٩٤٥ في أوروبا وحدها ٤٧٠٠٠ جمعية تعاونية زراعية متعددة الأغراض تقوم ضمن أعمالها المتعددة بشراء وبيع الحاجيات واللوازم والمهمات الزراعية لأعضائها .

ولا يقتصر التوريد الزراعي على الجمعيات التعاونية المعروفة بهذا الاسم . بل هناك جمعيات قائمة للإقراض في أوروبا عُنيت بهذا العمل كذلك . ولقد صدرت نشرة عن مكتب العمل الدولي في ١٩٤٩ تقول إن ثلث جمعيات الإقراض في أوروبا تورد حاجيات أعضائها ، ويبلغ عدد هذه الجمعيات كلها ٦٥٧٧٥ ثلثها ٢١٩٢٥ . وهناك جمعيات تعاونية للبيع التعاوني تقوم كذلك بأعمال إضافية هي أن تسهل لأعضائها أن يحصلوا على حاجياتهم من الأسمدة وعلف الماشية والمخصبات وبعض العدد والآلات .

وبالجملة توجد في أوروبا ١٠٧٠٠٠ جمعية تعاونية زراعية تباشر أعمال التوريد الزراعي ، أي ما يقرب من نصف عدد الجمعيات البالغة ١٨٨٠٠٠ واحدة (لم تدخل في هذه الإحصائية جمعيات التأمين) .

وبهذه الصورة نجد أنه إلى جانب الجمعيات المتخصصة ، قامت جمعيات الأقراض والبيع بتوريد مهمات الزراعة . ليس هذا فحسب بل تقول دراسة أخرى أجرتها مؤسسة الزراعة والأغذية . إن الجمعيات التعاونية المنزلية المنتشرة في الريف في العالم والتي قامت أصلاً لتوريد ما يحتاجه الفلاح من الحاجيات الغذائية والملابس ، هي بدورها أدوات أصيلة في التوريد الزراعي التعاوني ، لأنها إنما ترعى دخل هذا الفلاح ، وهو مالا يمكن فصله عن الغرض الأصلي لنظرية التوريد ، بشأن تقليل نفقات إنتاج الزراعة والمزارع . ولذلك تعتبر الجمعيات التعاونية المنزلية في الريف مؤسسات هامة لأنها تلعب دوراً جوهرياً في المحافظة على دخل المزارع حين تمدّه بالملابس والمواد الغذائية ،

ولوازم المنزل ، وأدوات الإنتاج الصغير النسوى ، كما تشتري حاصلات المنزل كالدواجن الخ . فمثلا توجد في المجر ٢٠٠٠ جمعية منزلية ريفية ، وفي فنلندا ٤٠٠٠ واحدة منضمة إلى الجمعية التعاونية للتجار بالجملة ، وفي سويسرا ٢٦٥ جمعية ، وكلها توالى الحركة التعاونية الزراعية وتوآزرها ، وتشتري من الجمعيات الزراعية المنتجات الإضافية مثل زيت الزيتون والصلصة والدقيق والفاكهة ، وتوردها للفلاحين ، وإلى جانب هذا فإن التوريد الزراعى عن طريق الجمعيات التعاونية المنزلية الريفية أمر مألوف فى كندا وأستراليا .

وفىما يلى أهم الأعمال التى تقوم بها جمعيات التوريد فى تجارة المخصبات ، وإنتاج وتوزيع البذور والتقاوى ، وبيع وتشغيل وتأجير الأدوات والمهمات الزراعية والماكينات ، وتوريد الماشية ، وتحسين سلالاتها ، وكذلك أنواع أخرى من التوريدات اللازمة للإنتاج كالوقود والأسمنت والخيش والحبل

توريد المخصبات وعلف الماشية

تفوقت الجمعيات التعاونية فى هذا النوع من النشاط ، لدرجة أنها فى بعض الدول تتناول ٤٠٪ أو ٩٠٪ من مجموع تجارة المخصبات فيها ، بل وفى بعض الدول تتعامل الجمعيات فى ١٠٠٪ منها ، أى أنها هى وحدها الموزعة لها .

وتقدر النسب فى الدول الهامة فى هذا النوع من التوريد كالتالى :

الدنمارك	٤٠٪	السويد	٤٥٪	فنلندا	٥١٪	ألمانيا	٥١٪
هولندا	٦٤٪	استونيا	٨٠٪	لتفيا	٩٠٪	لتوانيا	١٠٠٪

وفى الدانمارك تباع المخصبات ، وعلف الماشية عن طريق هيئات تعاونية متخصصة كما سبق أن ذكرت . ويبلغ عدد الجمعيات المشتغلة فى توريد المواد الغذائية وعلف الماشية ١٥٠٠ جمعية تملك ٧٦٢٥٠٠ رأس من البقر أى ما يزيد على ٥٠٪ من مجموع أبقار الدولة . وتقوم على هذه الأبقار صناعة مخصبات طبيعية .

وفى هولندا يبلغ مجموع العمليات التعاونية فى المخصبات ٨٩٨٠٠٠ طن إلى جانب أن الجمعية التعاونية المركزية للتوريد الهولندية كانت حتى سنة

١٩٤٨ أكبر هيئة تستورد الأسمدة الصناعية من صنفى البوتاس والنترات ،
وفى النرويج حيث ٥٠٪ إلى ٦٠٪ من مجموع الزراع تعاونيون فى جمعيات
زراعية ، فان الجمعية التعاونية المركزية بها تورد لأعضائها سنوياً ما يقرب
من ٧٤٠٠٠ طن من العلف ، و ٦٢٥٠٠ طن من المخصبات .

وفى سويسرا يتعامل الاتحاد العام للجمعيات الزراعية فى ٥٠٪ من
مجموع تجارة المخصبات فى الدولة ، كما يبلغ ما يوزع عن طريقه من علف
الماشية عشرة ملايين فرنك . منها أكثر من الربع إلى ثمانين جمعية تعاونية
مسجلة للمراعى .

ومما هو جدير بالذكر أن الجمعيات التعاونية الاستهلاكية المحلية والمركزية
وجمعيات التجار بالجملة الاستهلاكية ، تؤدي فى مجال التوريد الزراعى
أعمالاً هامة . فالجمعية التعاونية الدانماركية للتجار بالجملة تملك وتدير أكبر
قسم للتفريخ فى البلاد ، وتقوم الجمعية التعاونية للتجار بالجملة فى السويد
بامتلاك مصنع لتكرير الزيوت واستخراج وتحضير علف المواشى
وتوزيعه . ولنفس الجمعية حصة فى مؤسسة كبرى للسيلولوز ،
كما أنها تملك وتدير مصنعاً للسوبرفوسفات بمد السوق سنوياً بمليون جوال
منها ، وهو يعادل ربع حاجيات البلاد وفى فنلندا تملك الحركة
التعاونية المنزلية مجتمعة مصنعاً للسباد . وبالمثل فى سويسرا حيث تدير الجمعية
التعاونية للتجار بالجملة فرعاً لإنتاج وتوريد اللوازم الزراعية تبلغ مجموع
عملياته فى السنة ثلاثة وعشرين مليوناً من الفرنكات السويسرية .

انتاج وتوريد البذور للتقاوى

ومن أهم التوريدات الزراعية التى تقوم بها الجمعيات ، هى البذور
والتقاوى ، تؤدبها جمعيات تعاونية متخصصة أو غير متخصصة لها ، كما
أن الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الريفية تتعامل فى كلا النوعين فتشترى
البذور والتقاوى لأعضائها وتوردها لهم من أجود الأصناف المنتقة .

ويتوقف حجم تجارة البذرة والتقاوى فى الجمعيات حسب موقعها ،
وحسب حاجة الأعضاء إلى ذلك النوع من التوريدات . وعلى كل فمجموع
ما تورده الجمعيات لأعضائها فى بعض البلاد يبلغ أحياناً رقماً ملحوظاً إذا
قيس إلى مجموع ما يشتريه الزراع فى السوق المحلية . ففى فنلندا مثلاً تورد

الجمعيات التعاونية ٧٥٪ من مجموع تجارة البذور . وفي هولنده ، وفي سويسرا بلغ ماوردته الجمعيات التعاونية في ١٩٤٥ من البذور والأبصال والتقاوى ١٥٢٥٥ طن .

وتشتد حاجة التعاونيين ورغبتهم في شراء الأنواع المنتقاة من البذور سنة بعد أخرى ، بدرجة حملت عدداً كبيراً من الجمعيات إلى أن تنتج بنفسها التقاوى المطلوبة لأعضائها . ففي تشيكوسلوفاكيا تأسست جمعية معروفة باسم « سلكتا » وهي جمعية مثالية ضخمة مزودة بأقسام للتجارب والاختبار وعدد من محطات الإنبات وإكثار البذور . وفي الدانمارك تألفت جمعية لإنتاج وبيع البذور ، ويبلغ مقدار ما توزعه منها سنوياً ٢٥ مليون كرونة (وهي جمعية تأسست عام ١٩٠٦ وغرضها نشر البذور المنتقاة باكثارها وتشجيع زراعتها وتسهيل توزيعها من المنتج إلى المستعمل لها ، وتعين على دعم نظام البيع التعاوني للمحصولات الناتجة من هذه البذور في داخل البلاد وخارجها . وتباشر الجمعية أعمالها عن طريق شبكة واسعة من الفروع التي تتولى الاتصال بالمزارعين وإقناعهم باستعمال التقاوى الجيدة ... وتحقيقاً لذلك تقوم الجمعية بالإشراف على حقول تجارب إنبات بذور ، ومعامل تجارب ، كما تراقب كيفية استعمال الزراع لهذه البذور . وتقوم الجمعية بتنفيذ هذا النشاط الأخير متصلة في ذلك بأكثر عدد ممكن من الجمعيات الزراعية في أنحاء البلاد وتقيم في مناطقها اجتماعات ومحاضرات ومناقشات ومسابقات لتحفز الزراع على حسن أداء أعمالهم وتوخي الدقة في اختيار البذور الممتازة . وإلى جانب هذا كله تقوم الجمعية بتوزيع البذور في مواعيدها وطبقاً لجداول دقيقة وشروط تتضمن حقوق الجمعيات في حصتها من البذور المحسنة ، وفي حالة إخلال جمعية إنتاج وبيع البذور بتعهداتها تدفع إلى الجمعية التي وقع بها أي ضرر تعويضاً مناسباً منصوباً عليه صراحة في الشروط المذكورة) .

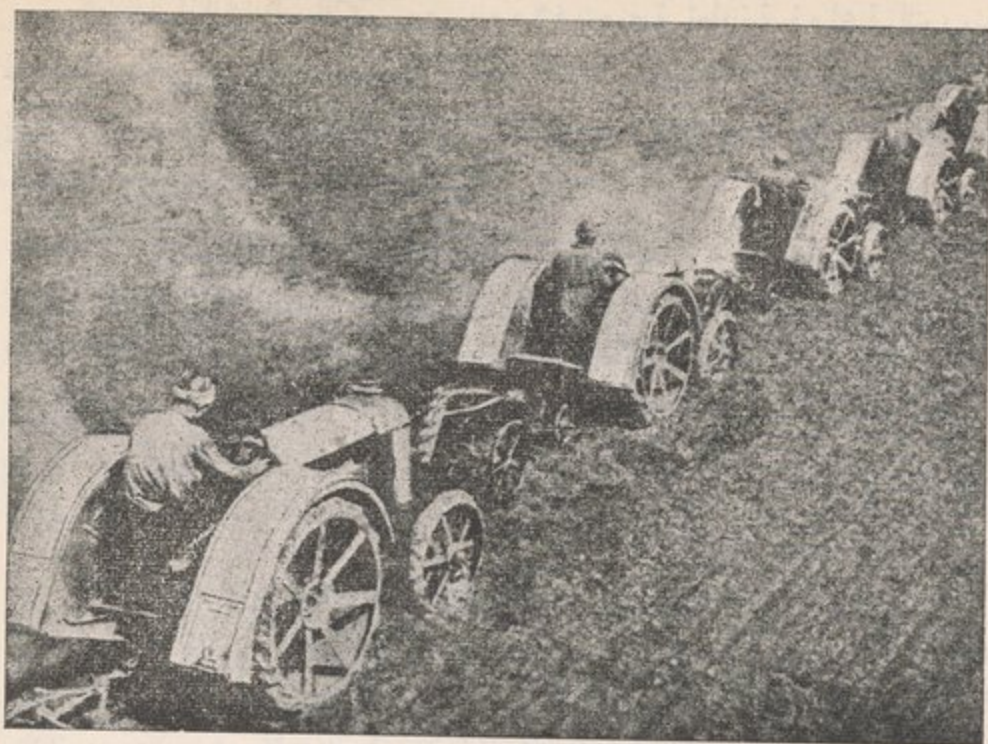
وفي فنلندا قامت الجمعية التعاونية الزراعية للاتجار بالجملة قبل الحرب بامتلاك أكبر مركز لإنتاج البذور وتجاريتها في البلاد . وفي هولنده بالمثل أقام المكتب المركزي للجمعيات محطة لإنتاج التقاوى اللازمة لزراعة أعضاء الجمعيات . وفي ويلز ست جمعيات مخصصة لإنبات البذور . وفي كارديجان جمعية كبرى لتنظيف الحبوب .

وفي البلاد التي لم يتقدم فيها وعى الزراعة أفراداً أو جماعات لاستنباط أحدث أنواع البذور — قامت الحكومات بتملك محطات ومراكز التجارب وإنبات البذور المحسنة ، وهي تخص الجمعيات التعاونية غالباً بامتياز الحصول عليها وتوزيعها حيث ثبت لهذه الحكومات أن الجمعيات التعاونية هي الوسيلة السليمة المباشرة والقليلة التكاليف .

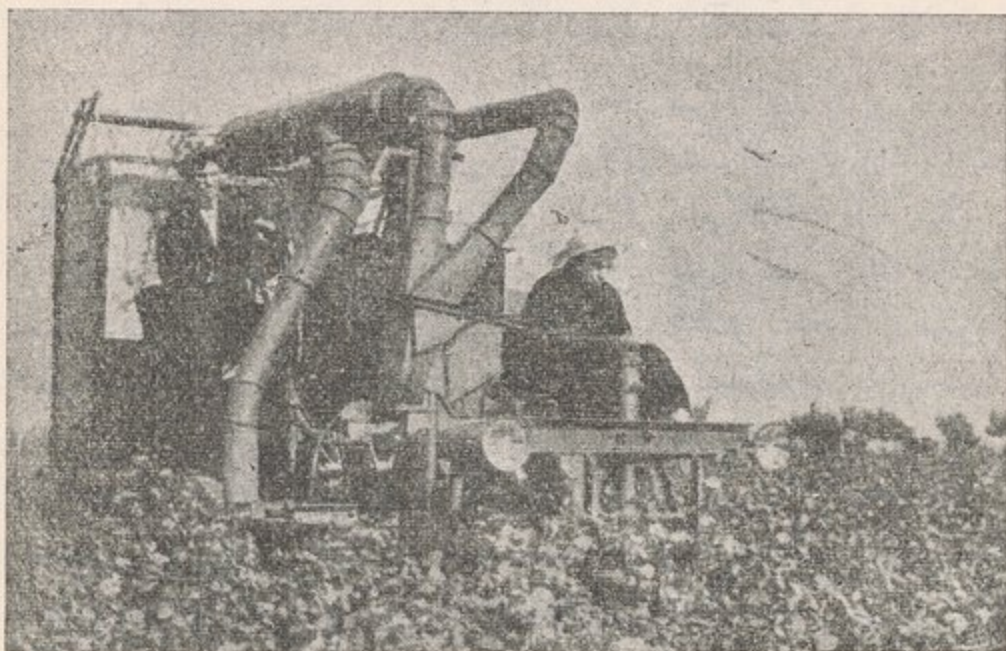
توريد أدوات الزراعة والماكينات

لم تكن الأدوات والماكينات من العروض التي اعتادت الجمعيات التعاونية أن توردها إلى أعضائها بكثرة . لكن الفترة بعد الحرب العالمية الثانية سجلت اتجاهات جديدة في كثرة تعامل الجمعيات في هذا النوع من النشاط . ويقال إن السر في ذلك يرجع إلى أسباب عديدة منها أن الحرب دمرت ما في الحقول من الآلات بفعل الحرب نفسها أو بالمصادرة والسلب ، أو عدم التصليح ، أو سوء الاستعمال ، مع عدم وجود قطع الغيار ومواد التشحيم ... وإلى جانب هذا النقص العددي في تلك الآلات فإن الحيوانات المستعملة في الشغل قلت كثيراً . بل وإلى جانب هذا فإن القوى العاملة البشرية نقصت بدورها بالوفاة في الحرب لشدة الأمراض أو في ميدان القتال ، أما القوة الجثمانية للمزارعين الباقين العائدين إلى مزارعهم فإنها كانت دون المطلوب ، وأيضاً فإن جزءاً من سكان المدن اشتغل في أعمال إجبارية بعد الحرب : منها صناعة التعمير بأنواعها ، كبناء المساكن ، والطرق والكبارى ، والسكك الحديدية .

ولقد ساعدت هذه العوامل على أن تتدخل الجمعيات التعاونية في تعويض النقص في العدد والآلات والقوى العاملة والقوة الجثمانية . بأن تشتغل في توريد الأدوات والماكينات الزراعية في حدود الكميات المقيدة التي عرضت منها في السوق للبيع .. لكن قلة المعروض من العدد والآلات على هذه الصورة لم تسمح بتلبية طلبات الأفراد ، ولذلك اتجهت تجارة العدد والآلات إلى النوع الجماعي منه ، بمعنى أن الجمعية التعاونية كانت تشتري الوحدات اللازمة لها منها وتشغلها بنفسها لصالح مجموع أعضائها : أي تؤجرها لهم مع احتفاظها بحق الملكية .



جرارات تملكها وتشغلها جمعية تعاونية زراعية في فرنسا



ماكينة حديثة لجني القطن في الهند (تملكها وتشغلها جمعية تعاونية زراعية متعددة الأغراض)

وتنفيذاً لذلك فإن أكثر من ٤٦٠٠٠ جمعية تعاونية زراعية للتوريد لم تكتف فقط ببيع التوريدات الزراعية والمواد الغذائية والعلف ، بل أضافت إليها شراء أدوات ومهمات عادية زراعية وماكينات ثم بيعها للأعضاء كأفراد ، أو تقوم بتأجيرها لأعضائها كجماعة .

ولقد كثر هذا النشاط في النهاية لدرجة أن قسم تشغيل الآلات في الجمعيات الزراعية ، قد كبر شأنه في كثير من الجمعيات وانفصل عنها وتكون في شكل جمعية تعاونية مستقلة لاستعمال الآلات . كما قامت على استغلال الماكينات جمعيات تعاونية جديدة تخصصت لشراء مجموعة من الآلات تضعها تحت تصرف الأعضاء ، إلى جانب ما قد تستأجره محلياً من الماكينات في مواسم العمل المزدهم في الري والحراث والحصاد .

وفي أوروبا من الجمعيات المتخصصة للآلات ٦٤٦٥ جمعية منها ٣٥٩٠ في فرنسا و ٧٩٩ في ألمانيا و ٢٨٣ في استونيا ، و ٤٥١ في فنلندة و ٢٣٥ في لتفيا و ١٢٥ في لتوانيا و ١٢٥ في هولندة و ٣٩٩ في سويسرا و ٦٤ في يوغوسلافيا والباقي موزع على باقي الدول . هذا وقد أنشأت أغلب الجمعيات فيما بينها في كل دولة اتحادات خاصة بها . ففي فرنسا مثلاً ٣٠٠٠ جمعية تؤدي لأعضائها أجل الخدمات في الزراعة الميكانيكية ، كونت فيما بينها ٧٠ جمعية مجمعة ، ثم كونت الاتحاد العام لجمعيات استخدام الآلات .

ولم يقف دور الجمعيات في العالم عند حد شراء الآلات وبيعها أو تأجيرها ، بل تعدى ذلك إلى دور إنتاج الأدوات والمهمات والماكينات المطلوبة للزراعة ولعامل الألبان وطحن الدقيق ... ففي الدانمارك ، مثلاً ، توجد جمعية كبرى لإنتاج عدد وآلات المعامل الحديثة لمستخرجات الألبان تضم ١٥٠٠ عضواً بين جمعيات وأفراد تعاونيين ، ومجموع معاملاتها السنوية عشرة ملايين كرونة . وفي استونيا تقوم الجمعية التعاونية للتجار بالجملة بصنع الآلات الزراعية الدقيقة لتوردها للتعاونيين بل ولتصدرها للخارج . وفي السويد قامت الجمعية التعاونية للتجار بالجملة في سنة ١٩٤٣ بشراء مصنع جاهز للآلات الزراعية بلغت قيمته مليون كرونة ... وفي أمريكا تأسست الجمعية التعاونية العامة الأهلية للآلات الزراعية تضم إلى عضويتها جمعيات تعاونية من الولايات المتحدة وكندا . وهي الآن من المقدرة بحيث تستطيع أن تغذي حاجة العالم من الجرارات والماكينات الزراعية .

هذا ويرجع السبب في تفوق وانتشار جمعيات الآلات الزراعية في كثير من الدول إلى مقدار ما تلقاه هذه الجمعيات من معونات سخية من الحكومات كوسيلة لرفع الكفاية الإنتاجية للزراعة ولتفادي اعتماد الزراع على الحكومة من خدمات في هذا الاتجاه حيث ثبت أن اضطلاع الحكومة بأي عمل ميكانيكي للزراعة عن طريق إدارتها إنما يكون بطيئاً وباهظ التكاليف. ومن أنواع المعونة الحكومية لجمعيات تعاون استخدام الآلات نذكر هنا أن الحكومة الفرنسية تمنح الجمعيات القروض القصيرة الأجل والمتوسطة أيضاً بأقل فائدة لتمكنها من شراء الآلات الجماعية والاتفاق على تشغيلها ، وفي هولنده تمنح الحكومة الجمعيات التعاونية إعانات بنسبة ثابتة أو بمعدل نسبي من مجموع مصروفاتها .

ومما هو جدير بالذكر أن إدارة هذا النوع من الجمعيات عموماً يتطلب دقة تامة ومرونة وإمساك سجلات دقيقة عن المواعيد المحددة المقررة لاستخدام هذه الآلات وتنقلاتها في المساحات والرقعة الجغرافية المرسومة لها بقرار مجلس الإدارة . وذلك تفادياً لحدوث أى تدمير أو محاباة وميل مع الهوى . وفي هذا المقام يلاحظ أن الاتحادات التعاونية لجمعيات الآلات أو الاتحاد المركزى عموماً يهتم بوضع نماذج الاستثمارات والدفاتر التى تتبعها الجمعيات ، ويذيعها عليها ويعينها على دقة اتباعها . ثم يندب موظفاً من قبله للمرور عليها لياشر جمع المعلومات الحسائية ويناقشها ويبحث صحة استعمال الآلات ويقم خدماتها ويتتبع وسائل استخدامها وتصليحها وتجديد ما يعطب منها ، ويحاول دون تدخل أن يضع سياسة ثابتة للأسعار ولمعدلات استخدام الآلات في وحدة الزمن أو طبقاً للمساحة ونوع الخدمة .

هذا ويلاحظ أن بعض الجمعيات المتعددة الأغراض تحاول أن تملك القادرين من أعضائها ماكينات وعدد كما هو حادث في مصر . فإذا لم تتوفر المقدرة فإنها تستصوب الملكية الجماعية لمجموعة الآلات والماكينات التى تشتريها الجمعية من أموالها وتشغلها لصالح أعضائها على مدار السنة ، أو لغيرهم إذا زادت على حاجتهم ، أو تستأجر في مواسم العمل المزدحم مجموعة من الماكينات تضيفها إلى عداد ما تكتنيه . ومن أمثلة الجمعيات التى تملك العدد ما هو حادث في فرنسا ، وفي مصر ، وفي مدراس حيث تمتلك الجمعيات

المحارث في المناطق المستوطنة حديثاً ، وفي السودان وذلك طبقاً لمشروع يطلق عليه برنامج الإنعاش والحيوية .

هذا وليست الجمعيات التعاونية هي الوسيلة الوحيدة لتقليل تكاليف الزراعة الميكانيكية أو لتمليك صغار الزراع حاجياتهم من العدد والآلات والأدوات . لكن الجمعيات تمتاز على غيرها بأنها تستهدف إدخال أحسن أنواع الآلات ، وتقوم على تنظيم استعمالها ، وخفض تكاليف تشغيلها وصيانتها وتدريب الزراع على العمل المشترك ، إلى جانب خلق مجال للعمل المثمر لمجموعة جديدة من السائقين والأسطوات والعمال في أعماق القرية . وأيضاً المحافظة على الإنتاج الزراعي من استغلال الشركات التي قد تضطلع بمشروعات الزراعة الميكانيكية وتثري على حساب الفلاحين . كما تقوم الجمعيات بخفض تكاليف العمل بمقدار ما تعيده إلى أعضائها من أرباح آخر السنة . ويصدق هذا القول على الآلات المملوكة للتعاونيين كجماعة أو لكل منهم كأفراد داخل إطار جماعة تعاونية متخصصة لتشغيل الآلات .

توريد الماشية ومستلزماتها

في فنلنده ، وألمانيا ، ولاتفيا ، ولكسمبورج ، ويوغوسلافيا ، والسويد والدانمارك ، وسويسرا ، وفي الباكستان ، وفي الولايات المتحدة الأمريكية . وفي دول كثيرة غيرها جمعيات تعاونية تأسست لغرض واحد هو تحسين نتاج الماشية . وتحقيقاً لذلك تضع الجمعية الواحدة منها تحت تصرف الفلاحين طلائق من النوع الغالي الممتاز المعروف الأصل . وقد أضافت الجمعيات إلى غرضها نوعاً آخر من النشاط هو أن تبيع إلى الأعضاء المزارعين المشتغلين بالتربية ، عجولا صغيرة لتسمينها وبيعها .

وقوام العمل في جمعيات الطلائق هذه هو ما تتمتع به من علاقات وثيقة بأقسام الطب البيطري في الحكومة أو بمن تستخدمهم من الأطباء البيطريين ذوي الكفاية الممتازة . كما ترتبط بجمعيات أخرى متخصصة لاختبار الألبان ، وذلك في البلاد التي يعتبر فيها اللبن ومستخرجاته من المحصولات الرئيسية .

ولما كانت الطلائق غالية الثمن ، فضلا عن أنها تهرم وتقل الصفات الممتازة في نتاجها تدريجياً ، فقد تحول عدد كبير جداً من الجمعيات إلى نوع

يعرف باسم جمعيات التلقيح الصناعي ، وهو نوع اشتهرت به الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا ، فتقوم الجمعية بشراء وتملك عدد من الثيران الغالية الممتازة المعروفة الأصل ، وتعنى بها عناية فائقة ، وتجمع منها المواد المنوية فى آلاف الأنابيب بشروط وبأوضاع خاصة ، وتوزعها على الطالبين من المزارعين فى أنحاء الدولة ، ومن أجل ذلك تستخدم أطباء بيطريين كل الوقت ، وتقيم المعامل الخاصة وتذيع التجارب والإرشادات . . ومنذ عام مضى عرضت إحدى الجمعيات الأمريكية المشتغلة فى هذا العمل أن تصدر إلى الخارج ملايين الأنابيب عبر المحيط بالطائرة إلى جمعيات التربية والمزارعين وجمعيات التوريد فى أوروبا . . وروى أن هذا الاقتراح مفيد للبلاد المعنية بمستخرجات الألبان . لأنه يساعد على جودة الأبقار ذات الإدارة العالى .

توريد البترول ومواد الوقود الأخرى

وكما تشتغل الجمعيات فى توريد اللوازم الزراعية . تشتغل أيضاً فى توريد البترول ومواد الوقود . وهو نشاط على درجة من الأهمية . ذلك لأن البترول موجود على الطبيعة فى الحياة العملية فى قبضة الرأسمالية ، وهو أيضاً أساس العمل الآلى ، وقوام الإضاءة ، والروح الدافعة لكافة ما فى الحقل من أدوات ومحركات . وبجانب هذا فإن البترول وما يتصل به من مشتقات أصبحت رمزاً لقوة الإنتاج . ومن أجل ذلك كان ارتياد التعاون لميدان إنتاج البترول والفحم والخشب وتوزيعها على الجمعيات المتعددة الأغراض أو الجمعيات الخاصة . كان ذلك حدثاً تعاونياً ودلالة على تفوق التعاونيين وسبقهم .

والسبب الرئيسى الذى يدفع الجمعيات إلى الاشتغال فى توريد المواد البترولية يرجع إلى اعتبارين هامين هما : (أ) حاجة هذه الجمعيات بذاتها إلى الغاز والسولار والمازوت لإدارة العدد والآلات التى تمتلكها فى أقسامها الإنتاجية ، فالجمعية الزراعية ، مثلاً ، تمتلك وابورات وماكينات . وللجمعيات التعاونية المنزلية أقسام إنتاجية فى المدن والريف لإعداد الخبز وبسطة اللبن . . (ب) سد الحاجيات الشخصية لأعضائها من الزراعة أو المستهلكين الذين يمتلكون سيارات أو محركات أو وابورات ويلزمهم لإدارتها تموين منتظم من الزيوت أو البنزين ومواد التشحيم .

وفي أوروبا ، أجرى مكتب العمل الدولي في ١٩٤٥ بحثاً عن مقدار ما تستهلكه الجمعيات التعاونية من المواد البترولية سنوياً في كل من إنجلترا والسويد والدانمارك والنرويج ، فاتضح أن التعاونيين بمفردهم في هذه البلاد يستهلكون ما قيمته ٦٢ مليوناً من الجالونات من البترول ... وهي إحصائية في ذاتها بالغة الدلالة على حاجة الجمعيات هناك إلى تنظيم الطلب على البترول تنظماً تعاونياً فيما بينها ، لا سيما إذا أخذنا في الحسبان ، أن باقي الدول في أوروبا تستهلك أكثر من هذه الكميات بكثير . وأن استعمال الآلات والمحركات في الزراعة وفي النقل أخذ يتزايد في السنوات الماضية وبخاصة بعد انتهاء الحرب .

وفي أمريكا عدد كبير جداً من الجمعيات التعاونية المشتغلة بتوريد المواد البترولية في الولايات المتحدة وفي كندا . وهي جمعيات معروفة باسم جماعات توريد المواد البترولية تعاونياً . . . ومنذ ١٩٣٥ على وجه الدقة كانت إحدى هذه الجمعيات في مدينة كنساس تتعامل في توريد المواد البترولية إلى إنجلترا ، واسكتلندة ، وفرنسا ، واستونيا ، وبلجيكا ، وهولندة ، وبلغاريا ، وإلى كندا نفسها ... كما حدثت مفاوضات واتصالات ومشورات بين هذه الجمعية الكبرى وبين الجمعيات التعاونية في النمسا وأيرلندة ... تلك هي الجمعية التعاونية للبترول في كنساس التي برز نشاطها الدولي في التوريد التعاوني للبترول . وقد انضم إليها الآن عدد كبير من الجمعيات التعاونية العامة في البلاد السالفة الذكر ، وذلك بأسهم تكونت لها من العائد السنوي المستحق لكل منها على معاملاتها مع الجمعية التعاونية العامة في كنساس هذه .

ولقد أجرى القسم الفني للبحوث في مصلحة الزراعة في الولايات المتحدة الأمريكية ، دراسة عن التوريد التعاوني للبترول اتضح منها أن الجمعيات التعاونية للبترول توزع سنوياً ٦٥٢ مليون جالون من الغاز للزراع ، وهو ما يساوي ٢٢٪ من مجموع حاجياتهم من مواد البترول في تلك السنة . وفي ١٩٤٤ تملك الجمعيات المذكورة تسعة معامل لتكرير الجاسولين ، ومعملاً لتكرير زيوت التشحيم . وأكثر من ٣٦٢ بئراً من الآبار الإنتاجية ، وأكثر من ١٠٠٥ ميل من الأنابيب التي يجري فيها البترول المعد للتوزيع . كما تملك الجمعيات التعاونية الكندية معملاً لتكرير الجاسولين وهو على جانب كبير من الأهمية .

وكما نجحت الدول الأوروبية والأمريكية في توريد البترول على نطاق أقليمي . فان الحركة الدولية لتوريد البترول على أساس تعاوني ، آخذة في التقدم ، خصوصاً وأنه توجد في أغلب الدول جمعيات عامة للتجار بالجملة تستطيع أن تضطلع بهذا العمل . بل وقد تأسست جمعيات دولية للتجار بالجملة ، والجمعية الدولية لشراء وبيع السلع والأدوات الزراعية ، والجمعية التعاونية الدولية لتوريد مواد الوقود والمهمات الكهربائية ، كما أن اللجنة المختصة بالتعمير الدولي وإنعاش الحركة التعاونية والمعقودة في واشنطن سنة ١٩٤٢ كانت قد رسمت البرامج الكفيلة بدعم التعامل الدولي بين المنظمات التعاونية ، وعلى الأخص المشتغلة منها في تجارة البترول .

ويضربون الأمثال بتفوق الحركة التعاونية السويدية في توريد المواد البترولية للجمعيات التعاونية . ففي عام ١٩٢٠ عرفت الحركة هذا اللون من النشاط حيث كانت تقوم به الجمعيات التعاونية المنزلية . وفيما بعد ١٩٢٠ أقبل الناس على استعمال السيارات وكثر بذلك عدد ملاكها من الأفراد . وتأسست جمعيات تعاونية لعدد كبير من أصحاب السيارات . وبلغ عدد الجمعيات ١٦٥ تدير ٢٣٥ محطة من محطات البنزين والتشحيم والخدمة تتعامل مع عشرة آلاف مستهلك من أعضائها وزبائنها ، وفي ١٩٥٠ بلغت المبيعات ٢٥ مليون كرونة سويدية . وإلى جانب هذا النشاط توجد المؤسسة التعاونية العامة لشراء اللوازم الزراعية . وهي تضم إليها جمعيات زراعية فرعية بحته درجت على أن تورد لأعضائها حاجياتهم من البترول وبخاصة غاز الديزل ، والكبروسين ، وزيوت التشحيم . وبالإضافة إلى كل هذه الأنواع توجد الجمعيات التعاونية لصائدي الأسماك ، وهي تشتري وتبيع لوازم أعضائها من الوقود وزيت التشحيم .

ولم تقم أية جمعية من الجمعيات السالفة بعملية استيراد البترول ومشتقاته على نطاق واسع . لكن الجمعية التعاونية للتجار بالجملة ارتأت أن تشتغل فعلاً في تجارة المستورد من السلع البترولية فبنت من أجل ذلك مستودعات حديثة في استكهولم ، وفي جوتنبرج ، وفي هالسنبرج لكي تتمكن بذلك من أن تكون مركزاً للاستيراد واستقبال البترول . ولقد كان هذا العمل وحده سبباً في ثبات الأسعار وإحجام الشركات عن المغالاة فيما كانت تتقاضاه من فروق بين سعرى الاستيراد والتوزيع . ولقد درجت جمعية الاتجار بالجملة

على سياسة عدم المضاربة في السوق فكانت ، كلما هبطت الأسعار أو ثبتت ، تكف عن استعمال نصف مستودعاتها وتؤجرها لمدة إلى الشركات بشروط في صالح التعاونيين .

وفي ١٩٤٥ تقابلت الجمعيات والهيئات المشتغلة في المواد البترولية عند نقطة هامة هي وجوب اتحادها معاً في منظمة ترعى شؤونها وتوفر المواد البترولية اللازمة للبلاد مع استمرار خفض أسعارها . وفعلاً تكونت هيئة منها جميعاً سميت الجماعة التعاونية الأهلية السويدية لمستهلكي المواد البترولية .. وتتكون العضوية فيها من الجمعية التعاونية للاتجار بالجملة والاتحاد العام ، والمكتب المركزي لشراء السيارات وتمليكها ، ومؤسسة المزارعين للشراء والتوريد ، والجمعية التعاونية لتصريف السمك ، والمؤسسة التعاونية لصيادي السمك على الشاطئ الغربي .. وتحدد أغراض هذه المنظمة الكبرى بما يلي « القيام باستيراد المواد البترولية ، وتخزين هذه المواد في مختلف أنحاء الدولة ، وتوزيعها على أعضائها وعملاتهم بطريقة تكفل كفاية الخدمة مع الاقتصاد التام في السعر » . وعلى هذا فان طبيعة هذه المنظمة هي أنها جمعية تعاونية للاتجار بالجملة تورد مواد الوقود للمحركات ، والزيوت وأدوات التشحيم لأعضائها من الجمعيات والهيئات التي تقوم بدورها بمهمة توزيعها على أعضائها من الأفراد بالتجزئة .

ولقد تأسست هذه الجمعية الكبرى في مارس ١٩٤٥ واشتغلت فعلاً في أكتوبر من نفس السنة وأنشأت مستودعاً كاملاً في مالمو .. وفي العامين التاليين أي في ١٩٤٦ ، ١٩٤٧ تمكنت الجمعية من إقامة وشراء واستئجار بعض المستودعات التي مكنت الجمعية من أن تخزن من المواد البترولية المستوردة باسمها ٣٨٠٠٠٠ برميل . كما حصلت الجمعية على المستودعات التي سبق للجمعية التعاونية للاتجار بالجملة إقامتها في ١٩٣٠

ثم توسعت الجمعية في عدد ما تملكته من مستودعات ومحطات خدمة ، وذلك بقدر رواج أعمالها المتزايدة . ففي نهاية ١٩٤٧ وزعت الجمعية مليون برميل ، وفي ١٩٤٨ بلغت المبيعات ١,٢٩٠,٠٠٠ برميل . وفي ١٩٤٩ بلغت الكمية الموزعة مليون ونصف المليون برميلاً . ثم تزايدت إلى مليونين .

وغير خاف أنه بعد نهاية الحرب العالمية الثانية تدفق البترول في العالم

بعد أن كان قليلاً شحيحاً في الأسواق . لكن الطلب عليه قد فاق المعروض منه . وترتب على ذلك قلة البترول وارتفاع سعره . ومن هنا كانت السنوات التي مرت بها الجمعية شاقة وعصيبة ، لكن أعمالها المنتظمة وثقة الجمعيات فيها كانتا من أسباب ثباتها ، خصوصاً وقد درست الدولة مراراً مشروعات تستهدف حماية الجمهور في السويد بتأميم البترول مرة ، وبالتدخل في سعره مراراً ، وكانت الجمعية مرجع البحث في كل ما عرض للبترول من سياسات وإذا تتبعنا عمليات استيراد وتوزيع البترول في كل دولة وخصوصاً الجانب التعاوني لهذه العمليات ، فإننا نجد أن هذا النوع من النشاط على درجة من الأهمية وأنه يستأثر بحيز كبير من تفكير التعاونيين . ومن الدول من تأخذ في قيام الجمعيات بالاشتغال بالبترول بمبدأ ارتباط الحركة بالشركات الرأسمالية ، ومنها من تشجع على قيام الجمعيات التعاونية بالبحث للبترول ، ومنها من تؤسس فيما بين الجمعيات الزراعية والاستهلاكية وحدة متخصصة لتجارة البترول ثم تنشأ لدعمها أنواع من جمعيات تتعامل معها وتعينها على حسن أداء رسالتها مثل إنشاء جمعيات المواصلات ، وجمعيات تمليك السيارات ، وجمعيات استخدام الآلات ومحطاتها .

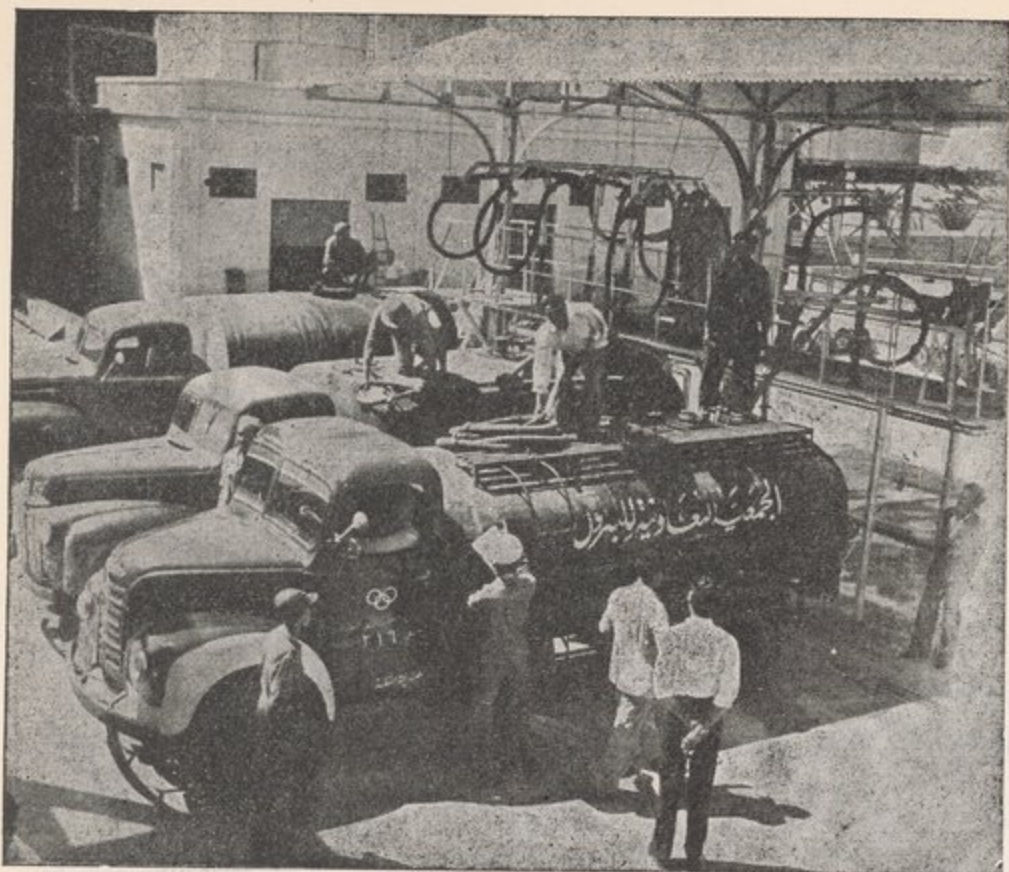
وإذا كانت الجمعيات التعاونية ، في بعض الدول ، تنشأ وتعمل في ظل امتيازات مالية أو عينية تقدمها الدولة لها . فإن جمعيات البترول تستأهل رعاية الدولة ومعونتها على الأقل في إقراضها رؤوس الأموال الضخمة المطلوبة لها ، وذلك لمدة طويلة وبسعر مخفض . وأيضاً منح هذه الجمعيات امتياز استنباط موارد الثروة البترولية في جوف الأرض ، وحق الأولوية في توريد البترول للمنشآت الحكومية .

ولا يفوتنا أن نذكر هنا أن مصر قد أخذت بمبدأ اتصال الجمعيات التعاونية الزراعية بالشركات الموردة للبترول في السوق تشتري منها حاجياتها من الغاز الأبيض والسولار بشحنات تتفاوت بين الكبر والضآلة حسب درجة نشاط الواحدة منها . وكان يتم هذا التعامل إما بالنقد أو بالأجل أو بحلول بنك التسليف محل الشركات البائعة في الدين وذلك بعد أن قرر هذا البنك منح الجمعيات سلف الوقود .

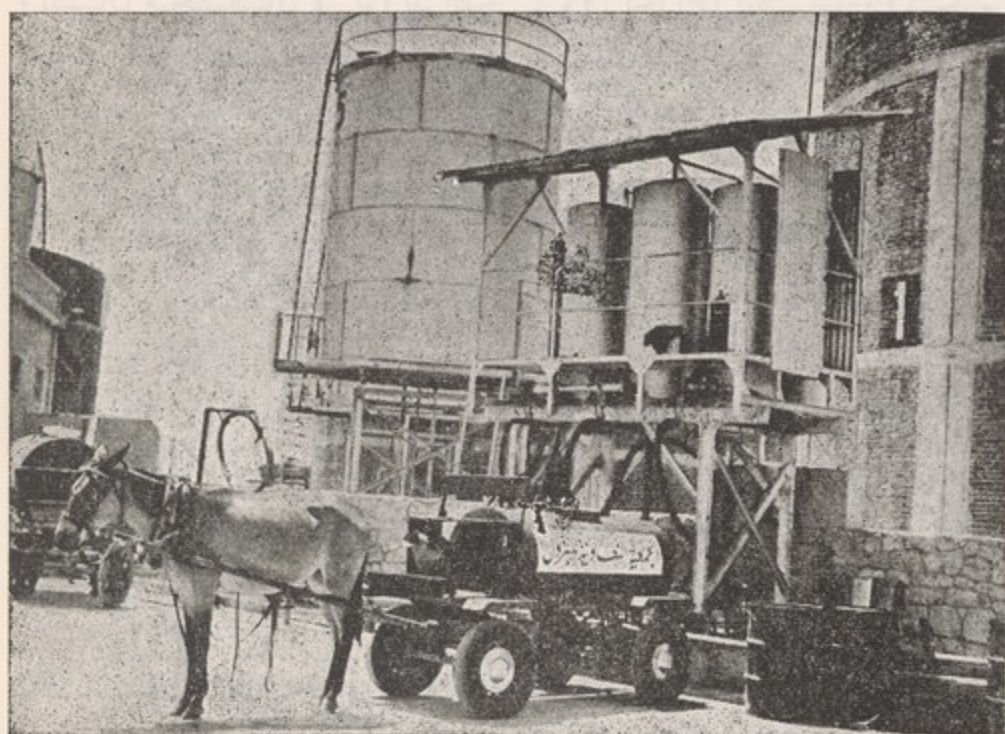
وفي ١٨ / ٣ / ١٩٣٤ تأسست الجمعية التعاونية المركزية للبترول من جمعيات وأفراد . وأنشأت هذه الجمعية لها مستودعات عمومية بالمكس بضواحي الاسكندرية في منتصف ١٩٣٥ . وفي منتصف ١٩٣٦ تقريباً

تعاقدت الجمعية مع شركة البراهوفا الرومانية على أن تورد لها المواد البترولية من غاز أبيض وبنزين وغاز أسود ، وفعلا استلمت الجمعية أول شحنة لها في ٢٦ مايو ١٩٣٦ وكانت تتكون من ٢٢٠٠ طن من الغاز الأبيض ، ٦٥٠ طن من السولار . واستمرت الجمعية منذ ذلك التاريخ تعمل وتتقدم في رسالتها رغم المحاولات الشاذة التي قامت بها الشركات لإخفاقها وطردها من السوق . فقد امتلأت الشائعات للتشكيك في أهميتها ، واحتكرت الشركات غير مرة أدوات الشحن وخطوط المواصلات في مواسم العمل المزدهم ، وتآمر الوكلاء وتكاثر على عوامل المنافسة غير العادية . لكن الجمعية عملت وبنت مستودعها الثاني في مدينة القاهرة ليزيد في قدرتها على العمل . ولقد لقيت الجمعية في خلال الحرب متاعب خاصة في استيراد البترول ، لكنها ما لبثت أن وجدت مخرجاً منها فارتبطت ببعض الشركات الكبرى في الولايات المتحدة واستوردت منها حاجياتها البترولية مباشرة . ولما اتسعت أعمال الجمعية أنشأت لها مستودعات في جهات عديدة من البلاد كما أنشأت محطات تموين سيارات الأعضاء بالبنزين في أماكن كثيرة منتشرة في أنحاء الجمهورية .

وتقول النشرة الرسمية الصادرة عن هذه الجمعية ان ممتلكاتها المادية بلغت قرابة مليون من الجنيهات ، فرأس مالها يبلغ الآن ثلاثة أرباع مليون ، واحتياطياتها تقرب من ربع المليون ، والاحتياطيات التي عملت لاستهلاكات مبانيها ومحطاتها ومستودعاتها المنتشرة في جميع بلاد القطر تزيد على ٣٥٠,٠٠٠ جنيه ... أما مبيعات هذه الجمعية فقد ارتفعت من ٣٠٠,٠٠٠ في عام ١٩٤٣ إلى ما يقرب من مليوني جنيه في سنة ١٩٥٣ وهي تزداد بخطى واسعة خلال ١٩٥٤ . هذا وليست الجمعية أداة لتوزيع البترول كسابق عهدها ، وإنما هي الآن مالكة لتراخيص رسمية لإجراء عمليات استنباط البترول . وقد كتب لها التوفيق فاكشفت بئر وادي فيران رقم ٢ التي وصل عمقها إلى نحو ٨٠٠٠ قدم والتي يقدر إنتاجها بنحو ٢٠٠ ألف طن سنوياً . هذا بخلاف ما ينتظر اكتشافه من بترول خام بالحقول الأخرى التي يسير العمل في خمسة منها الآن . والجمعية إلى جانب هذا وذاك المؤسسة الوحيدة التي تتسلم البترول من معمل التكرير الحكومي في السويس منذ إنشائه في ١٩٣٦ . ولقد تعاقدت مع الحكومة على أن تقوم بتوزيع كل ما يفيض عن حاجة مصالح الحكومة من المواد البترولية وعلى أن تكرر إنتاجها من البترول الخام في معمل التكرير الحكومي .



المستودع العمومي للجمعية التعاونية للبتروك بالإسكندرية



عربات التوزيع تمون من أنابيب الجمعية المذكورة

وتعتبر هذه الجمعية ذات قيمة عملية في بناء الحركة التعاونية ذلك لأنها تتعامل في مادة لا تستغنى عنها البلاد ، ومن أجل هذا كان في مقدور كل جمعية أن توظف لديها حصة بسيطة من فائض أموالها المخصصة للاستثمار . وكذلك تعتبر الجمعية أداة لدعم غيرها من الجمعيات : فالجمعيات التعاونية الزراعية في مقدورها أن تتعامل معها في التوريدات البترولية فيتوفر لها بذلك الشراء المنتظم لغاز الوقود بسعر غير محمل بأرباح الوسطاء . كما أنه من المرجح أن تقوم في ظل هذا التفوق لجمعية البترول أنواع من الجمعيات التعاونية ، ومثال ذلك الجمعية التعاونية لتمليك السيارات ، والجمعيات التعاونية للنقل والمواصلات ، والجمعيات التعاونية للصناعات الريفية التي تعتمد في خفض تكاليف الإنتاج على ما تستورده من البترول اللازم لإدارة محركاتها وإضاءة معاملها وهكذا .

هذا عن البترول . أما المواد الجافة من الوقود فقد تعاملت فيها الجمعيات التعاونية الزراعية في الريف والجمعيات التعاونية في المدن في مختلف دول العالم .

ففي سويسرا تتعامل الجمعيات التعاونية الزراعية والمنزلية في ٢١٪ من مجموع تجارة الفحم في الدولة .. وفي هولنده أدخلت حوالي ١٥٠٢ جمعية تعاونية عملية توريد الفحم ضمن أغراضها الرئيسية . وفي الدانمارك جمعيتان رئيسيتان متخصصتان في توريد الفحم ، وفي إحداهما انضمت ١٠٠ جمعية تعاونية تشتري منها حاجياتها من الفحم في حدود ٥٠٠٠ طن سنوياً .

وفي إنجلترا تكونت من الجمعيات التعاونية المنزلية مؤسسة معروفة باسم جماعة الاتجار التعاوني في الفحم . وفي ١٩٤١ بلغت الجمعيات التعاونية المنضمة إلى هذه الجماعة أو هذا الاتحاد ٧٦٧ جمعية يبلغ عدد أعضائها ثمانية ملايين من الأعضاء . وبلغت مبيعاتها من الفحم ٧ مليون طن . (في ١٩٤٣ قامت الجمعيات الانجليزية بتمويل ثلاثة ملايين من المساكن بحاجياتها من الفحم طبقاً لنظام البطاقات وفي حدود ٦ مليون طن ، علاوة على أعمالها العادية في توريد الفحم) . ويدلنا البحث في تاريخ التعاون أنه إلى عام ١٩١٦ لم تشغل الجمعيات في استخراج الفحم . لكن الجمعية التعاونية الانجليزية للاتجار بالحملة تملك منجماً في شيل بوتل . وهو منجم عمل في استغلاله عام ١٩٤٢ موظفون بلغ عددهم ٧٢٢ رجلاً . كما ألحقت به ورشة كبرى لتصليح عربات السكة الحديد المخصصة لنقل الفحم (قامت جهود مماثلة في ولاية انديانا حيث تولت

بعض الجمعيات استغلال منجم اشترطت أن يكون لها حق شرائه بعد ٣ سنوات من بدء الاستغلال أو العدول عن ذلك . وفي رومانيا والنمسا تكونت جمعيات تعاونية عمالية إنتاجية لاستغلال المناجم . . ولكنها كانت قليلة وضعيفة الأثر .

ولقد لعبت الجمعيات التعاونية للغابات دوراً جباراً لأعضائها في استخراج حاجياتهم من خشب الوقود وأخشاب البناء . وهذه الجمعيات معروفة على الأخص في روسيا ، ورومانيا ، والسويد . وفي هذه الأخيرة جمعيات تضم ٢١٨٠٠ عضواً . ولقد كونت هذه الجمعيات فيما بينها « اتحاداً تعاونياً لجمعيات الغابات » . ويبلغ مقدار ما تملكه الجمعيات مليون هكتار من الغابات . وهو ٢٠٪ من مجموع مساحة الغابات في الدولة . وفي ١٩٤٥ باعت الجمعيات أخشاباً قيمتها ٤٤ مليون كرونة سويدية ثم زادت المبيعات إلى ١٠٩ مليون فيما بعد ذلك . وهذا يعادل ٧٠٪ من قيمة مجموع الاستهلاك المحلي من الخشب . وفي بداية الحرب العالمية الثانية أقامت الجمعية التعاونية السويدية للتجارة بالجملة مصنعاً لإنتاج الفحم الخشبي للتغلب على إنتاج الجاسولين . وفي ١٩٤٢ وزع المصنع ١٩٧٠٠٠ هكتار من الفحم الخشبي للمحركات التي تدار بالغاز ، وأنتج المصنع ٩٠٢٠٠٠ كيلو جرام من الغاز ، ١٤٠,٠٠٠ هكتولتراً من كحول الخشب .

توريد خدمات مختلفة

وهناك خدمات من أنواع شتى يحتاجها المزارع أو الزراعة مثل الري والصرف والكهرباء والطرق الإضافية والتليفونات والمدارس الريفية ، ونشر صناعات صغيرة تعين المدرسين عليها والآخذين بها على زيادة دخولهم وإقامة نظام من العمل اعتاد الفلاحون عدم الاكتراث به ، وهذا النظام هو تحويل موارد الطبيعة محلياً إلى مواد نافعة ذات ثمن ، وتغيير بعض المحصولات المحلية إلى الشكل الذي يرفع سعرها .

♦ أما مرفق الري المنطوى على توفير المياه وتوزيعها على المزارعين فقد يظن أنه عمل من أعمال الدولة أو الشركات ، وقد يكون كذلك . لكن

الدولة إذ تضطلع بخدمة من الخدمات إنما تباشرها بسعر مرتفع ولا تستطيع في كل آونة أن تتجاوب مع دواعي العمل السريع المتحرر من الروتين واللاوائح .. لقد انتشرت الجمعيات التعاونية للرى في العالم ، ويقولون أن أكثر من ثلث الأرض المرواة في الولايات المتحدة الأمريكية تخدمها جمعيات تعاونية ، وفي سويسرا مساحات كبرى تروى بالنشاط الجماعى الاختيارى حيث يقوم العضو في جمعيته بعمل يساوى كمية ما يحتاجه من الماء أو بنسبة المساحة التى يزرعها من الحقول ومن البساتين . وفي كوريا ٢٠٠٠ جماعة للرى وهى هيئات تعينها الدولة بالامتيازات والقروض . وتوجد مثل هذه الجمعيات في المناطق المجذبة من البنغال حيث المطر شحيحاً نادراً نسبياً ..

وتكون درجة فائدة هذه الجمعيات بقدر ما تنشئه من خزانات وجنايات وحواجز لتخزين المياه وتنظيم تفرغها ، ومقدرتها على استغلال الأنهار والجداول والمياه الجارية الأخرى . وهى أعمال كان لها الأثر في رى الأرض واخضرار الزرع وزيادة الخير في الحقول .

أما الجهاز التعاونى لتنفيذ هذه الخدمة فقد يكون جمعية تعاونية كاملة متخصصة كما هو الحال في كاليفورنيا ومونتانا ومناطق الكامارج في جنوبى فرنسا ، أو في السودان ، أو قد يكون فرعاً من فروع نشاط الجمعيات المتعددة الأغراض كما هو الحال في مناطق في إيطاليا والجزائر ومصر .

♦ والخدمة الثانية في باب التوريدات المختلفة هى توريد التيار الكهربائى . وهذا موضوع دائماً يبدو كأنه معقد صعب غير ممكن التنفيذ . بينما هو على جانب من البساطة واليسر .

ففى السويد مثلاً يكتب المزارعون في تكوين رأسمال مشروعهم أو يحصلون على رأس مال من البنوك أو الحكومة متضامنين مع تعهدهم باعادة هذه الأموال المقرضة مقسطة . وتشتغل جمعيات توريد التيار الكهربائى بأحد طريقين : الأول أنها تشتريه من الشركات المستنبطة له من مساقط المياه . وتكتفى الجمعيات بأن تقيم الخطوط والأسلاك وتشتري وتقيم المحولات وتوصل التيار إلى حقول الأعضاء من المزارعين وإلى منازلهم .. والطريق الثانى هو أن تضطلع الجمعية بكافة الأعمال من البداية إلى النهاية . وفى كلتا

الحالتين تتلقى الجمعيات الإرشادات الفنية من الهيئات المولدة للكهرباء أو من الحكومة على الترتيب .

ولجمعيات توريد الكهرباء مناطق عمل ، وتتكون العضوية فيها من أفراد من الزراع والصناع المستهلكين للتيار . ولكل واحدة منها كغيرها من الجمعيات مجلس إدارة ينتخب من بينه لجنة للتشغيل والتفتيش على أماكن الانتفاع . وتسير الجمعيات في سياسة توريد التيار على أساس سعر السوق ، وتوزع العائد بعد اعتماد الحساب الختامي أو قد تورده مخفضاً أولاً بأول حيث يلاحظ أن تكاليف التشغيل والإدارة فيها تكون عالية بحيث يحسن توريد الكهرباء مخفضة السعر أولاً بأول وإلا كان سعرها عالياً لمجموعة من صغار الزراع لا يغريهم الانضمام إلى جمعية تورد الكهرباء غالية وتوزع العائد مؤجلاً .

والمشاهد أن الجمعيات التعاونية لتوريد تيار الكهرباء في ويلز تعمل في دائرة ضيقة وتقتصر العضوية فيها على عدد من الزراع وعلى قدر من الاكتتاب يتناسب مع المشروع . فهي لا تتوسع في العضوية ولا في قبول أموال تزيد على طاقتها حتى لا تلزم بسداد فوائد عن أسهم معطلة القيمة لديها . ولذلك فإن إحدى جمعيات لانفرف في ويلز تضم ٦٥ عضواً وتخدم ١٧٥ من غير الأعضاء . . . والمشاهد أن الجمعيات الفرنسية صغيرة كذلك لكنها تعمل في ظل امتيازات من الحكومة . . . أما مرفق الإنارة في بعض الجمعيات الأيرلندية النائية في أقصى الشمال الغربي من أيرلنده الحرة فيؤدي كفرع من فروع العمل في الجمعيات المتعددة الأغراض التي تستنبط الكهرباء من مساقط المياه وما أكثرها هناك . . . أما في الولايات المتحدة الأمريكية فالجمعيات متصلة اتصالاً وثيقاً مالياً وإدارياً بالإدارة العامة لكهربية الريف التي تخدم أكثر من مليون مزرعة وغيرها من المساكن داخل الريف وعلى حدوده وخارجه وفي أمكنة عديدة أخرى حيث المنشآت الخاصة بالصناعات الريفية .

♦ أما إصلاح الطرق وحسن إعدادها لمروور المزارعين هم ودوابهم وسياراتهم وكافة ما يخرق القرى من عربات للركوب والنقل ، مع ربط القرى بعضها ببعض وتوصيلها بالخطوط الرئيسية للمواصلات الزراعية ، فهي أعمال على جانب من الأهمية والفائدة والخطر . ولقد دعت الظروف إلى إخضاع هذا النوع من النشاط للتطبيق التعاوني .

وفعلا تكونت جمعيات لإنشاء الطرق ولصيانتها . ففي الجهات الجديدة المرشحة للتعمير واستيطان الزراعة الجدد في قلب البلاد أو على حدودها وفي الصحارى المنزرعة حديثاً وفي مناطق الغابات التي تتحول إلى مناطق زراعة وسكنى يعهد إلى القوى البشرية والآلية المتحدة على أساس من الاشتراك الاختيارى بأن تعبد الطرق وتمهد المسالك بقليل النفقات . ففي أفريقيا في ساحل الذهب وساحل العاج وفي نيجيريا يعهد إلى التعاونيين بتعبيد الطرق والأحراش كجزء من برنامج تحسين المجتمع الجديد في الريف .

والجمعيات التي لم تقم بعمل إيجابى في هذا المضمار ، نجحت على أى حال في أنها حملت الحكومات المركزية والمحلية على أن تغنى بالطرق . وفي هذه الحالات ساهمت الجمعيات إما بحصة من المال أو بقدر من العمل والصيانة بعد إنشاء الطرق الفرعية . هذا وقد دعا سرعة الاتصال بالأسواق والبنوك ومراكز التصدير أن قامت في أعماق الريف جمعيات تعاونية تمتلك وتشغل عدداً من السيارات والعربات لصالح أعضائها ، وهو عمل قامت به أيضاً جمعيات متعددة الأغراض ، تضيف إلى أغراضها مرفق النقل فتجمع له المال وتشترى السيارات وتنقل الركاب والسلع وتخفف أسعار المواصلات وتقاوم الاحتكار وتحكم الشركات .

ومن أمثلة جمعيات النقل في العالم جمعيات المواصلات في السويد وجمعيات النقل المائى في إيطاليا . وجمعيات نقل منتجات وحاصلات الجمعيات التعاونية للبيع في يوغوسلافيا وفي الهند وفي السودان . أما في مصر فقد حاولت جمعياتنا في سنوات ١٩٣٠ حتى ١٩٤٠ أن تمتلك بعضها سيارات للنقل ، كما تملك بعض جمعيات كبرى للبيع التعاونى في أعمالها سيارات تمتلكها ، وقامت بعضها بتسهيل تملك أعضائها لعربات الجر مع حصولها على الرخص اللازمة بسهولة ، وتوفير الخدمات البيطرية للمالكين منهم لخيول الجر . وعلى أى حال خرجت الجمعيات التعاونية المتعددة الأغراض من ميدان تشغيل أدوات النقل تماماً حيث كبدها خسائر فادحة . ولم يبق من مظاهر عمليات النقل التعاونى سوى ما يمتلكه بعض الجمعيات الكبرى من سيارات لأسباب تجارية في المدن ، إلى جانب جمعية تعاونية للنقل لعمال ومستخدمى شركة الغزل والنسيج الرفيع من القطن المصرى في كفر الدوار ، دعوت لها وتأسست هناك على أساس استهلاكى وهى سائرة في عملها بتفوق .

♦ ونذكر في باب توريد الخدمات ما تؤديه الحركة التعاونية لسكان الريف في إيجاد صناعات صغيرة في القرى ، كوسيلة عملية من وسائل زيادة الدخل .

والصناعات الصغيرة هذه منتشرة في البلاد الزراعية عموماً ، وعلى الأخص في المناطق المزدحمة بالسكان أو حيث تكون الظروف الحيوية بالشكل الذي يدفع أهل الريف إلى العمل لإيجاد مورد إضافي جديد للدخل . وتلعب هذه الصناعات دوراً هاماً في الصين والهند واليابان والنرويج ورومانيا والسويد والروسيا ويوغوسلافيا ، وهذه موجودة في كل بلاد العالم بدرجات متفاوتة في الانتشار والأهمية .

وفي أغلب الدول ، وبخاصة في المناطق النائية منها ، تؤدي هذه الصناعات بطريقة بدائية . وهي عادة صغيرة الحجم وتدار بروؤس أموال قليلة وبأدوات ومهمات عتيقة . وهي تعاني من القوى الاحتكارية المحلية والخارجية التي تتركز في يدها عمليات توريد الخامات والتمويل والتصدير .

ولكن يمكن النهوض بهذه الصناعات لا بد من إرشاد الأهالي إلى كوامن الثروة في الريف ، وإلى طرق الاستفادة من القوى المتوفرة في البيئة . ولا بد من تعليمهم إنشاء وإقامة الأعمال المشتركة معاً . وقد تكون هذه الأعمال شركات تضامن أو جماعات أو جمعيات تعاونية . ولا شك أن هذه الأخيرة هي أصلح الأوضاع وأنسبها ذلك لأنها تستطيع أن تدبر المواد الخام وتوردها للفلاحين والفلاحات بأسعار مخفضة ، وتسهل تمويل المشروعات ، وتهذب طرق الإنتاج بادخال أنواع محسنة من الماكينات والأدوات ، كما تخفض تكاليف التشغيل بتوريد التيار الكهربائي بنفقات محتملة ، وتسهل المواصلات في نقل المنتجات إلى الأسواق . وإلى جانب هذا فإن كثرة الجمعيات يسمح بتجمعها في هيئات للإرشاد والبحث أو للتجار والتمويل . وبهذا تتوافر لها عوامل النجاح .

ومن أهم الصناعات التي أمكن للريف في العالم إنتاجها المنسوجات ، حفظ المأكولات ، استخراج الزيوت ، صناعة الخزف ، تربية دود القز ونحل العسل ، بعض صناعات يدوية غير مهذبة . وفي بعض البلاد قامت

في الريف صناعات صغيرة من نوع تقدمي مثل صناعة المعادن ، وديغ
الجلود ، اللعب الخشبية . وفي مصر أجريت محاولات قليلة في مجال الصناعات
الريفية على أساس تعاوني ، فقامت جمعيات بصنع الجبن ، وجمعيات أخرى
بتوزيع خيوط الغزل على أعضائها ، وقامت في أكثر من عشرين جهة في
القطر محاولات لتربية النحل بطرق عصرية ، وبالمثل في دود القز . غير أن
هذه الجهود جميعاً لم يكن لها الأثر المرجو : ذلك لأنها لم تخضع لأي توجيه
فني ، وكان تمويلها ضئيلاً وبالمثل في التصريف ... وعلى العموم فإن النظرة
القديمة إلى الصناعات الريفية كان يغلب عليها فكرة شغل أوقات الفراغ ، وهو
اتجاه خاطيء . والآن وفي محيط التعاون بعث جديد وتفكير جدي لتأسيس
جمعيات تعاونية متخصصة للصناعات الريفية ، كما لقي موضوع تمويل تلك
الصناعات تعاونياً اهتماماً وأجريت من أجله دراسات وافية .

وموضوع التعاون والصناعات الريفية هو من المسائل غير العادية ،
وسبق أن وضع للمناقشة في أكثر من مؤتمر .

الباب الثاني

التعاون في الاقراض الزراعي

تشتمل الزراعة على نوع من النشاط قاصر عليها . وليس هذا النشاط محدود الأدوار كما هو الحال في الصناعة حيث المادة الأولية معلومة على وجه التحديد من الوجهتين الطبيعية والكيميائية ، وحيث يحيط الصانع بجميع الخطوات التي تمر بها هذه المادة حتى تمام إنتاج السلع . فالمسألة في الزراعة تتناول كائنات حية تعتمد على ما في الأرض والهواء من عناصر وعوامل . ولذلك كان الإنتاج الزراعي محمداً بمساحة معينة ومقيداً بمؤثرات وتغيرات جوية ، بل ان مجهود مدة طويلة في إعداد التربة والزراعة وما إليها نخضع حتى آخر يوم له لعوامل مجهولة ويظل حوالى ٧٠٪ من مجموع رأس المال المستثمر في الزراعة معرضاً لمخاطر يقف حيالها الزارع في شبه استسلام ، وحقيقة فهو يبذر الحب وينتظر الثمار من الرب . ثم يتم الحصاد فينتجه الفلاح إلى السوق بنفسه ، لكنه لا يملك تحديد أثمان حاصلاته ، وعليه أن يقبل أسعار السوق مهما كان سعر تكلفة الفدان ، لذلك كانت أرباحه في الغالب محدودة ، وكان ريع الأرض الزراعية عموماً متواضعاً إذا قيس بما يجني من الصناعة والتجارة . وهذا هو السبب في أن رؤوس الأموال تتكتل بوفرة في المشاريع الصناعية ، بينما تهرب رؤوس الأموال من المحيط الزراعي الذي يتطلب قروضاً أطول أجلاً وأقل فائدة .

والحاصلات الزراعية منتجات في الغالب سريعة العطب يستلزم حفظها وتخزينها نفقات ، وليس في وسع الزارع دائماً التخلص منها ببيعها بالسعر الواطئ ، إذ عليه أن ينتظر السوق المناسبة والأسعار المجزية ، وهذا الانتظار ذو تكاليف في حفظ غلته كالحبوب والأقطان في الصوامع والشون على الترتيب . وفي إيداع الخضر والفواكه داخل ثلاجات . ويدفع المزارع إيجار هذا باليوم أحياناً . . . وإلى جانب هذا فان المزارعين يهجرون رويداً وسائل الزراعة القديمة التي كانوا يستعملونها على وجه الخصوص لإنتاج غذائهم هم ومن يعولون .. فتغيرت بذلك طرق الإنتاج الزراعي وتضاعفت الحاجة إلى

المال المطلوب لتحسين الإنتاج بشراء الأسمدة والبذور والوقود وتربية الماشية واقتناء الآلات .

والحادث عملياً أن مصادر هذا المال هي (١) أفراد يقومون باقراض الزراع مبالغ جزئية في حدود ضيقة . وهؤلاء الأفراد ليسوا محترفين لمهنة التسليف لكنهم يباشرونها إلى جانب أعمالهم العادية في القرى . (٢) الملاك . وهؤلاء يقترضون المال لمستأجريهم على وجه أخص ، ويؤدون لهم خدمات تقوم بالمال في العقد الذي يرم بين الطرفين مقدماً ، أو تقدرها قيم عند نضج المحصول والمحاسبة : مثال ذلك أجر حيوانات الشغل . وثنم البذور ، والرى . (٣) تجار القرية . الذين يبيعون السلع الاستهلاكية للقرويين ولعائلاتهم . (٤) تجار الحاصلات . الذين يشترون المحصولات من القرويين ، وهؤلاء يقترضون الفلاح حاجته من المال قبل الزراعة وفي خلالها وعند الحصاد وذلك في مقابل شراء المحصول كله أو بعضه . (٥) صغار المقرضين بما فيهم أصحاب محال الرهونات . وهؤلاء يعملون في مناطق صغيرة محدودة ويقدمون المال برهن الأمتعة والمصوغات : وهم متخصصون لهذه الأعمال ، ومنهم من يعمل بترخيص رسمي . (٦) البنوك التجارية المنتشرة في عواصم الأقاليم والتي تدير الشئون في مواقع القرى الكبرى والمراكز . (٧) شركات التأمين والرهن الزراعي . (٨) الاتحادات المالية التجارية شبه الحكومية . (٩) أقسام التسليف بأنواعه التابعة للحكومة بذاتها . (١٠) الجمعيات التعاونية البحتة للإقراض أو المتعددة الأغراض والتي تقدم إلى المزارع مباشرة حاجياته من السلف القصيرة والمتوسطة الأجل .

تقييم خدمات مصادر التمويل

١ - القروض عن طريق الأفراد

يباشر هؤلاء الأفراد أعمالهم في تقديم السلف للزراع في أعماق القرى . وهم يعتمدون في أعمالهم على معرفتهم التامة بظروف القرية وأحوال طالبي القروض . وهم على جانب كبير من المقدرة بحيث يتمكنون من صحة الحكم على الظروف التي يتم فيها الإنتاج . بل وفي إمكانهم أيضاً تحديد قيمة السلفة التي يجب منحها للمقترض بدقة . وفي أعمال هؤلاء المقرضين مرونة وسرعة

فى المنح والتحصيل وتأجيل السلف . وهم يباشرون أعمالهم دون تحمل أعباء إمساك سجلات ودفاتر مفصلة .

لكن أموالهم محدودة ، كما أنهم يؤدون وظيفتهم هذه فى دوائر ضيقة ، وأحياناً يتعرضون لمخاطر قد تودى بأغلب رؤوس أموالهم أو تجملها وتعطلها مدة طويلة من الزمن .. ومن أجل هذا فإن معدل فائدة الإقراض لديهم عالية جداً ... وعلى هذا يعتبر هؤلاء المقرضون أدوات رديئة لتقدم المال للمزارعين لأنهم كما ذكرنا يتقاضون فوائد مرتفعة ، ولأن أموالهم قليلة وهم يستثمرون أغلب رؤوس أموالهم فى أملاك ، ويتعاملون فى الباقى السائل منها فى عمليات إقراض الغير ... وإلى جانب هذا فإن أية قلاقل فى السوق تخرجهم من عملهم وتضر بالزراعة وبالطبقة الفقيرة من الزراع المعتمدة عليهم . فهم إذن مصدر غير مضمون .

٢ - الملاك المقرضون

وهؤلاء يمتازون عن الفريق الأول فى كونهم على بينة تامة بأحوال المدين الذى هو عملياً المستأجر منهم ... وعلاوة على ذلك فإنه فى الحالات التى يقدم فيها الدائن المال إلى المستأجر وينص فى العقود على التحصيل فى موعد محدد نقداً أو عيناً فإن الملاك يتمتعون برقابة خاصة على المحصول تضمن وفاء المدين لدينه كاملاً وفى مواعده .

وفى حقيقة الأمر فإن المالك عند ما يقرض المال للمستأجرين منه فإنما يوثق العلاقات فيما بينه وبينهم لدرجة تنقلب ضرراً بالغاً على هؤلاء الآخرين إذ سرعان ما يجدون أنفسهم تحت رقابة دائنهم من بدء الزراعة إلى منتهائها ، ومن سنة إلى سنة ، فيصبح التعاقد القائم بين المالك والمستأجر حبراً على ورق لا يستطيع المستأجر ممارسته بحرية .

والعيب الجوهرى فى الإقراض عن هذا الطريق أن أغلب الملاك يبتغون دواماً فى حياتهم العملية أن تكون أموالهم ممثلة فى أطياف زراعية وعقارات فى الريف وفى المدن على الترتيب . ولذلك فهم أيضاً مصدر غير جاهز وغير مرن للتمويل اليسير . وهم كالفرق السابق يشتغلون فى مجال التمويل بأموال سائلة غير كافية ، ولا يمكن الاعتماد عليهم فى إقراض الزراع .

وأقصد بالتاجر العمومي ، الشخص الذى يعمل فى تجارة التجزئة فى كل مجال فى القرية ، فقد يكون صاحب متجر للملابس ، أو لبيع المأكولات ، أو لمباشرة أى نشاط فى بيع اللوازم الزراعية داخل القرية . وهذه التسمية لا تنسحب على تاجر الحاصلات الذى سيرد الكلام عنه فيما بعد .

والتاجر العمومي بالوصف السابق ، يعيش مع السكان على درجة من البساطة وحسن الصلة بشكل يسمح له أن يقدم المال وأن يطمئن على استعماله . وهو متى أقرض أمكنه الحصول على ما له بسهولة لاسيما وهو فى تعامله مع فقراء المستأجرين يقرضهم المال للأعمال الإنتاجية وللأغراض الاستهلاكية العادية ولمقابلة المصروفات العادية أو غير المرتقبة فى حالات السفر والمرض . وهم بصلاتهم هذه يحصلون أموالهم بسرعة وأحياناً بقسوة . وكثيراً ما يتقاضى هؤلاء التجار ديونهم عيناً فيساومون مدينيهم عند الإقراض على أن يوردوا لهم حاصلاتهم .

وفى الواقع فإن هؤلاء التجار يؤدون على أى حال خدمة للزراعة بقدر ما يقدمونه للمزارعين من الأموال . لكنهم إذ يتمتعون بحقوق معتادة احتكارية كلية أو جزئية على تجارة القرية يضرون ، من هذه الناحية ، المزارعين ضرراً بالغاً لاسيما إذا أعسر المدين ، وعندها يرغم على أن يؤدى الدين مضافة إليه فوائده عالية مبالغ فيها . وهذا وضع شائع فى المناطق البعيدة عن المواصلات السريعة أو التى يسودها الجهل وتنعدم لدى سكانها المعرفة والمقدرة على أن تستيقظ وتحطم التقاليد القديمة المرعية بين التاجر والفلاح .

٤ - تجار الحاصلات

أما تجار المحصولات فلهم كسابقيهم نفس ظروف الاتصال المباشر بالفلاحين . ولديهم كذلك إمكانيات تعيينهم على تقديم المال ثم تحصيله مع فوائده العالية نقداً أو باستلام محاصيل جاهزة فى مقر القرية دون عناء . لكنهم لا يستطيعون أداء أعمالهم هذه فى المناطق البعيدة ، أو المسكونة بالفلاحين البدائيين الذين لم ترتفع لديهم الكفاية الإنتاجية بعد والذين ما زالوا إلى اليوم يستعملون الوسائل العتيقة فى خدمة الأرض .

ومن أجل ذلك كان لهذه الطائفة من المقرضين احتياطات وتقاليد في فرض أسعار خياليه للفائدة على أموالهم التي يقدمونها لصغار الزراع في المناطق البعيدة أو التي لا تتمتع بمستوى عال من الإنتاج . بل وهذه الطائفة أيضاً مع الزراع في أنحاء العالم علاقات تنتهي بنزع الملكية أو وضع المدين ، كما هو الحال في مجاهل آسيا ، في موضع الذلة والعبودية يستوفى الدائن منه دينه عملاً شاقاً وسخرة .

٥ - البنوك التجارية

وإذا كنا قد حكمنا على الأجهزة الأربعة السابقة بعدم الكفاية وصعوبة الاستجابة إلى حاجيات المزارعين في الحصول على المال الوافر للزراعة الذي يقدم لهم بشروط حسنة وبفوائد مخفضة وفي ظروف تساعد على رفع مستوى الإنتاج ، فإننا نتوقع أن تكون البنوك التجارية في مركز أحسن من تلك الوسائل السابقة .

لكن البحث العلمي يقول أن البنوك التجارية ليست عادة في وضع يسمح لها بأن تقدم المال الوافر للزراعة ، ذلك لأن القروض الزراعية إنما تطلب لآجال أطول مما تطلب لها القروض التجارية . وأيضاً لأن الأعمال الإنتاجية في الريف تحتاج من المصارف أن تضع لها نظاماً مفصلاً دقيقاً يشمل على حدود السلف وفئاتها وطرق تقديمها وحسابها وتحصيلها ومراقبة استعمالها ولو بطريق غير مباشر للتأكد من أن المزارع يفرق عملياً بين القروض الإنتاجية والاستهلاكية ... وتلك أوضاع في مجموعها لا ترغب البنوك التجارية في أن تقبل على التعامل مع الزراع .

ولقد أمكن التغلب على كثير من هذه الصعاب في البلاد الكبرى حيث الفلاح على درجة من الوعي والتنظيم وإدراك أهمية الاقتراض وأسبابه وكيفية المبادرة إلى أداء الدين في موعده . والأمر بالعكس في البلاد الصغرى المكونة من مجموعة متخلفة من الزراع .. ففي البلاد المتقدمة مثلاً تقوم البنوك التجارية بدور هام في التسليف على المحصولات ، وهو في نظرها عمل غير معقد لأنه يشمل على الضمان المادى الجاهز ، زيادة على أن مدة القرض في رهن الحاصلات تكون على وجه العموم قصيرة جداً إذا قيست بالسلف الأخرى التي يحتاجها المزارع للإنتاج وللخدمة ولتضم المحصول أو لشراء ماكينات أو لاقتناء الماشية أو لإقامة المشروعات الإنتاجية الفردية أو الجماعية .

٦ - شركات الرهن والتأمين

وهي هيئات تتشابه مع البنوك التجارية في أنه لديها الأموال الكبرى المعدة للتوظيف والاستثمار . وهي مزودة عادة بالموظفين المدربين على العمل ، وتكاليف الإدارة فيها قليلة تمكنها من المنافسة مع معاهد ووسائل الإقراض الزراعى الأخرى في تقديم أنواع القروض الطويلة الأجل التى تتكلف هذه الشركات في أداؤها نفقات أقل نسبياً مما تتكلفه لو اشغلت بتقديم السلف لآجال متوسطة . أو قصيرة .

٧ - الهيئات شبه الحكومية

وهي مؤسسات تتخذ شكل الشركات المساهمة . وهي تسجل بالتطبيق لأحكام قانون التجارة الأهلى أو قد يصدر لها قانون خاص بها . وهي هيئات شبه مستقلة في أعمالها ويتكون رأس مالها المسهم من اكتتابات تدفعها الحكومة كلها أو تؤدى حصة كبرى فيها . وفي الحالة التى لا تكون الحكومة بمقتضاها صاحبة رأس المال جميعه ، تكتتب في رأس المال البنوك التجارية المحلية والبنوك المركزية التعاونية وأحياناً تقبل الاشتراكات من صغار المستثمرين من أفراد الشعب . ويتكون رأس المال العامل أيضاً من الودائع لأجل أو تحت الطلب التى تقبل من الهيئات الحكومية والشركات ومن الأفراد أو من الحكومة التى تستخدم عادة البنك المركزى كوكيل عنها في هذه العملية . ومهمة الحكومة لدى هذه الهيئات شبه الحكومية أنها تضمن رأس المال المكتتب به أو المودع لديها على الأقل خلال السنين الأولى لإنشائها وصدور المرسوم بها . وقد تضمن الحكومة بالمثل الحد الأدنى للفوائد التى تدفع لحملة الأسهم والسندات .. ويتكون مجلس إدارة هذه الهيئات التى يطلق عليها تجوزاً بنوك الإقراض أو شركات التسليف ، يتكون المجلس من ممثلين للحكومة وممثلين لحملة الأسهم من البنوك وممثلين للجمهور . وهي تباشر أعمالها كهيئات مستقلة ولكنها غالباً ما تخضع في سياستها العليا لتوجيهات مباشرة أو غير مباشرة من الحكومة . وتتملك هذه البنوك من أجل إدارة أعمالها الفروع والشون والمخازن في أنحاء البلاد وتستخدم الموظفين وتحدد اختصاصاتهم . وتمنح لرؤساء الفروع سلطات الإقراض في حدود مرسومة لا يتعدونها ، وهي لا تقدم القروض الطويلة الأجل ، وتفضل أن يعهد بها إلى شركات أو هيئات متخصصة .

ولقد أحرزت مثل هذه البنوك نجاحاً محدوداً، ذلك لأنها عملياً تتصل بكبار الزراع ، والقليل منها في العالم كان على درجة من الاستعداد لفتح الفروع والتوكيلات والشون في واقع القرى لتتصل بصغار الزراع ، ذلك لأن كبارهم في نظرها هم في غير حاجة إلى الترغيب والمزيد من التسهيلات لأنهم يستطيعون التعامل مع البنوك التجارية بسهولة . ولهذا حاولت بعض البنوك من هذا النوع أن تقلد المقرض الفرد في القرية وتاجر المحصولات في دوام الاتصال بالمزارعين . ولهذا استخدمت عدداً كبيراً جداً من الكتبة والحاسبين والمفتشين والمحصلين. ومع هذا فإن الجمع بين قوة الحكومة وبين النظام المصرفي في بنك واحد كان حائلاً كبيراً دون نجاح هذا النوع من الشركات المالية شبه الحكومية .

ولقد قيمت أعمال هذه الشركات في مؤتمرات التسليف الزراعي في فرنسا لوجه البحث العلمي الخالص . وتقرر أن هذه الهيئات تمتاز بما لها من صفات الذبوع والانتشار ووفرة المال المتجمع لديها كاعتمادات من الحكومة أو من صغار المدخرين بضمان الحكومة لفوائد تؤدى لهؤلاء المستثمرين الصغار . لكن هذه الهيئات تكون عادة خاضعة في إدارتها لما تخضع له الأعمال الحكومية من الروتين وكثرة النفقات وعدم التوغل الصادق في التعرف على أحوال المزارعين بدقة . ولذلك فإنها لا تهتم برقابة الفلاح وتتبع استخدامه للمال الذي يحصل عليه . كما أن موظفي هذه الهيئات شبه الحكومية التي تجمع بين الرأسمالية والحكومية وبين مال الجمهور ، كثيراً ما يتعرض هؤلاء الموظفين للرشاوى ، وللتأثير القوي من الوجهاء وذوى النفوذ . . وفي هذا المعنى يقول كالفيرت أنه لا توجد على وجه الأرض مؤسسة حكومية ولو كانت متجهة في أعمالها وجهة البر والمعونة ، تستطيع أن توصل أعمالها وخدماتها إلى السكان، فرداً فرداً المشتتين في أنحاء البلاد ، حتى لو كانت هذه الحكومات قوية وذات ثراء . أما في البلاد الضعيفة هيئات أن يصل إلى جماع الشعب خدمات مثل هذه المؤسسة اللهم إلا في شكل عينات قليلة من الخدمة وعلى الهامش .

ونظراً لما تدفعه هذه الهيئات من فوائد قليلة جداً على أموالها للحكومة ، فإنها عادة في مركز يؤهلها لتقديم المال إلى الزراع لآجال طويلة دون تردد . وفي هذا الميدان يمكنها أن تبز غيرها من الأدوات أو لها أن تتخصص لهذا

النوع من الإقراض وتترك التسليف القصير والمتوسط الأجل لغيرها من المؤسسات . ومما هو جدير بالذكر فإن هذه الهيئات غير مستقرة دائماً . ويكثر حولها الكلام ، ويطلب إلى الحكومات دوماً تحويلها إلى مؤسسات حكومية تحته أو إلى بنوك شعبية تعاونية وذلك لتخرج مما تتعرض له من أهواء حملة الأسهم من البنوك الرأسمالية ولتتحرر من التأثيرات التي تقع عليها من الحكومات التي قد ترغبها على تقديم القروض بكميات وفيرة وبدون مسوغات أحياناً . بل وقد تكرهها أحياناً على التزام حدود الضيق والتزمت في تسليف أناس يعينهم .

٨ - الإدارات الحكومية البحتة للإقراض

وتلأفياً لما يلقاه المزارعون أو تتعرض له الزراعة من عنت المقرضين . تقوم الحكومات بإنشاء شركات أو بنوك التسليف شبه الحكومية كما رأيت ، أو تقوم بإنشاء جهاز حكومي للتسليف والفرق بين الوصفين أن الشركات أو البنوك شبه الحكومية تخضع في قيامها للقوانين وتعتمد في تمويلها وفي إدارتها على روح المشاركة بين الحكومة والشركات والمستثمرين . أما الإدارات الحكومية للتمويل فهي جزء لا يتجزأ من المصالح الحكومية . وهي إدارات قليلة أنها تعتبر المعاهد المركزية لتمويل الزراعة وعلى الأخص إقراض الجمعيات التعاونية الزراعية .

وفي بعض البلاد تقوم الحكومة بتمويل مشروعات زراعية معينة ، تمتلك الحكومة مفتاح أسرارها أو تكون هي المالكة الواحدة للخبرة العليا في تطبيق هذه المشروعات .

وفي كلا الحالين ثبت عملياً أن مثل هذا النوع من الإقراض يتعرض للتدخل والضغط السياسي . وكثيراً ما تدار هذه الإدارات بعدد قليل من الموظفين المؤهلين ، كما تخضع للروتين في سير العمل بداخلها وتتعطل فيها مصالح الزراعة ويقل اهتمام الموظفين بالابتكار والسرعة والبت في الأمور بحزم وهي بعض سمات العمل في المصارف التي يحتاجها المزارعون . وحتى في الأحوال التي تضطلع فيها الحكومة وحدها بتمويل مشروعات بعينها لتوفر الخبرة لديها ، فقد ثبت أن الزراعة لا يستفيدون عملياً إلا بنوع عرضي

من الخبرة والمعرفة من هذه المشروعات والتجارب بأسعار مرتفعة وتكاليف تجعل هذه الخبرة غير مرغوب فيها وتضيع على الحكومة بجهودها وأملها في نشر ما تسفر عنه هذه التجارب لاسيما إذا كانت منصبة على تغييرات تتناول طرق الزراعة أو الإكثار من محصول قديم أو إحلاله بنوع يفوقه إنتاجاً وثمره وزيادة في الدخل القومي .

ومن أمثلة الإقراض الحكومي المباشر ، ما صدرت به القوانين في بورما . إذ ينص القانون الأول على إنشاء نوع من التسليف لتسهيل وتحسين الأراضي الزراعية . أما القانون الثاني فهو خاص بالإقراض العادي . أما السلف التي تقررت بمقتضى القانون الأول فكانت مقصورة على الأعمال الجماعية للهيئات التعاونية على وجه أخص . وأما القروض التي ينص عليها القانون الثاني فتتناول الأعمال الزراعية التي تحتاج إلى سلف قصيرة أو متوسطة الأجل ومثال ذلك السلف الزراعية ، شراء الأسمدة والتقاوى ، والآلات .

وطبقاً لهذا النوع من العمل الحكومي . فإن القانون تناول بصراحة أنواع السلف وحدودها وترك للمسؤولين عن التنفيذ وضع اللوائح التي تخضع لها عمليات المنح وحساب الفوائد القليلة والتحصيل . . . ولهذا عهد إلى موظفي الحكومة المحليين ، وهم موظفو المالية على وجه أخص باعتماد السلف وبتحصيلها . أما الزراع المتخلفون فهم يعاملون معاملة المتخلفين في أداء الضرائب الحكومية وما تنص عليه القوانين من حجوزات وتقديم إلى المحاكم المختصة .

ولقد ثبت أن القانونين أنعشا الزراعة والزراع إلى حد كبير ، لكنهما عجزا عن تبسيط إجراءات التسليف ، ولم يتناولوا المسائل الجوهرية التي يحتاجها المزارع وهي التدريب على كيفية الاقتراض ، وحسن استعمال السلف ، ورفع الكفاية الإنتاجية عن طريقها .

الجمعيات التعاونية والإقراض الزراعي

ومن أجل الاعتبار السالفة ، ولما تحتويه أدوات الإقراض من متاعب وأوجه نقص : فإن الجمعيات التعاونية تعتبر أحسن أنواع المنظمات شأناً في توفير المال وإقراضه للمزارعين . ذلك لأنها تتألف من أفراد من ذوي الحاجات المتماثلة ، يكونون معاً مالياً يكتتبون فيه أو يدخرونه لدى الجمعية

في شكل ودائع أو مدخرات صغيرة تترك لتتجمع لديها . كما يتكون المال
 في هذه الجمعيات أيضاً من الاحتياطي وهو جزء من الربح السنوي يصادق
 الأعضاء على تكوينه بنسبة معينة طبقاً لنظام الجمعية . . ومن مجموع المال
 المسهم والودائع والمدخرات والاحتياطي والأرباح المجمعة أيضاً يتكون
 المال الذي يحقق للجمعية الاكتفاء الذاتي على مر الزمن ، فتقرض المال بشروط
 تضعها لأعضائها بموافقتهم ، وتحسب عليها فوائد بموافقتهم كذلك وتحصلها
 في مواعيدها بعد أن تتولى مراقبة حسن استعمالها لها . وهكذا يتم توظيف المال
 لصالحهم ولأنواع مختلفة من السلف الإنتاجية التي تعين على زيادة الدخل
 الزراعي في رقعة جغرافية محددة مكفولة بنظام تعاوني سليم للإقراض .
 والحادث عملياً أن اكتتابات الأفراد في الجمعيات تكون صغيرة . وبالتالي
 تكون رؤوس أموال الجمعيات من الصغر بحيث لا تستطيع أن تقابل حاجيات
 الأعضاء من القروض . ومن أجل هذا تحصل الجمعيات على المال من المصادر
 الخارجية : من الاتحاد المالي المركزي التعاوني أو من البنك المركزي أو بنك
 التعاون العام أو من الحكومة أو من أى جهة تستطيع الجمعية منها الحصول
 على القروض لتعيد منحها لأعضائها بشروط سهلة وبفوائد قليلة . ويدخل
 في هذا الاعتبار أيضاً ما تقدمه الجمعية لهم من السلع العينية بالأجل من أنواع
 التوريدات التي تحصل عليها هي بدورها بالأجل كذلك . وبهذا تكون استدامة
 العضو ممثلة في مجموع ما يحصل عليه من قروض نقدية ، وعينية للإنتاج .
 ولما كانت الجمعيات التعاونية تسير على قاعدة الإدارة غير المأجورة
 والحد من النفقة في تنفيذ أعمالها على وجه العموم ، فإنها دائماً في مركز يسمح
 لها بخفض الفوائد على ما تقدمه من سلف من رأس مالها أو من رؤوس
 الأموال التي تقرضها لتعيد تسليفها للأعضاء . وإلى جانب هذا فإن الجمعيات
 الجيدة التنظيم تستخدم في أعمالها كتبة وسكرتيرين ومحصلين . ويطلب إلى
 هؤلاء التودد إلى الزراع والاتصال المستمر بهم ومساعدتهم في تقرير حاجياتهم
 من السلف وتدريبهم على حسن استعمالها والمبادرة إلى إرجاعها في مواعيدها .
 كما أن الجمعية تعقد لأعضائها اجتماعاً سنوياً عادياً بحكم نظامها الداخلي الأساسي .
 وفي هذا الاجتماع تناقش أعمال الجمعية ويشرح للأعضاء بكل تفصيل حركة
 الأخذ والعطاء فيها ، وتكوين المال المقرض ، وكيفية التصرف فيه والأغراض
 التي تقررت خلال العام كأساس للإقراض ، ومعدلات الفوائد . ويطلب
 إلى الأعضاء رسم السياسات العليا للعمل والتي في ظلها يرسم مجلس الإدارة

طرق التسليف خلال السنة بدون الإخلال بالقواعد الرئيسية التي يكون المقرض الخارجى قد وضعها كأساس عند منح الجمعية المال .
ومن هذه الخطوات يتضح أن الجمعية التعاونية المتخصصة للتسليف أو التي تبشره كعمل رئيسى ضمن أعمالها المتعددة ، تقوم كلاهما بدور لا يمكن لتاجر القرية تحقيقه . ولا يتيسر أدائه لأى مصدر من المصادر الخارجة السابق الكلام عنها . ذلك لأن الجمعية التعاونية تعصم المزارع من المصادر الربوية الشاذة ، وتيسر المال ، وتسلمه داخل القرية ، وتبعث في طرق أدائه ديمقراطية لم تكن معلومة ، بحسب موجها الفقراء والمتوسطون أنهم في مركز المزارع الكبير . وأيضاً تعتبر الجمعية مدرسة عملية لتعليم العضو متى وماذا وكيف يقترض . وهو عند اتصاله بزملائه يتبين حقائق تعينه على الاقتراض الصحيح وتجعله عند إبرام عقد القرض مع الجمعية أن يقدر الأعمال التي يجب أن تؤدي بما يحصل عليه من المال .

لكن أعمال الجمعيات ، إلى جانب كل ما ذكر ، لا تستطيع أن تجذب في كل الحالات مجموع المزارعين بسهولة . فالإجراءات فيها قد تكون بطيئة تخضع لروتين طويل ، والأعمال تتم لديها بجمود إذا قيس ذلك بما عليه العمل لدى مقرض القرية من المرونة والسرعة والمهارة ، إذ ليست لدى تاجر القرية ولا تاجر المحصولات مجالس إدارة يرجع إليها ولا لجان مراقبة ولا قواعد ولا لوائح مكتوبة شديدة . وهم يعملون لمصلحتهم الذاتية ، وهم كذلك مسؤولون أمام أنفسهم ليس غير . . . كما أن هناك أسباب أخرى تعترض انتشار هذا النوع من الاقتراض سنذكرها في مكانها المخصص لها من هذا الباب .

١ — نشأة الاقتراض التعاوني

أول من نظم الاقتراض الزراعي التعاوني على أساس سليم هو رايفازن الألماني وكان ذلك في عام ١٨٤٥ . وفيما بعد رايفازن بقليل أسس شولس ديلتش البنوك التعاونية المسماة بنوك الشعب ذات رؤوس الأموال الصغيرة والمسؤولية المحدودة . ثم أسس هاس جمعيات جديدة للإقراض على نمط جمعيات رايفازن بمسؤولية مطلقة ولكن برأس مال مسهم ، في حين أن جمعيات رايفازن كانت بمسؤولية مطلقة وبدون رأس مال على الأقل في

البداية . . ثم كبرت الأنواع الثلاثة من الجمعيات في ألمانيا . وفي أواخر القرن الماضي بلغ عددها ٤٠٠٠ جمعية . ويبلغ عددها الآن ٢٠,٠٠٠ واحدة تؤدي خدمات منتظمة في السلف القصيرة والمتوسطة الأجل التي يحتاجها المزارعون الألمان .

♦ ولقد كانت جمعيات رايفايزن قائمة على أساس من الروح الخيرة الدينية ، وساعدتها الحكومة والكنيسة على القيام والذيع — وكانت تلك الجمعيات تستهدف غايات أبعد من مكافحة الربا . وكانت ذات تقاليد تميزها على غيرها ، فهي جمعيات محدودة المناطق ، لا يقبل في عداد أعضائها إلا الأفراد المعروفين والمحتاجين للإقراض — ولم تكن هذه الجمعيات مكونة بادئ ذي بدء بالأسهم ، ولهذا كان الدخول في عضويتها أمراً سهلاً لكل من استوفى من الأفراد لصفات شخصية وخلقية يحددها نظام الجمعية . . . ولقد قامت الجمعيات على أساس المسؤولية المطلقة ، وبناء احتياطي كبير عن طريق الاقتصاد التام في مصروفات الإدارة وتوفير الربح وعدم تقسيمه . ولد منشئ هذه الحركة في ٣٠ مارس ١٨١٨ في هام في مديرية الرين بألمانيا ، واسمه بالكامل فردريك ولیم هنري رايفايزن . وهو من عائلة معروف أنها منذ ١٥٦٩ مكونة من المدرسين والوزراء ورجال الدين . ولم تبدأ علاقة رايفايزن بالتعاون إلا بعد أن اعتزل الخدمة الحكومية التي تقلدها طول حياته (كان جندياً في سن السابعة عشرة . ثم ترك الجيش بعد أن كان رئيس مدفعية . تركه لضعف بصره والتمس من الحياة بعده عملاً كتابياً بسيطاً فيما يتطلبه من مجهود الرؤيا .)

واتصل رايفايزن بالتعاون فعلاً عام ١٨٥٤ غير أنه قبلها كان قد اشرب بحب العمل الجماعي وعمل فيه بشتى الصور كرائد إتسائي يعمل لخير بنى البشر من سكان قريته والقرى المجاورة ففي ١٨٤٦ أسس رايفايزن جماعة لشراء الخبز وأخرى لإعداد الخبز وبيعه للفقراء والغارقين في الديون منهم على وجه أخص . وفي ١٨٤٧ ألف جماعة لبيع تقاوى البطاطس لصغار الزراع ، وفي ١٨٤٩ أسس جماعة للتسليف في فلامرسفيلد ولتبيع الماشية على أقساط أقصاها خمس سنوات وكانت كلها مؤسسات غير تعاونية بالمعنى الصحيح ، بل كانت جماعات خيرية الأهداف لمعاونة الفقراء والمحتاجين . وعندما أسس رايفايزن أولى جمعياته التعاونية للإقراض كان عمدة . وجمع إلى جمعيته هذه في فلامرسفيلد أقوى الشخصيات شأنًا الذين أقبلوا

على مشروعه بتأثيره ومجاملته له . وفي نفس العام ، ١٨٥٤ ، ألف الجمعية الثانية في الإقراض ، لتأوى من لأمأوى لهم من الأطفال ، ولتوجد أعمالاً للمتسولين ، ولتقنع كل متعطل أن يعمل . كما أن كلا منهما كونت مكتبة مجانية . لكن مشروعات رايفايزن على هذه الصورة فشلت تماماً ، وكتب يقول « ان الأغنياء في الجمعيات المكونة منهم وحدهم لا يستطيعون أن يقيموا مشروعاً تعاونياً ناجحاً . ان الروح الحماسية المستمرة التي حاولت إيجادها فيهم خبت وماتت . ولقد تبين لي بكل الوسائل أن الأعمال الخيرية ليست باقية الأثر ، والإعانات تخلق طبقة عاجزة تعود إلى سابق عجزها متى زال المؤثر ومصدر الإحسان . . ولذلك كان لابد من تنمية وتطبيق المبادئ الأصلية في أن يعمل الناس بحمد واجتهاد معتمدين على أنفسهم » .

وطبقاً لهذا الاتجاه أسس رايفايزن جمعية جديدة في هسدورف عام ١٨٦٤ تتخصص لمنح القروض للأعضاء الراغبين المقيمين في منطقة عمل الجمعية . وبعد عامين تألفت الجمعية التعاونية للمعونة المالية في أنها وزن : وهي جمعية أقرضت ، وتعاملت في الأسمدة والوقود لكي تضم إليها الأغنياء غير الراغبين في السلف النقدية . وهذا أصبح هذا العمل الثنائي في الإقراض والتوريد مظهراً من مظاهر الجمعيات التعاونية الألمانية الريفية . لكن رايفايزن نفسه لم يقره إلا في ١٨٦٩ عندما اجتمعت الجمعية العمومية للجمعية التعاونية للإقراض في هسدورف في ٢٥/٤/١٨٦٩ وقررت أن تعمل بنفس الطريقة التي اتبعتها جمعية أنها وزن . أقر رايفايزن الوضع فعلاً واستبعد من عضوية الجمعيات سكان المدن وركز اهتمامه في مصالح سكان الريف . ومن هنا تعتبر سنة ١٨٦٩ إذن السنة التي بدأت عندها الحركة التعاونية الريفية للإقراض بشكل جدى .

ولقد سار هذا النوع من الإقراض بخطى بطيئة للغاية ، لأن رايفايزن كان ينظم شؤون مجموعة من البسطاء والفقراء والجهلة وفاقدى الثقة في النظام التعاوني نفسه . ومن أجل هذا ظلت جمعية هسدورف منفردة لاثانية لها خمس سنوات . وفي ١٨٦٩ تأسست عشرين جمعية . وفي ١٨٨٠ ازداد العدد إلى أن بلغ ٤٢٥ جمعية قبل وفاة رايفايزن في ١٨٨٨ — وفي المدة ما بين ١٨٩٠ — ١٨٩٤ كان تطور الحركة سريعاً يستلقت النظر . وفي ١٩١٢ كان في ألمانيا من هذا النوع من الجمعيات بمعدل جمعية واحدة ناجحة لكل ٢٤٩٤ من السكان ولكل ٣٣٦٥ فدان من الأراضي المزروعة . وكان ثلث

هذا العدد مختص للإقراض وحده . كما أنها كلها لم تكن على النمط البحت لرايفايزن ، لكنها كانت تستهدف غايات جمعياته وتشابه معها إلى حد كبير في الإدارة والتكوين .

ومن المسلم به أن جمعيات رايفايزن لم تكن متخصصة للإقراض النقدي وحده وقبول الودائع . فقد تطورت بعد نشأتها وأباح لها نظامها أن تقوم بأعمال التوريدات الزراعية ، وشراء وبيع الآلات الزراعية ، وتمكين الأعضاء من اقتناء حيوانات التربية بصفقتهم أفراداً وكذلك تملك حيوانات الجر والشغل بصفقتهم الفردية أو للاستعمال الجماعي . وأضافت الجمعيات إلى أعمالها البيع التعاوني وشراء الأراضي بقصد تقسيمها وبيعها . . ولم يدخل ضمن أغراضها التعامل في السلع الاستهلاكية من حاجيات المأكل والملبس بل خصص القسم التجاري منها لشراء وبيع الخصبات والفحم وأدوات الزراعة بالجملة على أن تباع إلى الأعضاء عند توفر الحاجة إليها فعلاً . . ولهذا سمح لكل عضو بقدر معين من الاستدانة نظراً ما يشترطه منها بالأجل وذلك إلى جانب الحدود المقررة له من القروض النقدية بحيث لا يزيد مجموع الدينين على حد مرسوم في لوائح الجمعية وبالتطبيق لما تقررته الجمعية العمومية السنوية . مع ملاحظة أن الديون التي تعطى لأكثر من سنة كانت واجبة الأداء مقسطة على أقساط سنوية أو بمقادير يتفق عليها بعد استطلاع الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمدين عند الإقراض وعلى مدار مدة الاستدانة . أما القروض القصيرة فأوجبت الجمعيات تحصيلها كاملة في موعدها مع جواز تجديدها إلى مدد تراوح بين ثلاثة شهور وستة وتسعة ، وهناك جمعية أجلت الدين مقسطاً على سنتين . هذا ولقد تضمنت لوائح الجمعيات على مقادير السلف التي تمنح لكل غرض إنتاجي ، كما حددت مواعيد التسديد ، واحتفظت لنفسها بالحق في أن تنبه المدين لتسديد دينه وذلك بخطاب أو بمذكرة ترسل له قبل الموعد المحدد بأربعة أسابيع . أما الضمانات التي اعتادت الجمعيات أن تقبلها كشرط للإقراض فكان على الأقل من بينها التوقيع على سند الدين من ضامن جدير بالثقة بعد التحقق من مقدرة على تسديد الدين إذا أعسر العضو المقرض الأصلي . وكانت تمنح الجمعية السلف المطلوبة لأي عمل إنتاجي زراعي . أما في الأعمال التي كانت تقتضي ضماناً مادياً عقارياً فكانت تمنح الجمعية السلفة في حدود ثلثي قيمة العقار .

ولقد كان رايفازن يطالب كل جمعية من الجمعيات أن تشتري أسهماً في البنك المركزي الزراعي ، وأن تنتمي إلى الاتحاد العام للجمعيات الزراعية الألمانية وإلى الاتحاد الإقليمي الذي نخصص لها وذلك بأن تشتري فيهما وتؤدي رسوماً ، وأن تشتري توريداتها من شركة متحدة لهذا الغرض . . ولقد كان رايفازن المدير الفعلي لهذه المؤسسات الثلاثة ، بل وهو الذي كونها طبقاً لخطته وسياسته في تركيز كافة مصالح الزراعة الألمان في طريقة موحدة مركزية حتى لا تتنافسها أهواء المنافسين .

أما البنك المركزي فقد تكون في ١٨٦٧ . ثم تكونت أيضاً ثلاثة بنوك للمديريات وبنك عام آخر في ١٨٧٢ ، ١٨٧٤ . ثم حلت بحكم المحكمة لأن القانون وقتئذ كان لا يبيح لأية هيئة أن تنضم إلى أخرى ولا يسوغ لأية هيئة بدون أسهم أن تمارس الأعمال المصرفية . أما الاتحاد العام للجمعيات التعاونية الريفية الألمانية فقد تكون في عام ١٨٧٧ وذلك لحماية مصالح الجمعيات المنتمية إليه ولإبداء النصيح والمشورة وللاضطلاع بأعمال الدعاية والتنظيم . وتحقيقاً لذلك تملك مكتبة علمية كاملة ومطبعة ، وتولى إصدار مجلة حرة كل شهرين ، وطباعة التقارير السنوية والنشرات عن الحركة وعن المعلومات الزراعية المفيدة — كما قام الاتحاد بتدريب الموظفين ورفع مستواهم الفكري وكفاياتهم العملية . وأبرم هذا الاتحاد أيضاً عقوداً متعددة مع بعض الشركات الكبرى للتأمين تخول للزراع لديها تخفيضات ملموسة في أسعار التأمين الريفي — أما الشركة المتحدة التي أشرنا إليها والتي وجه رايفازن الجمعيات أن تتعامل معها فقد كانت شركة قدمت مكونة برأس مال مدفوع من رايفازن وشريكين معه عام ١٨٨١ . وكانت تتعامل في التوريدات الزراعية وفي الخمور وكانت تتولى أعمال الوكالة بالعمولة لشركة تأمين على الحياة كان رايفازن وكيلاً عاماً لها . وظلت هذه الشركة تتعامل مع الجمعيات في توريد لوازمها الزراعية بالجملة أو تقوم لها بعمليات الوساطة والوكالة بالعمولة ومكتب استعلامات للمسائل التجارية . وكان رايفازن يوجه كل ربحها لدفع مرتبات موظفيها ولتغطية مصروفاتها الإدارية الأخرى ويرصد الباقي لإنشاء اعتماد دائم لتمويل العمل دون الحاجة إلى الاقتراض الخارجي . وفي ١٨٩٩ استولى البنك المركزي عليها وفي ١٩٠٩ قومت موجوداتها وتحولت ملكيتها بالكامل إلى الجمعيات لتديرها لمصلحتها مباشرة . وفي حياة رايفازن نشأت جمعيات تعاونية في ألمانيا للإنتاج والتوزيع

ولعديد من الأغراض الأخرى . لكن رايفازن لم يأبه لها ، إذ كان كل جهده مركزاً في جمعيات الإقراض ، وكان يود لو أن كل جمعية منها تصبح الأداة الوحيدة التي تورد للزراع حاجياتهم من التوريدات والمعدات وتتولى بيع الحاصلات وتصبح أيضاً المركز الذي يجتمع لديه الأعضاء لفض المنازعات وتبادل الأفكار والمعلومات ، وتصبح المركز الاجتماعي لرفع المستوى الفكري والأخلاقي والمكان الذي يشع منه الوعي والرفاهية في القرية إلى جانب كونها الجهاز الوحيد الذي يقنع الفلاحين بأن يحبوا القرية وطنهم الأول مصدر الخير والثروة . وكان يأمل رايفازن عموماً بأن تصبح الجمعية في النهاية المركز الموجه نحو الخير العام للسكان في منطقة عملها دون أن تكون هناك حاجة إلى تكرار في أدوات الإصلاح في أعماق الريف . . أما هذا البرنامج الإنساني الممتاز الذي صاغه رايفازن على هذه الصورة وهذه الوسيلة الاقتصادية وهي الجمعية التعاونية ، فما زال قائماً في ألمانيا حتى الآن وما زالت تحتوى النظم الداخلية لكثير جداً من الجمعيات على أن تسير الجمعية على أساس من المسيحية السليمة وكرم الأخلاق والحماس الأمثل لتحقيق الرفاهية الكاملة .

والمشاهد أنه كان من أهم مظاهر العمل في دعايات رايفازن أن يضم الأغنياء والفقراء معاً في جمعيات واحدة . وكان يعتقد أن الغنى داخل هذا الإطار المتكامل إنما يؤدي عملاً من الأعمال النافعة للجمعية ، لأنه يستطيع أن يوجهه ، كما أن معاملاته الكبيرة تمكن الجمعية من التعامل في صفقات مالية وتجارية كبيرة وهذا يمكن الجمعية من خفض أسعار التوريدات ومعدلات الفوائد كما أن أعباء المصروفات الإدارية داخل مثل هذه الجمعيات تكون محتملة هينة . ولقد نجح رايفازن في دعاياته في اتجاهه ذاك ، بفضل نظام جمعياته المحكم ، ولأنها كانت تتناول من الأعمال مالا غني لأي فرد قروى عنه ، ولأنها كانت معهداً فعلياً للتدرب على الأعمال المالية ومكاناً للالتقاء والتفاهم . ومن هنا كان كل مزارع في المنطقة مدفوعاً إلى طلب الانضمام إليها ومساعدتها والولاء لها .

ولقد قام العمل في هذه الجمعيات وسار كما قلت ، على أساس التفاهم والمعونة المتبادلة . فالعضوية في كل واحدة منها مكونة من الأصدقاء والجيران منتخبين بدقة وبنظام ، ومن المشهورين بالكد والدأب والعمل والبعد عن المشاغبة وتجنب إثارة الفتن ، ومن فريق من الناس لهم مصلحة فعلية في الانضمام إلى الجمعية ، وفي ذات الوقت يملك كل واحد منهم موجودات

مادية ظاهرة كأساس أولى للضمان . . فإذا كان مستأجراً لا يملك شيئاً ، كان لا بد أن يمتلك ولو ماشية وأدوات الشغل أو تعمل الجمعية أن تملكه إياها فور دخوله لكي يكون صاحب موجودات وضمان ولو يسير — وإلى جانب هذا فإن قوام العمل في هذه الجمعيات هو إقرار السلف على أسامس الحاجة والكفاية الزراعية مع حقها الكامل في الرقابة على استعمال القرض وطرق التصرف فيه . ثم تحصل الجمعية الدين في موعده ، حتى إذا ما خاب تقدير المزارع أو نزلت بالزراعة كارثة ما أمكن للجمعية أن تتقاضى الدين من أمواله أو من ضامنه قبل أن تستعمل حقها في المسؤولية المطلقة بين الأعضاء .

◆ شولس ديلتش

ولد هرمان شولس ديلتش في ٢٩ أغسطس ١٨٠٨ في ديلتش وهي بلدة صغيرة في سكسونيا . وهو من أسرة قوامها قضاة ومحامون لسنين طويلة جداً . وكان شولس أحد الأولاد العشرة لقاض ألماني ممتاز ، ولقد درس شولس في جامعة لينبرج وتخرج فيها ، وشغل في حياته العملية مناصب قضائية هامة . ترك برلين في ١٨٤١ إلى ديلتش ومنها قام برحلات في فرنسا والتيرول وإيطاليا والنرويج والسويد وإنجلترا . ولقد كانت ميوله الشديدة نحو الحياة السياسية عاملاً هاماً حفزه على دراسة الاقتصاد وعلوم الحكم . عرف شولس أن يستفيد من الحياة وأن يتعلم من أسفاره واتصالاته ، ففي زيارته لفرنسا عني بالتعرف على الحركة العمالية ، وفي إنجلترا أمعن النظر في النقابات العمالية وفي بنائها وأثرها ، وفي اسكتلندا تدرّب على الأعمال المالية في مصارفها القديمة . وقد عني بهذا العمل الأخير لأن التعاون والنقد وتغيرات العملة وانتشار الأقراض كانت كلها مسائل الساعة في مختلف الدوائر الألمانية على الإطلاق .

ولقد عاد شولس إلى بلده ، وهام بالإصلاح والرغبة الشديدة في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي للسكان عملياً . ولهذا بدأ أعماله بأن كون نادياً رياضياً وانتخب رئيساً له . ومن هذا النادي بدأ يدعو إلى كافة نظم الإصلاح الاقتصادي والسياسي . وفي ١٨٤٦ ، ١٨٤٧ كون لجنة للإعانات ، وجمع بوساطتها تبرعات كبيرة . ثم استأجر طاحونة صغيرة لطحن القمح وبيعه . ثم اشترى مخبزاً لإعداد الخبز وتوزيعه على المعدمين مجاناً أو بثمان مخفض يسير .

ويعد أن اختفى شبح المجاعة أو كاد ، ألف شولس جمعية للتأمين للفقراء وذلك ضد المرض تتناول في أغراضها معالجة الأعضاء والإنفاق عليهم في محنتهم وتعويضهم ما يفقدونه من أجور بسبب تغييبهم عن عملهم وهم مرضى ، كما ترعاهم في فترة النقاهة ، وتتولى الصرف على الجنازة عند الوفاة ، وتمنح عائلة المتوفى إعانة صغيرة يستعينون بها على الحياة . . . وفي خلال السنوات التالية تتابع ظهور الجمعيات سريعاً بإشراف ومساعدة شولس أو طبقاً لتعاليمه . وكان من أهم هذه الجمعيات : واحدة لشراء المواد الخام للنجارين ولصناع الأحذية في ١٨٤٩ ، ومكتباً للإقراض ، في كويسترين عام ١٨٤٩ ، وآخر في ديلتش عام ١٨٥٠ ، وجمعية لتوريد الطعام وأخرى للإقراض في لينبرج عام ١٨٥٠ ، ومطعم في ديلتش ، وجمعية لشراء الجلد لصناع الأحذية في بيترفيلد ، وجمعية لشراء المنسوجات للخياطين في ديلتش سنة ١٨٥٣

وفي ١٨٨٤ انتخب شولس نائباً في المجلس العام في برلين . وهناك غير اسمه من هرمان شولس إلى هرمان شولس ديلتش نسبة إلى قريته ليميز نفسه عن باقي أقاربه وأصدقائه وكل من يحمل الاسم شولس . ولقد برز شولس ديلتش في ميدان السياسة ، وناقش وتباحث في كبريات المسائل ، وقاوم الحكومة في محاولاتها التدخل في حريات الأشخاص . وانتخب رئيساً للجنة القانونية في المجلس العام المذكور . ثم درس الأوضاع العمالية القائمة إذ ذاك وأوصى بمعالجتها ، غير أن توصياته لم تلق من الحكومة أى تأييد . ثم عارض شولس في مشروع قانون ضريبة الحرب ، واتهم بالخيانة العظمى في ١٨٤٩ وحمل بنفسه لواء الدفاع فأبرىء وأفرج عنه .

صنعت هذه الأحداث وعشرات غيرها ، من شولس بطلاً وعلماً إلى أن مات في بوتسدام في ١٨٨٣/٤/٢٩ . لكن الذى خلده على الزمن هو التعاون ، لأن شولس كان صاحب رسالة . وكان يفهم التعاون في عمله وفي طريقته لإعداد خلفائه ، فبذل من أجلهم المال وقربهم إليه وحبهم في تعاليمه ، ولم يبخل عليهم بالمكافأة وبالتوجيه المخلص . لم يقاوم أحداً منهم ، ولم يحقد على رجل يعمل معه ، ولم يدخل إليه شك في رسالة اتباعه ، ولم يحسد عليهم تفوقهم . فنجحوا ونجح معهم . ولقد كان هذا جزءاً هاماً من رسالته بل معنى ظاهراً من روحه التعاونية التى نقلت إلى جمعياته والمنتمين إليها . ولقد عاد شولس ثانية إلى العمل داخل البرلمان ، فاحتل فيه مركزاً ممتازاً وأصبح فيه علماً لا يدانيه في جهاده هناك أحد . فنشر وخطب من أجل

التعاون وحقوق الإنسان . لكنه كان مكروهاً من الاشتراكيين المعاصرين الذين كانوا يقدرونه ويخافون ذبوع صيته وبقاء أجدوته. فثلاً هاجمه لاسال وهاجم مبادئه وتصدى له وتحداه ، لكن التعاون وجمعيات شولس ونتائجها وغاياتها هزمت المتحدين وأسكتت أقلامهم . لقد عمل شولس مجاهداً بين العمال وصغار التجار في القرى وفي المدن . وله رسالات وآفاق لم يخلق إليها سواه . . وأثبت التاريخ له فضله في أعماله في ألمانيا ، فتسابق الباحثون على تحليل شخصيته كخادم من خدام الإنسانية في بلاده التي منها ذاع صيته في القارة الأوروبية حيث قدر العلماء له قدره وجهاده .

والذي يهمننا من هرمان شولس ديلتش بعد هذه القصة ، أنه أرسى نظاماً في الإقراض اختلف في نوعه ووسيلته عن طريقة رايفايزن ، إذ كان من المتعذر أن تتشابه الطريقتان . . لكنهما على أى حال يستهدفان إيجاد نوع من الائتمان لمجموع من المحتاجين حماية لهم من المصادر الربوية الشاذة ومن محتكرى الإقراض الجائمين على صدور المنتجين الزراعيين والصناع وصغار التجار وأهم ما يميز جمعيات رايفايزن عن جمعيات شولس (١) أن شولس كان يعتقد في الجمعية ذات العضوية الكبيرة جداً المكونة من خليط عجيب من الناس من كل النواحي الجغرافية لمنطقة عمل الجمعية بينما كان يصير رايفايزن على أن تكون العضوية في جمعياته صغيرة منتخبة من فريق متجانس من أفراد يعيشون أصلاً في منطقة لا تزيد على ٢٠٠٠ نسمة . (٢) كان يرى شولس أن قوام الإدارة الداخلية في الجمعيات هو أن تدفع المهايا والمكافآت المعتدلة الكافية للعاملين . بينما يرى زميله أن تكون الإدارة في الجمعيات مجانية . (٣) عمل شولس على أن يكون عائد المعاملات عالياً . بينما كانت سياسة رايفايزن أن لا يوزع على المعاملات أى ربح . (٤) تؤدى جمعيات شولس الأعمال المصرفية والإقراض القصيرة الأجل . . ، وليست لها أن تراقب استعمال القروض . . في حين أن سياسة رايفايزن ركزت في أن تكون الأعمال المصرفية في جمعياته بسيطة للغاية ، مع حق الجمعية في منح القروض الطويلة الأجل المقسطة على سنوات على أن يكون القرض للأغراض الإنتاجية وحدها . (٥) تقوم جمعيات شولس على أساس ما يدفعه العضو من رسم الدخول ومن الأسهم بالقدر الذي يمنع الأفراد الذين لا يملكون ولو أبسط قدر من المال أو أى دخل صغير من الانضمام الى الجمعيات . . أما رايفايزن فكان يعارض رأس المال المكون من أسهم من الأعضاء والذي يتناقص بالانسحاب

والخروج لمجرد رغبة العضو في ذلك باخطار أو بغير إخطار . وقد أحل مكان رأس المال هذا ما يسميه الاحتياطي الغير قابل للتجزئة ، وهو يتكون من الإضافات على أسعار القروض والسلع . . . ويبقى هذا الاحتياطي ملكاً للجمعية يستعمل كضمان وكرأس مال عامل . أما في حالة حل الجمعية فيوهب الاحتياطي للجمعية التعاونية الجديدة للإقراض التي تولف في نفس المنطقة — أما الأفراد المتقدمون إلى عضوية هذه الجمعيات فكانوا يقبلون لمجرد تركية أى عضو للعضو الجديد . ولو كان طالب العضوية معدماً لا يملك لا هو ولا مزكيه أى سنت باسمهما . (٦) أهداف جمعيات شولس هي أهداف مادية . أما غايات جمعيات رايفايزن فمعنوية إنسانية ولو كان قوامها التعامل في المال والتجارة . (٧) كان رايفايزن رجلاً عادياً يدرس تعاليم الأخوة والمحبة وأصول الدين وكان ما يبتغيه هو أن يدعم جمعياته بتقوية الروح المعنوية الإنسانية لأعضائها قبل أى اعتبار ، وذلك إلى جانب تقديم ما يحتاجه المزارع من التوريدات الزراعية ومن المال اللازم للإنتاج الفردى أو لزيادة الدخل الزراعى عموماً — ولهذا عرف رايفايزن المسؤولية المطلقة على أنها أحسن الطرق التى توحى بالثقة المتبادلة وبالاتماد على النفس . . . ولقد كان رايفايزن يستهدف من أعماله أن يقيم للطبقة التى يخدمها نظاماً أساسه التضامن التام بين أفرادها ، ومن أجل ذلك بنى خلال تعاونه نظاماً كان هو الرأس المفكر له بل الدكاتور الحاكم بأمره في مجريات حوادثه . . . أما شولس ديلتش فكان متجهماً في كل تصريحاته وتعاليمه وتوجيهاته أن تعمل كل جمعية مناضلة مستقلة ، ولها أن تنضم إلى غيرها من الجمعيات لتكوين وحدة أكبر لتبادل المصلحة وللدعاية ولتوحيد وسائل العمل وطرق التنفيذ والدفاع وللنضال الذى لم تقوى عليه الجمعية بمفردها .

وفي الواقع ، لقد كان الخلاف بين جمعيات رايفايزن وجمعيات شولس ديلتش من حيث الشكل ، أن جمعيات الأول كانت تؤسس بدون أسهم . إلا أنه عندما ظهرت جمعيات شولس واقتنع المشرعون بها ، تعدل القانون الألماني الثانى للتعاون عام ١٨٨٩ وألزم الجمعيات بأن تؤسس برؤوس أموال مسهمة . لكن هذا التغيير الشكلى لم يغير الجوهر الذى قامت عليه الجمعيات ، كما أن الفروق بينها وبين جمعيات شولس ما زالت واضحة . ويميل الكتاب إلى أن يركزوا الفرق بين جمعيات شولس وجمعيات رايفايزن في مسائل أخرى واقعية إلى جانب الاعتبار الوصفية التقليدية

والتاريخية السالفة . . . فالجمعيات التعاونية لراي فايزن تتكون برؤوس أموال مسهمة . ويشترك العضو في سهم أو أكثر مقسطة القيمة - ولا تؤدي الجمعيات لأعضائها فوائد عن أسهمهم تزيد على ما تتقاضاه منهم من الفوائد على القروض . بل والحادث عملياً أن فوائد الأسهم قلما توزع نقداً بل تسددها الجمعيات إلى الاتحادات عن أعضائها كرسوم اشتراكهم في المحلات والنشرات التي تصدر لهم بنظام . أما أرباح الجمعية فتستعمل أولاً في سد أي خسارة يتعرض لها رأس المال المسهم ، والباقي من الربح يؤخذ ٢٠٪ منه للأعمال الخيرية ويرحل الباقي إلى الاحتياطي . وتتكون الاحتياطيات من قسمين أولهما يستعمل ، لتغطية الخسائر الجسيمة أولاً بأول والثاني هو احتياطي المؤسسة . وليس هناك أي حد أعلى لهذين القسمين فهما يتكونان آلياً سنوياً ويتركان ليكبرا فيزيد بذلك رأس المال العامل ويتحقق للجمعية تدريجياً الاكتفاء المالي الذاتي ، فتستغنى عن الاقتراض الخارجي وتستطيع الجمعية أن تمد يد المعونة إلى أي نوع من المشروعات ذات النفع الجماعي في منطقة عمل الجمعية . وكلا النوعين من الاحتياطي غير قابل للتجزئة أبداً ، بمعنى أنه في حالة تصفية الجمعية لا يصيب الأعضاء منهما أي مغم . بل يودع كل منهما في البنك المركزي حتى تؤسس جمعية جديدة في نفس المنطقة القديمة . فإذا لم تقم أي جمعية خلال ثلاثين عاماً فيصبح الاحتياطي بنوعيه ملكاً للمجتمع ، يصرف في نفس الجهة لأي عمل من الأعمال العامة .

« أما مجلس الإدارة فيتكون من ثلاثة أعضاء ينتخبون لمدة أربع سنوات وتسقط عضوية المجلس عن اثنين أو ثلاثة كل عامين . . . وطبقاً لنظام الجمعية يتعين على المجلس أن يجتمع مرة كل شهر . أما مجلس الرقابة أو لجنة المراقبة فتتكون من ثلاثة أعضاء إلى تسعة حسب نظام الجمعية وهم ينتخبون لمدة ثلاث سنوات ويسقط منهم الثالث سنوياً . وعلى اللجنة أن تجتمع على الأقل أربع مرات سنوياً . . . ويتشابه واجب المجلس واللجنة في جمعيات راي فايزن مع الواجبات المفروضة عليها في جمعيات شولس ديلتش بفرق هو أنه على المجلس في الجمعيات الأولى أن يراقب الطرق التي تتبع في استعمال الأعضاء للقروض الممنوحة لهم . إلى جانب هذا فإن الشخص الوحيد المأجور في جمعيات راي فايزن هو السكرتير الموظف . وهو شخص يعين لإمسك الدفاتر والتقديرة بشرط أن لا يكون عضواً في المجلس أو اللجنة . ويقضي نظام المسؤولية المطلقة في جمعيات راي فايزن أن يفيد منها الدائنون والجمعية على قدم المساواة .

ومحور لأي عضو في الجمعية أن يستقيل على أن يكون ذلك باخطار كتابي يرسل للجمعية قبل الاستقالة بستة أسابيع ، ويكون مفعول هذه الاستقالة نافذاً في آخر العام ... ويجتمع أعضاء الجمعية مرتين في السنة أولاً في الربيع والثانية في الشتاء . ويكون الاجتماع قانونياً بحضور أغلبية الأعضاء اللهم إلا في حالة طرد أحد الأعضاء ، أو تغيير النظام الداخلي أو حل الجمعية فان ذلك يستلزم حضور ثلاثة أرباع المساهمين . أما الاجتماعات العادية فغير مقصود بها مجرد المناقشة في جدول أعمال مشحون بمسائل المال والتجارة والحساب بل للاستماع ، إلى محاضرات وتبادل آراء ووجهات نظر في المسائل الخاصة بمشكلات الساعة وبالموضوعات ذات الطابع الثقافي العام إلى جانب مسائل المال والتجارة والحسابات . . . وليس في جمعيات شولس مثل هذه القيود في أداء أجر الإدارة . كما أنه ليس لمجلس الإدارة أن يتحقق من كيفية استعمال الدين

♦ وليم هاس

وفي الوقت الذي كان يتألق فيه نجم رايفازن وشولس . برز لهم في ميادين العمل أعداء أشداء ، وحاقدون كانوا لا يدينون بأعمالهم ، فأنشأوا في قرى كثيرة أنواعاً من الجمعيات التعاونية على نمط رايفازن أو شولس مع إنكارهم لزعامتهم في ميدان التعاون .

ولد هاس في دار مستادت عام ١٨٣٩ ، وظل أربعين سنة يجاهد في سبيل التعاون الزراعي قبل وفاته في ١٩١٣ . . بدأ هاس يعمل في ١٨٧٢ بأن أسس الجمعية التعاونية الزراعية للتوزيع في فرايد برج . ولقد كانت إذ ذاك جمعيات التوزيع هي النوع الذي ظهر وانتشر في أنحاء ألمانيا بعد جمعيات الإقراض . أما جمعيات التوزيع هذه فكانت أغراضها الاتجار في الماشية وإجراء عمليات بالجملة في الخصبات والبذور وعلف الماشية وذلك بشرائها من اليد الأولى وبيعها للأعضاء مخفضة السعر . وهي جمعيات كان أغلبها متخصص لنوع واحد من النشاط ، ولم تكن لها جمعيات عامة ولا اتحادات تنظمها . ومن هنا بدا لهاس ما تلاقيه من متاعب .

وضع هاس برنامجاً شاملاً لإنشاء اتحادات مراكزية لهذه الجمعيات . وفعلاً أنشأ في هيس أول هذه الاتحادات وعين رئيساً له . وجعل من أهم أغراض الاتحاد أن يكون مكتباً للوكالة بالعمولة يعمل لحساب الجمعيات .

ثم عاد هاس وأنشأ جمعية تعاونية مركزية ، على مستوى مديرية ، للشراء بالجملة وللمراجعة وللتفتيش ولتمثيل الجمعيات المنتمة إليها وللدفاع عنها . وفي ١٨٨٣ أدرك هاس أهمية ضم اتحادات المديريات في مؤسسة واحدة كونها وأطلق عليها اسم الاتحاد الامبراطوري للجمعيات التعاونية الزراعية . وعن هاس مديراً عاماً لها . وهنا أضحي أقوى ألماني على الإطلاق في دوائر التعاون ، حيث كان شولس قد مات ، وكان رايفازن يودع آخر أيامه .

وفي حين كانت جمعيات شولس حضرية الصفة والموقع بالرغم من قبولها الزراعة في عداد أعضائها . فقد كانت جمعيات هاس مثل جمعيات رايفازن ريفية بحتة تعمل للتعاون الزراعي . غير أن هاس كان يقاوم فكرة المجمع بين الدين والتجارة في مؤسسة واحدة ، كما أنه لم يتفق مع نظرية رايفازن في تكوين الجمعيات بلا رأسمال أو برأسمال صغير ولم يقاطع المسؤولية المطلقة . بل كان محايداً للفكرتين ولذلك تأسست جمعياته حسب الظروف ، تأخذ بما تراه سليماً من تلك الأوضاع .

♦ لويجي لوتزاتي ووثولنبرج

ولد لوتزاتي في فينيسيا في ١١ مارس ١٨٤١ ودرس القانون في جامعة باديويا ، وكانت واقعة تحت الحكم النمساوي في ذلك الوقت . رحل لوتزاتي إلى ميلانو وبقي بها إلى أن ضمت باديويا إلى إيطاليا عام ١٨٧٠ وهو تاريخ وحدتها السياسية . عندها رجع لوتزاتي إلى باديويا وعين أستاذاً في جامعته للقانون الدستوري . ومنها انتقل إلى مثل وظيفته في جامعة روما .

كان لوتزاتي متحمساً للجمعيات التعاونية على اختلاف أنواعها . فقد أنشأ أول جمعية تعاونية منزلية في بلاده ، وساعد التعاون الصناعي . وهو منشئ بنوك الشعب الإيطالية ، نشرها متأثراً بتعاليم شولس ديلتش الزعيم التعاوني الألماني الذي ابتكر نظام بنوك الشعب .. وكما كان على رأس حركة الإقراض في ألمانيا رجلين هما رايفازن وشولس . فقد أسس الإقراض في إيطاليا رجلاً هما لويجي لوتزاتي وليون وثولنبرج . واختص الأول بمصارف المدن أما الثاني فبمصارف القرى .

والذي يهمننا من أمر لوتزاتي بنوع خاص أنه هو الذي أخذ عنه رائدنا التعاوني الأول عمر لطفى ، تعاليم التعاون ونظمه . وعاد إلينا محملاً بأفكار ناضجة وثقة في أن التعاون ضرورة لازمة لبلادنا .

أما ليون فولنبرج فقد بدأت رسالته بعدما استقرت جمعيات لوتزاتي وتكون منها في إيطاليا ١٣٩ جمعية بأعضاء عددهم ١١٤٠٧٢ مواطناً ليس بينهم غير عدد صغير للغاية من الزراع . ولقد بانث حاجة هؤلاء الأخيرين إلى نوع من التنظيم ليعصمهم من المرابين وليوفر لهم المال بدورهم . لكن أحداً لم يتقدم لحل مشكلتهم فأخذ لوتزاتي يكتب ويخطب ويهيب بالمصلحين أن يرفعوا مستوى الزراع . وعندها تقدم إليه ثولنبرج وكان فتي في الرابعة والعشرين ، عكف على دراسة المشكلة واحتل مكان الصدارة في إرساء نظام للأقراض الزراعى ومن ورائه لوتزاتي يساعده حتى أصبح الرجلان علمين في إيطاليا وخادمين من خدام الإنسانية بها في سجل التاريخ .

أسس ثولنبرج أولى جمعياته في لورجيا بالقرب من بادوا . ولقد نصح الكثيرون بالعدول عنها إذ توقعوا فشلها لجهل الزراع وعدم تقديرهم للتعاون ولعجزهم عن قبول أى إصلاح . لكن ثولنبرج كان واثقاً من عمله ومضى في أداء رسالته . فدعا إلى جمعيته التى انضم إليها بعد ١٨ شهراً من تكوينها ٨٦ مزارعاً ، ثم خرج في نفس الوقت ١٦ منهم ٤ بالوفاة ، ٦ بسبب الهجرة ، ٥ بالاستقالة ، وواحداً طرد لسوء سلوكه . وتعثرت الجمعية قليلاً ونقصت أموالها غير أنها بعد أربعة شهور تلقت من ثولنبرج نفسه ٤٠٠ دولاراً كوديعة لديها تعيينها على العمل . ثم تمكنت الجمعية من أن تستعيد عضويتها بعد أن انضم إليها عدد جديد . هذه هى بداية حركة فولنبرج في جمعياته التى يقال أنها إلى الآن ما زالت صغيرة لكنها قوية في أعمالها ، وخالدة لأنها المركز الذى انبثق منه النور ، وخرجت منه النظم وتأسست على نمطه آلاف الجمعيات في أنحاء إيطاليا .

هذا وتقوم نظرية ثولنبرج في جمعياته على الأوضاع الأصلية لجمعيات رايفايزن . فالجمعيات تكون بدون رأس مال كما كان عليه الوضع القديم في الجمعيات الألمانية ، ولا توزع الجمعية أرباحها ، وتكون الجمعية احتياطياً منها وهو مال يستعمل في سد الخسائر وفي الاكتفاء المالى الذاتى . حتى إذا حلت الجمعية بمنح إلى الجمعية التى تنشأ مكانها فاذا تعذر ذلك أصبح ملكاً للمجتمع . ولقد اشتمل نظام هذه الجمعيات على أن الغرض الذى تستهدفه هو أن تساعد كافة المؤسسات التى تقوم لخدمة الزراع من الوجهات الخلقية والمادية . وأن تنشئ نظاماً تعاونياً للإنتاج وللشراء والبيع وتقديم السلف وفتح الاعتمادات للأفراد القائمين بهذه الأعمال من المزارعين سكان القرى .

وكان من تقاليد هذه الجمعيات أن تمنح القرض لمدة ثلاثة شهور فقط مهما كان سببه ، مع احتفاظ المدين بحق طلبه تجديد المدة مرة ومراراً لتتمشى مع غرض السلفة . ويقال أن ميزة هذا الإجراء هو أن تكون الجمعية في مركز يسمح لها بتتبع السلف وتحصيلها عند اللزوم دون أن يتمسك المقرض السيئ الظن بشرط المدة . وكذلك لتشجيع المدين الحسن النية بأن يكون مستعداً لتسديد دينه أو جزءاً منه قبالة انتهاء أجل الدين .

ولقد أضافت جمعيات فولنبرج إلى نظمها فكرة فض المنازعات بواسطة لجان خاصة ، فاذا تعذر عليها ذلك بحال الأمر للتحكيم بأوضاع تضمنها النظام صراحة . ويتم التحكيم بمعرفة ثلاثة أعضاء ينتخبون بالتطبيق لأحكام القانون المسمى .

كذلك اختلفت جمعيات فولنبرج عن رايفايزن في أنها لم تتطلب من أعضائها اتجاهًا دينيًا ، كما أنها لا تعلم الدين . بل تتطلب من عضوها أن يسارع في تعلم القراءة والكتابة كشرط أساسي . وهي لا تشتري وتتبع اللوازم الزراعية . كما أنها لا تمنح السلف الطويلة الأجل بل تقرض المال لأجل قصيرة جداً لمدد تتجدد باستمرار . . . وهي تتقاضى العضو رسم دخول عند قبوله . كما أنها تختلف عن الأصل الألماني في أنها تضيف إلى بنائها الإداري الداخلي مجلس إدارة أكبر في العدد مما هو عليه الحال في جمعيات رايفايزن .

◆ أعلام تعاونيون

وإذا كان رايفايزن وشولس وهاس ولوتزاتي وفولنبرج هم من التعاونيين الأوائل أصحاب الرسالة في الإقراض . فإن هناك غيرهم أعلام شادوا في بلادهم نظماً في الإقراض التعاوني وفي التعاون عموماً ، ما يؤهلهم لأن يخلدوا كرايفايزن وزملائه .

ويذكر التاريخ من هؤلاء الأعلام زيلر النمساوي الاقتصادي ١٨٥٨ ، داندرموني الاقتصادي البلجيكي ١٨٦٤ ، لوجينين القس الروسي ١٨٦٥ ، والكويت كارولي في المجر ، والقس السويسري ترابر ١٨٨٧ ، والمحامي الفرنسي ديراند ١٨٩٣ ، والاقتصادي المصري أمرا موفيتش ١٨٩٤ ، والأيرلندي العالمي السير هورس بلانكت ١٨٩٥ ، والصحفي الكندي ديجاردان ١٩٠٠ ، والقس الأسباني جوميز ١٩٠١ ، والبنكيري الأمريكي بيتر جاي ١٩٠٩ ، وعمر لطفى الاقتصادي المصري ١٩١٠ .

وإلى جانب هؤلاء رجال آخرون قدمت دولهم مجهوداتهم إلى شعوبهم في مشروعات ما زالت نافذة حتى الآن . كما هو الحال في الهند واليابان . والمشهد أن الحركات التعاونية للإقراض الزراعي قد تقدمتها في دور التجربة في أغلب دول العالم محاولات لتنظيم مكافحة الربا في المدن . ثم ما لبثت أن استحوالت الجهود إلى قوى لتنظيم الإقراض الزراعي نظراً لما تروّج تحته المناطق الريفية من الصور المختلفة لاسترقاق الزراع ، والإثراء على جهودهم من جانب طبقة المرابين وتجار المحصولات . إلى جانب حاجة الزراع إلى نوع من الإقراض خاص بهم لرفع مستواهم الاقتصادي وزيادة الدخل الزراعي مع ضمان تعليم الفلاح كيف يحسب السلفة ، وكيف يستعملها ، ومتى يردّها دون إجراءات مطولة ودون تلوّث قد يفقده سمعته أو يعرض ما يملكه من الأراضي المنزرعة إلى الضياع نتيجة للإقراض المهلك والاستدانة التي لا تعرف الحدود والقيود .

٢ — الجهاز التعاوني للإقراض الزراعي

لكي يتم إرساء نظام تعاوني سليم للإقراض في دولة ما لا بد من استيفاء شروط هامة هي (١) تأسيس الجمعية التعاونية التي تبشر هذا النوع من الإقراض ، وذلك على أساس من حاجة الأعضاء وتعرفهم على أهداف التعاون بكل دقة . (٢) وضع الجهاز الكامل للإقراض فلا تترك الجمعيات القروية على مستوى القرية أو المركز تتخبط في تدبير رؤوس الأموال وتتلمس الشورى والتوجيه من مصادر غير تعاونية . . (٣) قيام الجمعيات التعاونية على فكرة التوفير والتسليف . ففي الوقت الذي تتوسط فيه بتقديم المال ، لا بد لها من برنامج شامل يعين الأعضاء على الثقة بها ، وإيداع مدخراتهم لديها . (٤) رسم السياسة التي بمقتضاها يكون للجمعية النفوذ في قيمة السلفة التي تمنح للعضو ، ومراقبتها إياه في حسن استعمالها ، وتسديدها في موعدها . (٥) قيام الجمعيات بتمويل الزراعة بوفرة بأن تستعد لتقديم المال لمختلف المحصولات ، وكذلك لإقامة المنشآت والمشاريع الإنتاجية مما يزيد الدخل الزراعي في منطقة عملها . (٦) وعلى رأس هذه القائمة من المسائل لا بد من وجود تشريع تعاوني مبسط وموحد تسير عليه هذه الجمعيات ويتضمن على وجه أخص فصلاً عن تكوين أموال هذه الجمعيات وطرق

تقديم القروض وأنواع الضمانات وحدود اختصاصات مجلس الإدارة والجمعية العمومية في تحديد الحد الأقصى للإقراض والاقتراض .

ومن الشروط التي يجب أن تستوفى في داخل الجمعيات ما يلي : (١)
توخى الدقة التامة في اختيار الأعضاء . ويكون ذلك مقيداً بصفات خلقية ،
وهو مؤهل يكفى قبوله في الجمعيات ذات المسؤولية المحدودة أو المضاعفة
أما في الجمعيات ذات المسؤولية المطلقة فتشترط بعض النظم استيفاء العضو
لقدر من الأسهم أو إثبات ملكيته لأية موجودات وأدوات وماشية مع توفر
حسن السمعة والمقدرة على الزراعة بكفاية . (٢) تدار الجمعيات إدارة
يراعى فيها القصد من النفقة . وذلك باستخدام الأيادي العاملة الضرورية
وتحديد مرتبات الكتبة والمحصلون بقدر . أما مجلس الإدارة فيعمل بدون
أجر . على أن يسترد أعضاؤه ما يدفعونه من مصروفات من جيوبهم ، أو
ما يعرضهم عن انتقالاتهم وساعات قضوها في الاجتماعات أو في صرف
السلف للأعضاء أو وزن محصولاتهم وفرزها . وللجمعيات العمومية السنوية
كذلك أن تقرر مكافأة من صافي الربح لمن أدى من أعضاء المجلس عملاً
يتصل بتخصصه وتكون قد أفادت الجمعية منه فعلاً كالخبرة الحسابة والهندسية
والقانونية والزراعية والتجارية . وفي بعض الجمعيات التعاونية للإقراض
الكبرى المركزية أو في بنوك التسليف التعاوني في الهند لا تراعى هذه القاعدة
وإنما يدفع لأعضاء المجلس أجر على عمله ، كما تدفع الجمعيات كذلك أجراً
لهم في البلاد التي تسمح تشريعاتها التعاونية بهذا الوضع . (٣) تعطى السلف للأعضاء
وحدهم ، وهو شرط يذكر في القوانين وفي النظم الداخلية ومع هذا وجد
في بعض البلاد خروج عليه وهو وضع يعرض الجمعيات للانحلال . (٤)
يجب أن تكون العلانية مكفولة تماماً في كافة أعمال الجمعيات وتستثنى من
ذلك الأسرار المتعلقة بودائع الأعضاء ومدخراتهم . فإذا أفشيت هذه الأسرار
أحجم الأعضاء عن التوفير لدى جمعياتهم وفضلوا إيداع مدخراتهم في البنوك
وفي صندوق البريد وأحياناً لدى البنك المركزي أو الاتحاد إذا كان في أيهما
نظام لذلك . (٥) تعقد الجمعية العمومية السنوية حتماً ، وتشرح في اجتماعها
للأعضاء تفصيلات الميزانية وحركة القروض . ويسبق الاجتماع توزيع
التقرير السنوي مكتوباً . وفي أثناء الاجتماع تذاع دقائق العمل بالكلام ،
خصوصاً إذا كانت العضوية مكونة من عدد كبير من الأميين .

♦ والجمعيات التعاونية التي تباشر إقراض الزراع : قد تكون جمعيات متخصصة قروية لا تؤدي من الأعمال سوى التوفير والتسليف . أو تكون من نوع الجمعيات المتعددة الأغراض التي تضيف إلى غرض التسليف أغراض التوفير والتوريد والخدمة والبيع وكافة الأعمال التي يتطلبها أعضاؤها لأعمالهم الإنتاجية بل والاستهلاكية وباقي الخدمات الاجتماعية .

أما الجمعيات ذات الغرض الواحد للإقراض فتعمل بمفردها ، أو ترتبط بجمعيات أخرى تباشر أعمالاً أخرى وعلى الأخص البيع التعاوني . وهناك اعتقاد بأن الإقراض وحده والبيع وحده أيضاً ، كلاهما لا يصلح أساساً لجمعية مستقلة ، وأنه يحسن أن ينضم الغرضان في جمعية واحدة . فإذا تعذر ذلك ولو في السنوات الأولى لنشوء الجمعيات فيمكن ربط النوعين معاً وذلك باقتناع الأعضاء المنضمين إلى جمعيات الإقراض بأن يشتركوا في جمعيات للبيع ويرتبطوا معها بعقود توريد محصولاتهم لها . ومرد هذا الاعتقاد أن الجمعية الوحيدة الغرض تباشر أعمالها بتركيز وعمق في مجال ضيق ولذلك فالجمعية المتعددة الأغراض تفضلها ، ولكن مع ملاحظة أنه إذا تعددت الأغراض فليكن ذلك بين أنواع نشاط متقاربة متكاملة كالإقراض والتسليف والبيع مثلاً . لأن الجمعيات التي تقوم على أغراض غير متكافئة تكون باعثاً على تفكك الأعضاء لأنهم يرتبطون بجمعيتهم بدرجات متفاوتة جداً . وكل منهم ينظر إلى الجمعية من زاوية ضيقة . وقد تكون الجمعية مفيدة للجميع في مرفق من مرافقها ومفيدة لأقليات في كل غرض من أغراضها .

والرأي العملي الآن هو أنه في البلاد التي تحتل عدة جمعيات يستحسن أن تنشأ بها جمعية متعددة الأغراض لأسباب منها الاقتصاد في النفقات ، وملافاة البحث عن الأعضاء الذين تسند إليهم إدارة جمعيات كثيرة في قرية واحدة لا توجد بها عملياً سوى أعداد قليلة من الرجال المستعدين لمثل هذا العمل . والرأي العملي كذلك هو الأخذ بنوع الجمعيات المتعددة بشرط أن يكون لجميع الأعضاء في جمعيتهم مصلحة مشتركة في جميع أعمالها ، وأن لا تتعارض الأعمال وأن لا يعطل بعضها بعضاً ، وأن لا يؤدي تعدد الأعمال إلى عرقلة سير الجمعية بسبب عدم إحاطة الأعضاء بمختلف أمورها ... وهذه هي القاعدة التي تسير عليها مصر . . ولقد عرض هذا الأمر على بساط البحث في مؤتمر القاهرة ٢٢ نوفمبر - ١٤ ديسمبر ١٩٥٠ فحيز هذا الرأي وأوصى باتباعه في البلاد العربية .

ومهما كان نوع الجمعية ، فان بناء الجهاز التعاونى يرتكز من القاعدة على الجمعيات القروية وهذه تكون من رؤوس الأموال المسهمة والودائع . وقد تكون بدون رأس مال . وهذه الجمعيات هى التى تتكون من الزراع وتقدم لهم القروض اللازمة لهم ، ويقع عليها واجب تدريبهم على الاقتراض فى حدود حاجياتهم ، وعلى دقة حساب السلف ، وتقدير مسؤولية حسن استعمالها بغية رفع مستوى الإنتاج . ويعلو هذا العدد الكبير من الجمعيات المنتشرة فى القرى ، عدد من البنوك المركزية تتكون من هذه الجمعيات الواقعة فى دائرة المركز أو المديرية . وتكون مهمة البنوك المركزية منح المال اللازم لأعمالها ، وخصم الأوراق المظهرة من الجمعيات لها ، وقبول الودائع وفتح الحسابات الجارية ، واستثمار أموالها أو إيداعها فى البنك العام ، والإشراف على أعمال جمعيات القرية . وعليها أن تملك حسابات دقيقة تحت إشراف البنك المركزى العام .

أما البنوك العليا فتتكون أموالها من رؤوس أموال مسهمة ، وقروض البنوك التجارية ومن الدولة ومن الأموال التى تودعها لديها البنوك المركزية . وتختص البنوك العليا بأداء مجموعة من الوظائف للبنوك المركزية تشابه مع ما تؤديه هذه الأخيرة للجمعيات الأولية للقرية . فهى تقدم المال للبنوك فى مستوى المراكز والمديريات . كما تودى وظيفتها كمركز موازنة فى التمويل التعاونى بأن تعادل بين الأموال فى البنوك المركزية فتوجه الفائض فى إحداها إلى البنوك الأخرى التى يعوزها هذا المال . وإلى جانب ذلك فهى همزة الوصل بينها جميعاً وبين سوق المال وبين الدولة ، فتجذب الأموال وتوزعها داخل هذه الشرايين إلى أن تصل إلى المزارع الصغير المنتج التعاونى فى الجمعية التعاونية الأولية فى القرية . . . هذا هو البناء المثالى . أما التطبيق العملى فهو هذا فعلا فى بلاد كثيرة . وفى بلاد غيرها لا ترتبط القرية بأى جهاز من أعلى فتترك تتصل بأنواع من أدوات ومعاهد التمويل نذكر منها على الأخص البنك العام للإقراض ذو الفروع المنتشرة فى المراكز ومواقع القرى . وهو قد يكون حكومياً بحتاً فى تكوينه الإدارى ورأس ماله أو يكون شبه حكومى . بل وقد يكون هذا البنك متخصصاً فى التسليف الزراعى أو لا يكون . وفى هذه الأحوال الأخيرة تتعامل الجمعيات مع مثل هذه البنوك بشروط ومزايا يتفق عليها لتمييز التعاونيين على من عداهم من الزراع ، غير أن ذلك

لا يساوى ما تجنيه الحركة التعاونية من البناء الصحيح الممثل في جمعيات القرى المتجمعة في بنوك المراكز ثم البنك العام .

ونظراً لأهمية التنظيم السليم للجهاز المالى التعاونى اللازم للحركة التعاونية ، فان هذا الموضوع قوام أغلب المؤتمرات العالمية والإقليمية التى تدرس دعم التعاون الزراعى بوجه خاص ..

ففى مؤتمر لاكنو فى الهند من ٢٤ أكتوبر - ٢ نوفمبر ١٩٤٩ تقرر « أنه لا يمكن للجمعيات التعاونية الريفية للإقراض أن تنشأ من تلقاء نفسها ، لأن أعضائها عادة يكونون ضعافاً وفقراء ومزارعين من الذين لا يمكنهم تأسيس الجمعيات مستقلين . ومن أجل هذا كان من الضرورى وضع نظام يتكون من بنوك أولية فى القرى ثم بنوك فى المراكز ثم البنوك العليا . ونظراً لأنه اتضح أن بعض دول الشرق الممثلة فى المؤتمر لا توجد بها بنوك مركزية الأمر الذى يضطر البنوك الأولية فى القرى الحصول على ما يلزمها من الأموال من الحكومة نفسها ، لذلك يوصى المؤتمر بأن على حكومات المول التى لا توجد بها بنوك مركزية أو اتحادات مصرفية تعاونية ، أن تبادر إلى اتخاذ الخطوات العملية لإنشاء تلك البنوك وأن تقدم كل مساعدة وعون على تأسيسها »

وتقرر أيضاً فى مؤتمر القاهرة ٢٢ نوفمبر - ١٤ ديسمبر ١٩٥٠ بأنه « لابد للحركة التعاونية من مصدر للمال تسد به حاجتها وحاجات أعضائها ، وخير وسيلة لذلك هى المال الذى يتجمع من الجمعيات التعاونية نفسها ، وحيث أن المصارف الزراعية التى يكون رأس مالها حكومياً أو نصف حكومى لا تسهل تمويل الحركة التعاونية بالطريقة المثلى ، وكثيراً ما يعود التسليف بواسطة المصرف الزراعى على الحركة التعاونية بالوبال : ترى اللجنة : أن ينحصر عمل المصارف الزراعية فى التسليف الزراعى للأفراد لآجال طويلة أو متوسطة . وأن يكون التسليف إلى أجل قصير من اختصاص الجمعيات التعاونية - وأن يقوم على الجمعيات التعاونية بمالها الخاص مع مساعدة الحكومة فى بادئ الأمر على أن لا يتعامل إلا مع الجمعيات التعاونية . وأن يحتم على الجمعيات التعاونية للتسليف أن تقوم بأعمال التوفير وتنشيطها ، وأيضاً تقوم الجمعيات التعاونية التى يكون عملها الوحيد التسليف والتوفير على أساس المسئولية المطلقة » .

٣ - أنواع السلف والضمانات

الغرض الذى يجب أن يتوخاه المقترضون من حصولهم على المال هو أن يزيدوا ، من حيث الكم والنوع ، المقدار الكلى للإنتاج عن كل فدان من المساحات التى يزرعونها ، وذلك إيجابياً عن طريق استخدام مواد ووسائل محسنة فى الزراعة . أو سلبياً بالإقلال من التكاليف الباهظة فى الإنتاج وبملافاة ما يصيبه من العجز نتيجة للآفات وسوء التخزين والحفظ والنقل وعدم القدرة على تحويل هذا الإنتاج إلى الشكل الذى يرفع من سعره عند بيعه . وإلى جانب هذا فإن السلف الزراعية مطلوبة كذلك ، على وجه الخصوص ، لإنتاج المحصولات الجديدة وأداء الأعمال الإضافية التى تزيد دخل الفلاح مثل زراعة محصول جديد مكان آخر أو تربية الماشية ودود القز ونحل العسل والصناعات الريفيه .

وتمشى السلفة المطلوبة إذن مع الغرض الذى ستستعمل من أجله والغاية التى تستهدفها . وهى إما سلفة للزراعة أو للخدمة أو للحصاد أو لمقاومة الآفات أو لشراء الآلات والصرف على تشغيلها أو لرهن المحصول وتشوينه . أو قد تكون السلفة لإقامة صناعة جديدة فى القرية أو تمكن الفلاح من اقتناء أدوات بصفته الفردية أو مشتركاً مع غيره فى أدوات تمتلكها الجمعية كشخص معنوى وتضعها تحت تصرف الأعضاء تعمل لمصلحتهم وذلك طبقاً لنظام يضعونه بأنفسهم لتشغيلها .

وتكون السلفة الممنوحة لهذه المسائل عادة نقداً بالجنهات وبكسورها ، يحصل عليها المدين بعد إثبات حاجته إليها . وهناك رأى يقول بأن السلفة العينية تفوق السلفة النقدية فى الأهمية وتفضلها . فيستعاض إذن عن تقديم المال إلى المزارع بأن تصرف له احتياجاته عيناً كأسمدة وبذور ووقود ، وذلك إمعاناً فى التأكد من أن السلفة ستستعمل فى الغرض الذى أعطيت من أجله . بل وقد يزيد على الوضعين تفضيلاً فى رأى البعض أن لا تعطى للعضو أية سلف نقدية أو عينية على هذه الصورة وإنما تقدم له عند عقد القرض أذونات مسحوبة على مخازن الموردين حيث يقدم بدوره هناك هذه الأذونات فيحصل من الموزع الأصيل أو المنتج الأصيل على الكميات المقررة له من السماد والبذرة والوقود . وذلك إمعاناً أيضاً فى أن يحصل الفلاح على لوازمه فعلاً بطريقة مبسطة ، لأن السلفة النقدية قد تغريه بعدم استخدامها كلها فى أغراضها ، أو قد يعجز

عن حسن استعمالها عند شراء لوازمه من الوسطاء . وكما يتم الإقراض عيناً بصورة أو بأخرى فقد يتم تسديد الدين عيناً كذلك . وهو وضع محل مناقشة . إذ قد يكون ذلك في صالح المدين وفي غير صالح الدائن الذي يحصل على دينه في شكل سلع يكلف بفرزها والتعرف على نوعها ثم يقيمها ويتحمل مشاق حفظها ثم تصريفها وقد يعرضه ذلك لبعض الخسارة أو تعطيل المال السائل . وقد يكون هذا الوضع الخاص بتسديد الدين سلعة لا مالا في صالح الدائن وفي غير صالح المدين ، إذ قد يثرى الدائن كنتيجة من ارتفاع الأسعار فتضيع فرصة الربح على المدين . والمشهد أن سداد الدين عيناً يرهق البنوك والمقرضين في حين أنه يجب أن يكون محل ترحيب ملاك الأراضي لأنهم إذا لم يتقاضوا أموالهم على هذه الصورة فقد لا يتقاضونها إلا بالإجراءات الشديدة وبعد وقت خصوصاً في الظروف القاسية أو للماطلة المستأجر .

وتمتاز الجمعيات التعاونية على كافة وسائل الإقراض في أنها تحدد نوع السلفة بالشكل الذي يفيد الزارع والزراعة . فهي تمنح السلف نقداً وعيناً كذلك . لأنه في مقدورها أن تعدد أغراضها طبقاً لنظامها الداخلي . وهي أيضاً تؤهل نفسها لأن تستلم الدين في موعد تسديده سلعة بأن تتعاقد مع المدين على أن تباع له محصولاته . فتعد الشون والصوامع ومخازن التبريد وغير ذلك . كما أنها تستطيع أن تتعاقد معه على أن تباع له محصولاته بعد تهيئتها فزيد من أرباحه . فالقطن تبيعه شعراً أو مغزولاً أو منسوجاً . وتصنع من اللبن جبناً مختلف الأنواع ، وتطحن القمح ، وتقيم صناعات الشرابات والمربيات والتجفيف على الفواكه . وهكذا .

وتنقسم السلف من حيث موعد استحقاقها والمدة الذي تستعمل خلاله إلى سلف قصيرة الأجل وإلى متوسطة الأجل وإلى طويلة الأجل . (١) أما السلفة القصيرة الأجل فهي التي يحتاجها المزارع بين فترتي الزرع والحصاد . وقد تكون شخصية يشتري بها الفلاح حاجيات المأكل والملبس له ولعائلته أو تكون لازمة للإنتاج . . . ومهما كان الغرض منها فإن كلا النوعين يدخل في نطاق الإقراض الزراعي القصير الأجل . أما الجانب الإنتاجي منها فيكون لشراء بذور ومخصبات ودفع مصروفات الزراعة في مراحل الزراعة والخدمة والحصاد والجني والرهن . . . وليس هناك مقياس عالمي لمدة السلفة القصيرة الأجل فقد تكون لسنة أو لبضعة شهور فوق السنة . ولهذا فهي لعام في بعض

الأحوال في بعض البلاد، أو لمدة أكبر قد تكون ١٤ أو ١٦ شهراً أو هكذا في بلاد أخرى. (ب) وتطلب السلف المتوسطة الأجل لشراء الآلات الزراعية وماشية التربية والشغل ولإقامة المعامل الصغيرة للألبان ولشراء مهمات مقاومة الآفات أو تكون لإصلاح الأرض الزراعية. ومدة هذه السلف قد تتراوح بين عامين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو عشرة وليس هناك مقياس موحد لها. لكن المؤلف أن حداها الأقصى في بعض البلاد خمس سنوات. وهي لا تمنح إلا بعد دراسة المشروعات المطلوبة من أجلها. كما أن اعتماد هذه السلف يتم بحذر وبعد التأكد من مقدرة المقترض على حسن استعمالها وإمكانياته في تسديدها خلال مدة الدين. (ح) أما السلف الطويلة الأجل فتمنح لآجال تزيد على السلف المتوسطة الأجل. ولهذا فقد تكون لأربع سنوات أو خمس أو عشرة أو عشرين. وهي تكون عادة لاستغلال وإصلاح الأراضي ويتم عقدها بضمان رهن الأراضي والمنشآت. ولا تؤدي الجمعيات التعاونية مثل هذه السلف الطويلة الأجل لأعضائها. فهذا عمل من أعمال البنوك التعاونية الرئيسية والبنوك المتخصصة. وقد نشأت جمعيات قلائل تبشر هذا النوع وحده من السلف ومن الأمثلة على ذلك « الجمعية التعاونية لرهن الأراضي في مدراس ».

♦ أما الضمانات التي تقدم عند إبرام عقد السلف فهي مختلفة. والواقع أن كل ما يقدمه المدين لدائنه يصلح ضماناً للدين. لكن بعض الضمانات يكون غير مرغوب فيه، كما أن بعضها قد لا يفي بقيمة الدين إذا توقف المدين: (١) فالأرض مثلاً تعتبر ضماناً رديئاً لأن الجهة المقرضة لا تستطيع أن تفرق بين الأرض الجيدة والمتوسطة عند عقد السلفة. وبهذا قد يظلم الأرض الجيدة ويحايى غيرها. كما أن الأرض ضمان غير قيم لأنه في حالة توقف المدين يضطر الدائن إلى نزع الملكية وهذا عمل صعب. وإذا آلت الأرض إلى البنوك أو الجمعيات المقرضة فعليها زراعتها أو إدارتها بخسارة. إلى جانب هذا فإن الأرض ضمان عزيز المتال في بلاد يكثر فيها الفلاحون غير الملاك. (٢) والموجودات المتحركة ليست ضماناً يعتد به لأنها قليلة القيمة إذا حجز عليها وبيعت. بل ويستدعى الحجز عليها تخزينها وصيانتها. وقد تمنع القوانين المدنية الدائن من الحجز على أدوات الشغل والماشية وبعض الموجودات وهو اعتبار هام يكفي للجزم بأن الموجودات المتحركة لا تصلح أساساً للضمان دائماً. (٣) وقد تعتبر المباني شكلاً ضماناً محترماً للدين. لكنه لصعوبة فرزها عن

الأراضي الزراعية ، ولصعوبة تقدير ثمنها بالضبط ، فإن الدائنين يحجمون عن قبولها كضمانات يطمأن إليها . (٤) وقد يقرض المزارع بضمان الذهب والأوراق المالية . وهو وضع يحول البنوك والجمعيات التعاونية إلى بنوك رهن مصوغات ويلزمها بامساك دفاتر معينة وبالحضوع لقوانين محال الرهونات . وهو وضع غير مرغوب فيه . وقد تتبعه بعض الجمعيات إذا قدمت السلف من رأس مالها القليل . لكنها في غير هذه الحالة لا تقبله لأنها تكون من حيث الضمان مقيدة بما يفرضه البنك الدائن من شروط وضمانات . وطبيعي لا تقبل بنوك التسليف الإقليمية ولا العامة أن تقرض بضمان الذهب . لكنها تقبل الأوراق المالية والسندات من الدرجة الأولى بعد مراجعة مكانها في البورصة . ويتم التسليف بمقتضاها في حدود هامش معين أى نسبة معينة من قيمتها الاسمية أو الحالية حسب تقدير الدائن لذلك . (٥) والضمان الشخصي شائع في أغلب البلاد الزراعية فيقسم المدين في بعض البلاد البدائية قسماً معيناً . وفي غيرها يوقع بامضاءه وإمضاء زوجته أو يطالب بتوقيع زميل له أو أكثر من المزارعين يرجع عليهم في حالة توقف المدين الأصلي عن سداد الدين . (٦) وأما الضمان الفعلي الذي تحاول البلاد الزراعية تشجيعه والأخذ به فهو ضمان المحصول . وهو يعفى المدين المستأجر من ضمان المالك . ويقلل مخاوف مجالس إدارات الجمعيات التي قد تطالب بالضمان . ويضمن الدائن شخصاً كان أو جمعية خصوصاً إذا كان هذا النوع من الضمان معترفاً به ومعززاً بتشريع يفرض عقوبة على المزارع المهمل أو المتلاعب المبدد لمحصله . . .

٤ — انتشار الإقراض الزراعي التعاوني

أخذت معظم الدول الآن بنظام الإقراض الزراعي التعاوني جنباً إلى جنب مع سائر أدوات التسليف في السوق . ففي الدول التي نشأ فيها التعاون بمجهود الأفراد ظهرت آلاف من الجمعيات على مستوى القرية ثم تجمعت في البنوك المركزية ثم البنك العام . وفي بلاد أخرى نشأت الجمعيات التعاونية للإقراض بمجهود النقابات الزراعية . وحيثما يوجد الفلاح على حالة من الحمول وعدم التفكير في مصيره كان الإقراض التعاوني بل والنظام التعاوني كله عملاً من أعمال الحكومة ، تتولى هي الدعوة له والتوجيه نحو تأسيس جمعياته ثم الإشراف عليها وتعهدتها بضرورات مقومات نجاحها : كوضع

التشريع التعاوني الكامل قبالة نشوء الحركة ، وتنظيم التمويل ولو من الخزانة العامة بفوائد مخفضة للغاية ، وتكوين الإدارة الحكومية أو المصلحة أو الدائرة لكي تقوم بأعمال النشر والتسجيل والتفتيش على الجمعيات . وهكذا كان الوضع في جمعيات الإقراض الزراعي التعاوني في العالم ، وهي معروفة باسم جمعيات الإقراض أو جمعيات التوفير والتسليف أو بنوك القرى . وهي منتشرة في أهم الدول على الوجه الآتي :

نشأت جمعيات الإقراض في روسيا عام ١٨٦٦ ، وفي ١٨٩٥ بلغ عدد الجمعيات ٦٠٠ وفي ١٩٠٨ تأسس البنك التعاوني المركزي وفي ١٩١٧ تضاعف عدد الجمعيات فبلغ عدة آلاف منها ، تضم عشرة ملايين من الزراع . وتكونت إذ ذاك اتحادات بلغت ١٣٦ اتحاداً . وتعاملت الجمعيات في مختلف السلف مع ٢٤٧ مصرف إقليمياً وفي الهند عرفت جمعيات رايفازن وانتشرت بعد صدور قانون ١٩٠٤ وفي ١٩١٢ . سمح للجمعيات بأن تكون اتحاداتها ، وبدئ العمل في أغلب الجمعيات بتجميد الديون القديمة التي على الزراع وتوحيدها . . وفي بعض الأحيان حلت الجمعيات محل الدائنين وتولت تصفية الموقف فيما بينهم وبين الزراع الذين انضموا إلى التعاون . . وفي ١٩٥١ بلغ عدد الجمعيات الهندية للإقراض ١١٦٥٠٠ تقدم أنواع السلف القصيرة للزراع . وهي حركة على كل حال تعاني متاعب كبرى لأنها تضم زراعاً على درجة كبيرة من البساطة والجهل . . . وفي آسيا عرفت جمعيات الإقراض في سيلان وعملت بنجاح لأن الزراع نفذوا في داخل جمعياتهم القواعد السليمة للتسليف التعاوني وأودعوا لديها مدخراتهم وزادوا احتياطياتها فساهموا بذلك في دعم بنائها المالي الداخلي . . . وفي الملايو حركة لا تعتمد على مساعدة الحكومة ، بل ولها أموال تستثمرها في السندات الحكومية أيضاً .

وفي الصين أدخلت الدولة نظام جمعيات الإقراض . وفي رأى آخر أن الذي أسس هذه الجمعيات هي اللجنة الدولية العليا للدرء المجاعة وذلك ، بالاشتراك مع بعض الجامعات الصينية . وفيما بعد عينت عصبة الأمم خبيراً تعاونياً ليساعد المسؤولين على تنظيم هذه الحركة والنهوض بها . ولقد بلغ عدد جمعيات الصين في ١٩٥٢ حوالي ٤١٥٠٠ جمعية إلى جانب ٧٢٠٠٠ جمعية أخرى متعددة الأغراض تباشر كذلك عمليات محدودة في مجال الإقراض الزراعي . . . وفي اليابان حركة تعاونية للتسليف تتشابه مع الحركة الفرنسية نوعاً . وهي

حركة من عمل الحكومة ، ولو أن هذه الأخيرة لا تتدخل في شؤونها بقدر ما حاولت التدخل في الحركة الكورية مثلاً .

والإقراض الزراعى التعاونى البحت معروف فى عدد من دول أوروبا ... مثل هولنده وتشيكوسلوفاكيا . ففى كلاهما وفى غيرهما حيث تسير الحركة على نمطهما ، تعمل الجمعيات معتمدة على نفسها ، لا تعينها الحكومة ، ويقبل الأعضاء فيها على إيداع مدخراتهم بسهولة لدرجة أن المال الزائد فى الجمعيات الهولندية استخدم فى مصرف هولندى تعاونى مستقل تأسس للرهن العقارى . وفى تشيكوسلوفاكيا زادت الأموال المدخرة كذلك فاستخدمت فى أوراق مالية من الدرجة الأولى وفى سندات الحكومة ... وفى ألمانيا ، وهى مهد حركة الإقراض كما رأينا ، فإن الاتجاه الآن هو الاعتماد على الحكومة ولقد نشأ ذلك كنتيجة للظروف التى مرت بها الجمعيات خلال خربة كبيرة من الزمن . فمن تضخم النقد الذى امتص أغلب المدخرات بعد الحرب العالمية الأولى ، إلى القلاقل السياسية واضطهاد النازية للتعاون فيما بعد . لكن الحركة رغم ذلك متفوقة جداً وتؤدى رسالتها بنجاح وفى فرنسا حركة تعينها الدولة . وهناك رأى قائل بأنها من عملها وآخر يؤكد أن للحركة زعماء كما كان فى غيرها من البلاد . والوضع الراهن فى فرنسا يمثل فى جمعيات القرى ثم فى البنك الإقليمى ومن أعلى يوجد البنك الباريسى الأهلى العام للإقراض . وتتمتع جمعيات القرى بأموال وإدارة ديمقراطية . لكن الحادث عملياً هو أن بنك الإقليم هو الإدارة المسيطرة على التمويل والموجهة له . وتمنح القروض للزراع الفرنسيين التعاونيين عن طريق جمعياتهم بضمانات تباير ما هو حادث فى أوروبا ، ومن أهم هذه الضمانات المقررة على الزراعة الحديثة ، ضمان الزوجة . كما أن الإقراض الإنتاجى الجماعى منتشر فى الوسط والجنوب لإقامة مشروعات الرى والصرف وتقطير الخمر وعصر الطماطم وتصنيع الفاكهة .. وعن فرنسا نقلت أساليب الإقراض إلى المستعمرات الفرنسية بطبيعة الحال ، وإلى اليونان بتصرف . . . وفى باقى دول أوروبا كان النظام الألمانى هو النموذج الذى ساعد عليه العمل حيث أخذته بعض الدول كما هو أو استعارت منه البناء الداخلى للإدارة والمحاسبة . . . أما الحركة فى كل من أسبانيا والبرتغال فقد ارتبطتا إلى حد بالمؤسسات الكاثوليكية فى محيط المجتمع الريفى . . . أما فى الدانمارك والنرويج والجزر البريطانية فإن التسليف الزراعى التعاونى

بالوصف المصطلح عليه غير معروف فيها وذلك لانتشار فروع الشركات والبنوك ومصارف البلديات وكلها تؤدي الخدمات المطلوبة للزراع بسهولة تامة . . . وفي أيرلندة تأسست جمعيات للإقراض وحيدة الغرض ثم أخذت تتلاشى وذلك لأن الجمعيات المتعددة الأغراض وعلى الأغلب الجمعيات التعاونية للألبان قد جعلت نشاط الإقراض البحث في جمعية واحدة شيئاً غير مرغوب فيه . . . وفي تركيا جمعيات للإقراض تضم نصف مليون عضو . وفي قبرص جمعيات في أغلب القرى تضم ٨٠٪ من الزراع . .

وفي مصر جمعيات تعاونية متعددة الأغراض تباشر مهمة إقراض الزراع حاجياتهم من المال إلى جانب واجباتها في الخدمة والتوريد والبيع التعاوني والأعمال الاجتماعية . ويتم التسليف التعاوني الزراعي المصرى في هذه الجمعيات إما عن طريق رؤوس الأموال المسهمة، وهذه تمنح للطالين في شكل سلف عادية لأجل قصير، أو في شراء توريدات تباع بالأجل إلى الأعضاء ويسمى هذا عادة بالاستجرات العادية . وكل من الديون النقدية والعينية مضمونة ضماناً شخصياً . ونظراً لقلّة ما في الجمعيات من الودائع وعدم مباشرتها لأى نوع من أنواع تشجيع الادخار فإن الجمعيات تعتمد في تمويلها على المصادر الخارجية . ففي فجر هذه الحركة رصدت الدولة لها الاعتمادات ثم تأسس بنك التسليف الزراعى الذى أصبح منذ قيامه الجهة الوحيدة لتمويلها ، ومن أهم المصادر التى تحصل منها بالأجل على لوازمها الزراعية إلى جانب عدد كبير من الشركات تمكنت بعض الجمعيات من التعامل معها في الأسمدة بأسعار منافسة للبنك . ولقد ظلت الجمعيات زمناً طويلاً تعمل كوسيط بين الجمعيات والبنك . ثم قامت محاولة بإنشاء بنك تعاونى بحث لها ، عدل عنه واكتفى بأن سمح للجمعيات أن تساهم في رأس مال بنك التسليف الزراعى الذى سمي فيما بعد بنك التسليف الزراعى والتعاونى . . . هذا وامتنياز الجمعيات لدى هذا البنك تنحصر في خفض أسعار الفائدة بمعدل ٢٪ أقل من الأفراد. وكذلك بمنح التعاونيون عن طريقة تسهيلات في الحصول على سلف الماشية والآلات وفي الرهن . وللجمعيات التعاونية في هذا البنك ربع مليون جنيه ممثل في أسهم ثابتة القيمة وغير مصرح بتداولها في البورصة . . وتمثل الجمعيات التعاونية في مجلس إدارة البنك بثلاثة أعضاء تنتخبهم هذه الجمعيات في اجتماع الجمعية العمومية . وتبذل الآن محاولات لاتخاذ خطوات

جديدة نحو دعم الإقراض الزراعى التعاونى بأن تصبح الجمعيات التعاونية ذات نفوذ أكبر لدى البنك من حيث عدد ما تمتلكه من الأسهم ، وعدد من يمثلونها فى مجلس الإدارة ، وأنواع ما تطلبه من السلف مع خفض أسعار فوائد الاستحقاق والتأخير على القروض . بل وتبذل محاولات طبقاً لبرنامج طويل الأجل لكى يكف البنك عن التعامل مع الزراع كأفراد . ومن المسائل التى ستكون محل دراسة أيضاً فى المستقبل القريب هى علاقة البنك بالجمعية التعاونية للتجار بالجملة . لأنه من الوجهة العملية يؤدى البنك حالياً عملاً هو من صميم اختصاصها ألا وهو الاتجار فى التوريدات العينية بشرائها وبيعها للجمعيات التعاونية الزراعية وهى مشتركة فى بنك التسليف وفى الجمعية التعاونية للتجار بالجملة فى ذات الوقت .

♦ وفى مجال الكلام عن الشرق . لابد أن نذكر هنا الدراسات التى أجريت لتأسيس بنك تسليف زراعى تعاونى يعين على قيام حركة تعاونية للإقراض فى أنحاء السودان لتمويل محصولات الذرة الرفيعة والدخن والقطن والسمسم والفول السودانى والصمغ ، وأيضاً لتدبير المال اللازم للمشروعات الجماعية الخاصة باقامة محطات وآلات رفع مياه النيل والتى تحتاجها البلاد على أساس تعاونى بعد أن أنشئت المشروعات الفردية وعددها ٨٩٣ وتكشفت فى تمويلها وإداراتها عن متاعب لابد من حلها عن طريق التعاون .

وتجربى أيضاً أبحاث فى إيران لإدخال نظام بنك التسليف الزراعى والتعاونى هناك . أما تونس والجزائر ففيهما أنواع من الجمعيات الوحيدة الغرض تسير على نمط الجمعيات الفرنسية . وفى المستعمرات الإفريقية جمعيات تعاونية متخصصة للإقراض ذات مسؤولية مطلقة خصوصاً فى المناطق التى تكثر فيها الملكيات الصغيرة جداً . . . ومن المشاهد أن تسليف الموظفين تعاونياً عن طريق جمعياتهم سبق تسليف الزراع فى أغلب أجزاء أفريقيا . ومرد ذلك أن الذين أدخلوا التعاون من المستعمرين فى دوائر الزراعة والغابات كانوا يؤسسون جمعيات التوفير والتسليف للعمال وللموظفين بمجرد وصولهم إلى هذه البلاد . وهى جمعيات تمتاز بسرعة التكوين لأن الطبقة المكونة لها مستنيرة أكثر من الزراع البدائيين . كما أن عمليات الادخار والتسليف تتم فيها بسهولة . وإلى جانب هذا فقد كانت هذه الجمعيات تستعمل محطات تدريب للموظفين الذين ينتشرون بعدئذ فى مجاهل الريف يبشرون للتعاون عن مران ومعرفة عملية .

وفي الدنيا الجديدة ، في أمريكا ، لم يكن الإقراض الزراعي عملاً جوهرياً من الأعمال الكبرى التي تؤدها الجمعيات . ويستثنى في ذلك إقليم كيويك ونوئاسكوشيا حيث يسمح التكوين العائلي للزراع باعتمادها على التسليف الجماعي في أعمالهم الزراعية . وفي كليهما جعل التعاون مفتاح الرفاهية الريفية على وجه العموم . وإلى جانب المؤسسات المحلية الجماعية التي شادها الفلاحون بارشاد الحكومة والجامعة فإن الجزء الأكبر من الاعتمادات المالية اللازمة للزراع الأمريكي إنما تدبرها الحكومة وتعنى بتوصيلها إلى الفلاحين عن طريق المصارف الإقليمية والمحلية . وهو نظام يعيد تكوين بناء حركة رايفايزن وهو في ذات الوقت قريب نوعاً من النظام الفرنسي . وعلى أى حال فمهما كانت جهود الحكومة في التمويل غير المباشر فإنها تضطلع بمهمة كبرى في البحث وفي إرشاد وتوجيه الزراع . وهي خدمات ضرورية للإنتاج الزراعي لأنها تعين الفلاحين على حسن استخدام القروض التي تمنح لهم في الزراعة وخدمة الأرض وفي الحصاد وإعداد المحصولات للبيع . . . وفي أمريكا الجنوبية ، قامت محاولات عديدة في أغلب دولها للأخذ بنظام الجمعيات التعاونية للإقراض وخصوصاً في المناطق الجديدة التي استعمرها المستوطنون الجدد من الألمان والإيطاليين في البرازيل وغيرها .

٥ — مدى نجاح الإقراض الزراعي التعاوني

وبالرغم من انتشار الفكرة التعاونية والأخذ بها في مجال التمويل الزراعي في أغلب بلاد الأرض . وعلى الرغم من المزايا التي يحققها التعاون في تقديم المال بشروط حسنة وبفوائد قليلة . فإن البحث الشامل الذي أجرى في مؤتمرات لاروشيل في فرنسا وفي لاكنو بالهند وفي دراسات منظمة الزراعة والأغذية وفي نشرات وتقارير الإدارات الحكومية والأهلية المسؤولة عن التعاون في كل من باكستان وإيطاليا وتركيا ويوغوسلافيا ومصر ، دل على أن التمويل التعاوني الزراعي لا يكاد يزيد على ٢٠٪ في مصر ، ٢٥٪ في تركيا مثلاً إذا نسب إلى مجموع الأموال التي تقدم إلى الزراعة عن طريق معاهد التمويل المختلفة بما فيها تاجر القرية والمالك والبنوك التجارية والحكومة والجمعيات . وترجع الأسباب المقيدة لنجاح الإقراض التعاوني في العالم حتى الآن إلى عوامل عامة وعوامل محلية ، نتلخص فيما يلي : (١) عدم إدراك الزراع

لأهمية التسليف الجماعي ، وارتياحهم إلى التعامل كأفراد محافظة على السبق في الحصول على المال وأيضاً لأن أغلب العقلية القروية ما زالت تعتقد أن الاشتراك في أعمال التوريد والتسليف والبيع مدعاة إلى إباحة الاسرار التي يحرص كل منهم على أن يحافظ عليها . (٢) قلة أموال الجمعيات التي تمتلكها الجمعيات كنتيجة لقلّة اكتتابات الأعضاء فيها وقلّة ودائعهم ومدخراتهم لديها إلى جانب عدم كفاية الأموال الفائضة لدى هذه الجمعيات . وهي أموال يعتمد عليها في تمويل البنوك الإقليمية والعامة التي يعهد إليها بأجراء الموازنة المالية داخل الحركة بتوجيه المال حيث الحاجة إليه . أما اعتمادات الحكومة التي تعين بها البنوك التعاونية أو شبه التعاونية فهي عادة غير كافية . (٣) سوء الإدارة في الجمعيات وعدم مقدرة الزراع على إدارة شؤون المال في داخلها . وقد بذلت محاولات في بعض البلاد الإفريقية والآسيوية وجنوبي أمريكا على أن تزود الجمعيات بموظف يختص بمهمة إقناع الزراع للتعامل عن طريق التعاون والحصول على القروض اللازمة لهم وتدريبهم على حسن استعمالها وتسديدها في مواعيدها . (٤) اندفاع بعض الحكومات في فتح الاعتمادات الكبرى لإقراض الزراع بسهولة . الأمر الذي يحول للزراع الحصول على المال دون قيود ثم يتوقفون عند التسديد وتظل تحصل منهم قروض الحكومة عشرات السنوات وتتخذ ضدهم إجراءات ويصبحون في أوضاع تجعلهم غير صالحين لتكوين جمعيات ويلتمسون المال من المصادر الحرة عامة . (٥) الاتجاه الرأسمالي الذي تتأثر به الجمعيات التعاونية القروية في تعاملها مع فروع بنوك التسليف المختلطة المكونة بأموال من الحكومة والمصارف والشركات التجارية . وفي هذه الحالة لا يكون الوضع مشجعاً للجمعيات على تقديم أقصى ما يمكن من المساعدات للزراع التعاونيين ، ذلك لأن الإقراض الفردي ينافس - داخل إطار واحد - الإقراض التعاوني ، مع ميل البنك المختلط إلى تشجيع التسليف الفردي لما له من فوائد مختلفة في زيادة أرباح البنك وسرعة التعامل . (٦) منافسة الأدوات الأخرى المشتغلة بالتسليف في السوق . وقد تكون هذه الأدوات معززة بتيارات خفية من الجهات الراغبة في قتل الحركة التعاونية في دوائر السياسة أو الاقتصاد والمال .

وتعالج هذه المسائل كالآتي : (١) بتعليم الزراع تعليماً تضطلع به الاتحادات التعاونية ، والحكومة ، والبنوك التعاونية المقرضة للمال . ويتم ذلك بتدريب القادة الذين يعملون في محيط التعاون كمنظمين وكسكرتيرين

مأجورين أو منتخبين . (٢) زيادة رؤوس أموال الجمعيات بربط مقدار ما بمنحونه من القروض بعدد أسهمهم . وكذلك بتعويدهم الثقة بالجمعيات ليقبلوا على إيداع مدخراتهم لديها . ويكون ذلك بنشر الوعي ونشر جمعيات التوفير والتسليف في معاهد العلم وفي إحياء السكنى ، وتخويل هذه الجمعيات حق توظيف أموالها لدى الجمعيات الزراعية للإقراض ، وقد ابتكرت بعض البلاد إقامة يوم سنوى يسمى يوم التوفير التعاونى العام تعقد فيه الاجتماعات وتوزع المنشورات وتعرض الأفلام عن التعاون ومزاياه لتبيان أهمية التعامل عن طريقه والثقة في جمعياته وكيفية توفير المال لديها بعد الانضمام لها . (٣) من أهم العوامل لمقاومة العناصر الربوية وتجار القرية إعادة النظر في نظم ملكية الأراضي الزراعية . إذ أن ذلك يقلل من نفوذ كبار الملاك ويبعث الثقة في الملاك الصغار الجدد ويرسم الطريق للمستأجرين . (٤) ربط الجمعيات التعاونية التي من أغراضها الإقراض بجمعيات وعملیات البيع التعاونى والخدمة والتوريد .

هذا ولا بد للإقراض الزراعى التعاونى فى داخل الدولة من جهاز قوى سليم يتجه نحو خدمة الحركة التعاونية ودعمها . ومن أجل هذا فانه فى البلاد التى لا يوجد فيها مثل هذا الجهاز تكونه الجمعيات معاً دون إبطاء . وحيثما يوجد بنك شبه حكومى مكون بمساهمة التعاون والحكومة والشركات . . . مثل هذا البنك ترسم سياسته على أساس إحلال التعاون محل الشركات فالحكومة طبقاً لبرنامج ترعى الدولة تنفيذه . ويضربون المثل فى هذا المقام بالبنك الفنلندى فى ١٩٠٥ عندما وضعت الحكومة مع التعاونيين نظام إخراج الشركات من إدارته ورأس ماله وفق برنامج ينفذ على عشر سنوات . هذا مع ملاحظة أنه فى البنوك المشتركة بين الحكومة والتعاون يحدد عدد أصوات الحكومة مهما كان عدد ما تحمله من أسهم .

٦ - الإقراض التعاونى الموجه

ولقد بذلت بعض الدول محاولات عملية لتصحيح الإقراض التعاونى فيها بالطرق السالفة . وتولت غيرها مراجعة إجراءات وقواعد الإقراض والإقراض فى المصارف من حيث حدود السلف وأسعار الفوائد وأنواع القروض وآجالها وتخفيف الضمانات .

كما اتجهت بعض الدول للأخذ بنظام جديد للتعجيل في إصلاح الإقراض المذكور وذلك بربطه بمجموع النشاط الزراعي . أي معالجة الإقراض من حيث الناحية الإنتاجية بتعليم الفلاح الطرق التي يجعل بها كل مال يحصل عليه منتجاً أولاً بأول . على أساس أن زيادة الإنتاج تزيد في ضمان الدائن ، وتجعل المدين حريصاً في ذات الوقت على أن يستعمل المال الذي يقترضه في موضعه وبالشكل الذي يزيد الإنتاج ويمكنه من رد الدين وفوائده في موعده دون شطط وإجراءات .

ولبلوغ هذه الغاية يقولون أن الفلاحين في حاجة ماسة إلى العلم والتدريب العملي على فنون الزراعة الحديثة ، والثقة بأنها تزيد دخولهم شخصياً ، مع وجود المال الجاهز الذي يمكنون من الحصول عليه بإجراءات تختلف عما اعتادوه من تعقيد . . ثم التدرج مع المزارع في الأخذ بهذه المسائل مجتمعة وذلك باللين والإقناع والإرشاد . . ولكي يمكن إدماج هذه العوامل لتتفاعل معاً لا بد من برنامج للإقراض الموجه . وهذا هو ما أجرى بين الطبقات الفقيرة من المزارع في الولايات المتحدة عام ١٩٣٥ . وفي برجواي عام ١٩٤٠ وفي بلاد غيرها .

ويقضي نظام الإقراض الموجه باستخدام أكبر عدد ممكن من الموظفين المدربين القادرين على أن يكسبوا ثقة المزارع وعائلاتهم . ثم يكلف هؤلاء الموظفون بدراسة أحوالهم المعيشية وإمكانياتهم الاقتصادية ويثرون فيهم حاجتهم إلى رفع مستواهم عن طريق التعاون أولاً . ثم يشرحون لهم التعاون في المال ، ثم يحسبون معهم حاجة كل واحد لأنواع السلف للزراعة والسلف الاستهلاكية وسلف رهن الحاصلات كل في موعده . وعندما يلم المزارع بالقدر والنوع اللازم له من المال اليسير في الشروط والفائدة . يقبل عليه دون عناء . هذا مع ملاحظة أن الإقراض الموجه يقضي بأن تتم السلفة على أساس الكفاية الإنتاجية للفلاح وأمرته لاعلى أساس ما لديه من الموجودات والضمانات كما يتضمن البرنامج تفهيم المزارع أهمية التوفير . وإلى جانب ذلك يستهدف البرنامج تقديم حاجيات العضو من السلف في شكل حقيقي على قدر الإمكان أي بمنح أسمدة وبذور ووقود وخدمات رى ومقاومة آفات وذلك بدلا من السلف النقدية ، مع الكف عن تقديم المال لاسيما في مواسم الحصاد لأن الفلاح في هذا الوقت يكون مدفوعاً إلى الانفاق المفقور لأنه يتوقع اقتراب الموعد الذي يتخلص فيه من المحصول فتمتلىء جيوبه بالمال .

وحجر الزاوية في الإقراض الموجه هو التعليم وانسجام نتائج الإقراض الميسر مع درجة إدراك الفلاح . وإلا فانه بعد انقضاء فترة التجربة للإقراض الموجه يعود المزارع حتماً إلى سابق وضعه . ومن أجل ذلك فان تجربة الإقراض الموجه هي في الواقع تجربة لتغيير الظروف المعيشية والوظيفية للفلاح . . . ولقد تقرر في عام ١٩٥١ في المؤتمر الفني التعاوني في الكاريبيان الذي نظمته مؤسسة الزراعة والأغذية أن تقدم القروض القصيرة الأجل للزراع عن طريق التعاون لا بد أن يرتبط ببرنامج زراعي وبطريقة من التوجيه تتناول إيرادات الزراعة ومصرفاتها ، على أن يركز البرنامج على أساليب عملية للتوسع الزراعي ليزيد ذلك الإنتاج الذي هو في الواقع ضمان الديون - ومثل هذا الإقراض الموجه مفيد جداً في البلاد الحديثة حيث المستوطنون الجدد .

♦ ولقد فكرنا في مصر في الأخذ بنظام الإقراض الموجه هذا كوسيلة لتصحيح الإقراض الزراعي التعاوني ضمن برنامج شامل يتناول تعديل نظام بنك التسليف وتحويل الأسهم لحامله لديه إلى أسهم تعاونية . . . ولقد قرر المجلس الدائم للخدمات في ٢٤ مايو ١٩٥٤ إجراء تجربة لدعم التعاون في الريف قوامها أن تصبح الجمعية في الريف بنك القرية وأن يتم عن طريقها تقديم المال إلى الزراع ومراقبتهم في استعماله وتحصيله منهم في مواعيد الاستحقاق ودياً أو إدارياً بطريق الحجز . وستتم التجربة في مركز واحد من مراكز كل مديرية ينتخب على أساس قابليته للتوسع في استيعاب أكبر عدد ممكن من الجمعيات في الجهات الحالية منها وبعد التأكد من أنه أكثر مراكز المديرية في المعاملات والكفاية الإنتاجية للزراع .

ولهذه التجربة في مصر ، متى نفذت ، تكاليف هي إعداد المديرين الموظفين الذين يلحقون بالجمعيات ، وكذلك حصة الحكومة في مجموع مرتباتهم خلال مدة التجربة وهي سنة - وسيكون للتجربة أيضاً مكتب للتوجيه وهيئة عليا من مجلس الخدمات وإدارة التعاون ووزارة الزراعة وبنك التسليف الزراعي لرسم السياسة . وتتبع أصول تنفيذها وتذليل العقبات التي تعترضها والنظر في تعديل هذه السياسة بالتجديد والإضافة والحذف كلما كان ذلك لازماً . . . وهي تجربة معانة . فلعلها ترتبط ببرنامج قيم للتنمية الاقتصادية في مناطق الاختيار هذه حتى يمكن النقل عنها إلى مراكز غيرها . وبدون هذا الربط بين الإنتاج وتوجيه استعمال المال سوف لا تساوى التجربة تكاليف المشقة في إخراجها .

الباب الثالث

التعاون في بيع المحصولات بشكلها أو بعد تهيئتها

١ - مقدمة الموضوع

يبيع المزارع منتجات أرضه مباشرة في الحقل ، وقد يبيعها في سوق القرية أو ينقلها إلى الأسواق البعيدة . ويتم هذا البيع مباشرة للمستهلك أحياناً . وفي كثير من الأحوال يكون المشترون إما تجار التجزئة أو تجار نصف الجملة أو تجار الجملة أو أصحاب المصانع .

والمنتج الزراعي مقيد في بيع محصولاته بالطرق التي يتم بها البيع ، وفي المكان الذي يجري فيه التسليم ، وبنوع وكمية ما ينتج ، وبما يتيسر له من الوقت والإدراك والمعرفة والتسهيلات .. وكلها عوامل تؤثر على السعر الذي يبيع به السلعة ويحصل بواسطتها على الثمن مستقلاً وبصفته الفردية . ومن المسلم به أن المزارع يحاول دائماً أن يشتري لوازم الزراعة بأقل سعر ويبيع المحصول بأعلى سعر ممكن . والفرق بين السعيرين هو الدخل الصافي الذي يعمل المزارع طوال العام كادحاً ليلبغ مستوى مرتفعاً منه .

ويبيع أغلب المزارع منتجاتهم كما يستخرجونها من الحقول . ومنهم من يتولى بنفسه فرزها وتصنيعها أو تحويلها إلى صورة أخرى ليزيد بذلك دخله - والبضائع التي تباع كما نتجت يصعب نقلها ويتعذر تقرير السعر المناسب لها . أما تلك التي تفرز وتصنف وتحول إلى شكل جديد وتنقل إلى الأسواق فتحتاج إلى دراية ، وإلى مال ولكن دخل الفلاح منها لا بد أن يكون عالياً نسبياً .

والأسعار التي يحصل عليها المزارع الفرد لا بد أن تكون أقل مما كان يجب أن تدفع له لو أنه تعاون مع مجموعة المزارعين مثله ، وذلك لأن هناك عوامل رئيسية تؤثر على السعر أهمها أن الحقول المنتجة للثروة الزراعية مبعثرة متناثرة ؛ كما أن المساحات الفردية الصغيرة تنتج محاصيل مختلفة النوع والجودة والكمية . والمواصلات الريفية رديئة صغيرة متعبة يضاف إلى ذلك قصور الوسائل المتعلقة بتنظيم الأسواق والأعلام عن الأسعار وتسليم البضائع ودفع أثمانها ،

وهي معلومات قلما تصل إلى الفلاح في أعماق القرية بسهولة . وإلى جانب ذلك نذكر نقص رؤوس الأموال المطلوبة لإقامة الصوامع والثلاجات ومعامل تحويل السلع وتصنيعها . . . وهي اعتبارات وعوامل كلها تؤثر على أسعار السلع وبالتالي على دخل المزارع الفرد الواحد الأعزل .

وفي كثير من الأحوال تكون المنافسة بين المشتريين قليلة ، وقد يرجع ذلك إلى شهرة خاصة لمحصول يتهافت عليه التجار دون سواه تاركين ما عداه . أو يكون السر راجعاً إلى ارتباط المزارعين بتجار القرى وهم في هذه الحالات لا يملكون تقرير مصير محصولاتهم . . وفي كثير من الأمثلة وجد أنه يسيطر على منطقة متسعة وسيط واحد يمر به مجموع الزراع في كافة احتياجاتهم الاستهلاكية واللازم الزراعية والسلف النقدية ، وهذا الوسيط هو صاحب الكلمة النافذة من الوجهة العملية في تقرير أسعار السلع محلياً .

وقد يتنافس المشترون والوسطاء فيدفعون أسعاراً أعلى للمحصولات ولكن إلى حين ، فقد يتجمع المنتجون أو ينضم الوسطاء بعضهم إلى بعض ويكونون فيما بينهم الشون والمخازن والمحالج وصوامع الغلال . عندها تتحول السوق باتفاقهم إلى احتكار لا يستطيع المزارعون أن يخرجوا منه بسهولة . وإلى جانب كافة العوامل السالفة التي تؤثر على الأسعار فهناك اعتبارات تخرج عن مقدور البائعين والمشتريين . أهمها القوانين التي تصدر في بعض السنوات للحد من المساحات المنزرعة صنفاً معيناً ، أو انكماش العملة ، أو انهيار الأسعار في السوق عموماً ، أو إغراق الأسواق بالمنتجات بما يفوق الطلب عليها بحيث تهوى أسعارها إلى الحضيض ويكون من الصالح إغراقها في أعماق البحر أو إتلافها والخلاص منها .

٢ - الجمعيات التعاونية وبيع المحصولات

تكون الجمعيات التعاونية للبيع لنفس الأسباب التي ينتظم من أجلها الزراع في جمعيات تعاونية سليمة التكوين . وهذه الأسباب هي القضاء على الوسطاء ورفع دخل المزارع .

والتعاون في البيع هو الوسيلة التي تمكن المزارعين من تجميع محصولاتهم من مختلف الأنواع ثم فرزها وعرضها للبيع بالطريقة التي تحقق لهم سعراً عالياً محلياً أو إذا صدر المحصول إلى الخارج . والبيع هو الوسيلة التي تمكنهم

من الحصول على مزايا لا يستطيعون بلوغها بصفتهم الفردية - وهى نفس المزايا التى لولا الجمعيات لظلت حقاً مكتسباً على الزمن للتاجر الكبير . وبالإضافة إلى ذلك فإن الجمعيات التعاونية أداة فعالة فى رفع مستوى الإنتاج لأنها تفرض على أعضائها درجة محددة من العناية بطريقة زراعة محصولاتهم ، أو تربية مواشيهم ، أى العناية التامة بنوع ما ينتجون . . وكذلك تفرض عليهم اتباع طرق بعينها فى خدمتها ، وحمايتها ، وتسليمها للجمعية ، وذلك فى شكل يسمح بعرضها للبيع بشكلها أو بعد تهيئتها بسهولة مع ضمان سعر عال لها .

والجمعيات التعاونية هى وحدها التى تستطيع أن توفر وقت المزارعين الذى يضيع هباء فى البحث عن السعر المناسب أو فى انتظاره . وهى تسهل نقل المحاصيل إلى الأسواق المحلية أو تصديرها إلى الخارج - وهى تضمن عدم استغلال الغير للمزارعين الذين لا يعلمون الكفاية عن أحوال السوق وأسرار التجارة . وتضمن الجمعيات أن يعود إلى جيوب المزارعين الربح الذى اعتاد أن ينساب إلى خزائن الوسطاء والتجار . وهى تحسن الأسعار بالجداد رتب ودرجات للمحصولات . وتبيع إلى كبار المشترين دون غيرهم لأنها تجمع صفقات كبرى من المنتجات ، وتوجد أسما تجارياً وسمعة حسنة تدرجياً لمنتجات أعضائها من الزراع حسب مناطقهم : فيقال زبد الدنمارك ونيوزيلنده والبصل المصرى ، والبطاطس الهولندى ، والقمح الكندى ، والزبيب الأسود اليونانى ، وفواكه كاليفورنيا . . . وهكذا منسوبة هذه الأصناف المنتقة إلى الجهات التى أنتجتها . حتى إذا قيل أنها زراعة تعاونية أدرك المشتري فى أى ظروف زرعت وسارع إلى شرائها لعلمه أنها من الزراعة إلى الحصاد خضعت لإشراف وتوجيه فى تعاونى .

ولا تستطيع الجمعيات أن تحقق هذه المزايا بسهولة إذ تعترضها عقبات ومتاعب أهمها : (١) نقص ما لديها من الدراية والخبرة فى أول عهدها بالعمل . . والزمن هو الذى يحدد مقدرة الجمعيات على سهولة الاتصال بالسوق والتعرف عليها ، وإحكام إدارة العمل فى داخل الجمعية . (٢) صعوبة حصولها على المديرين الممتازين . (٣) حاجة الجمعيات إلى رؤوس الأموال المسهمة والاحتياطيات الكافية لمقابلة الخسائر الناجمة عن تقلبات الأسعار ومفاجآت السوق فى بعض السنوات . (٤) تواجه الجمعيات صعوبة قصوى فى إقناع الزراع بأن يقلعوا عن العادات القديمة فى الارتباط مع تجار

القرى وغيرهم من الوسطاء أو بيع محصولاتهم فور نضوجها . (٥) أن التجار الذين تتعامل معهم الجمعيات قد يحاولون في بعض السنوات التعصب ضدها فيدفعون إلى الزراع أسعاراً أعلى من أسعار جمعياتهم، ولو مرة وذلك بغية تقليل أهميتها . وكثيراً ما يقبل الزراع على السوق تاركين الجمعية حتى ولو كانوا متعاقدين معها على توريد محصولاتهم . وهذه عملية بالغة الخطورة تؤثر على كيان الجمعية في علاقاتها بأعضائها ، وفيما بينها وبين السوق عامة . لأن التجار إذ يعتصبون يدفعون للزراع أسعاراً أعلى من سعر جمعياتهم ويسلمون مجموع محصولات إلى المصدرين بأسعار أقل من الأسعار التي تطلبها الجمعيات على هؤلاء المصدرين .

ويمكن التغلب على هذه المتاعب إذا تكونت الجمعيات بروؤوس أموال كافية وإذا غنى بتدريب الأعضاء على كل خطوة تقتضيها أعمال البيع التعاوني ، وإذا أحسن تفهيمهم المزايا العملية التي تعود عليهم على مضي السنوات . وإلى جانب هذا لا بد للجمعيات أن تتحد وتكون الهيئة التي تتولى عنها عمليات التمويل والتشوين والحفظ والتصدير والتصنيع . وكذلك القيام بنشر المعلومات الفنية الدقيقة بين الزراع ، وإجراء التجارب والبحوث والدراسات العميقة المتصلة بالإنتاج وبأحوال السوق من شتى نواحيها . وهذه الهيئة هي الاتحاد التعاوني لجمعيات البيع الذي يعهد إليه كذلك بأمر توحيد الحسابات في الجمعيات وإرشادها إلى الطرق الحديثة في إمساكها . كما تتولى مهمة فض المشاكل الداخلية وبعث الاستقرار داخل الجمعيات .

٣ - أهم طرق البيع التعاوني

تتوقف طريقة البيع على نوع المحصول وعلى المكان الذي يتم فيه التسليم محلياً أو في الخارج وأيضاً على الصورة التي يتم بها البيع . . كأن يباع المحصول بشكله أو يباع بعد تهيئته بأن يحول إلى مادة جديدة نصف جاهزة أو جاهزة تماماً، مثال ذلك بيع القطن وتصديره بعد حلجه وكبسه . أو غزله خيوطاً رفيعة أو تحويله إلى منسوجات. ويصدق هذا المثل على الفاكهة التي تباع كما هي أو مجففة أو معصورة في صور شتى .

وتختلف علاقة العضو بجمعيته في بعض جمعيات البيع عنها في الجمعيات الأخرى . فهناك مذهب يقضى بأن يكون توريد العضو لمحصولاته إلى جمعيته

إجبارياً ، وقد تقضى نظم أخرى بأن يكون هذا التوريد اختيارياً . وفيما يختص بتوريد المحصول تقوم جمعيات على فكرة شراء محاصيل أعضائها ثم تبيعها لحسابها ، وجمعيات تكتفى بتصريف المحاصيل لقاء سمسرة تتقاضاها من الأعضاء وهي طريقة لا تكلفها إدارة مخازن وشون ومكاتب واستخدام خبراء ، كما تقوم بعض الجمعيات باستلام محاصيل أعضائها وتبيعه باسمها هي ولكن لحسابهم بصفقتها وكيلة بالعمولة عن أعضائها . أما أهم طرق البيع التي تتبعها الجمعيات فهي الاتصال بالأسواق المحلية وبيع محصول كل عضو على حدة أو بيع محصول كل الأعضاء بطريقة التجميع والجمعيات التي تصدر السلع للخارج هي الصورة التقدمية الكاملة لعمليات التصريف ومنها جمعيات تباشر المحصول من أول خطوة عند زراعته فتورد ما يلزم لإنتاجه ، وترشد المزارعين إلى خدمة الأرض ومقاومة الآفات وتنظيم الإنتاج بفرض أنواع من البذور والتقاوى والسلالات مثلاً حسب نوع الجمعية ، وتضطلع بعمليات التمويل وتهيئة الإنتاج للتصريف كأن تمتلك وتدير المعامل والمحالج ومراكز التبريد حسب اختصاصها . فتحتاج جمعية الفواكه إلى الثلاجات ، ويحتاج القطن إلى فرز وحلج وكبس تجريها الجمعية في محالجها ، وتحتاج جمعيات التعاون للأسماك إلى سيارات مجهزة بماكينات للتبريد ، وإلى مصانع إضافية لمخلفات الأسماك وصنع الأزرار ، وتحتاج عمليات استخراج زيت الزيتون إلى معاصر حديثة ، كما يجب على جمعية غزل الصوف مثلاً أن تستخدم الأطباء البيطريين وحجرات الفرفرة والنفش وبعض أدوات تستعملها في الغزل لديها أو تتعاقد في الغزل لدى كبريات المصانع إلى أن يزداد حجم عملها فتمتلك هي وتشغل المجموعة المحسنة للألات المطلوبة .

وتعمل الجمعيات التعاونية للبيع معتمدة على درجة ولاء أعضائها وتقديرهم لرسالتها . وفي الواقع فإن الجمعيات التي تجعل توريد محصولات الأعضاء إلهاً إجبارياً إنما تحمي مصالحها لاسيما في البلاد التي لا يكون فيها الوعي التعاوني كاملاً . وارتباط العضو بجمعيته بعقد ، أمر خلافي من الوجهة التعاونية البحتة . فمن رأى يقول أنه صورة إجبارية لا يجب أن تظهر في خلال الأعمال التعاونية ثم أنه يجعل الجمعية منتظمة عاملة للأعضاء في حين أنه يجب أن تعمل كل جمعية بالأعضاء ، وبحسن إدراكهم لقيمة جمعياتهم . ويرد على ذلك بأنه ما لم

يتخذ إجراء معين يربط العضو بجمعيته ، فان علاقته بها يمكن أن تسير بالشكل الذى يلحق بها كل ضرر . ومن أجل هذا فانه من المتفق عليه بين أغلب الكتاب وفى أغلب التطبيقات العملية فى جمعيات البيع ، أن تبرم الجمعيات بينها وبين أعضائها عقوداً توضح مسؤولية العضو فى تسليم جمعيته كافة ما ينتجه من الأصناف التى تقوم الجمعية على تصريفها وحدها . مع بيان الأحوال التى ينحل فيها للعضو عدم التقيد بها جزئياً أو كلياً بفعل القوة القاهرة . وتتضمن العقود أيضاً طريقة فرض الغرامات عند العمد فى عدم التوريد . . . ولكى يكون العقد محتملاً ومنطقياً فان بعض الجمعيات تتيح للعضو أن ينسحب ولا يتقيد بشروط .

ففى جمعيات البيع الأمريكية جمعيات تنص نظمها على حق العضو فى الخروج بعد سنة من إبرامه العقد أو العقد المجدد . . وبعضها يصرح للعضو الخروج بعد ثلاث سنوات من العقد الأول وكل ثلاث سنوات بعد آخر سنة . وفى كثير غيرها يمكن للعضو بالتطبيق للنظام الداخلى أن يخرج كل خمس سنين . وفى الجمعيات المحكمة الدقيقة العمل مادة صريحة فى نظمها تنص على أنه ليس للعضو المنسحب من حق فى العودة إلى الجمعية والانتفاع بعمليات البيع عن طريقها إلا بعد انقضاء عامين على خروجه منها - وفى الجمعيات المركزية للبيع تطبق على الجمعيات المحلية المشتركة فيها والمنتمة لها نفس الشروط والأوضاع السابقة . . هذا مع العلم بأنه يجب على كل عضو يعزم الخروج أو التجديد أن يكتب إلى جمعيته خطاباً مسجلاً يحدد فيه مركزه .

وتنص العقود كما ذكرنا على مسؤولية العضو فى تسليم الجمعية كافة ما ينتجه من الصنف الذى تصرفه الجمعية . حتى إذا تعذر عليه ذلك يرجع إلى نص فى العقد يتناول حكم هذا الموقف . فان كان مرجعه القوة القاهرة تسلمت الجمعية المحصول أقل مما هو وارد فى عقد الاتفاق . وإذا ثبت لها أن هناك عمدا للإخلال بنظام الجمعية ، طبقت اللائحة وحصلت منه الغرامة المقررة . وتحتسب هذه الغرامة بطرق شتى أهمها أن يدفع العضو مبلغاً عن كل قدر لم يورد ، أو يدفع نسبة مئوية من ثمن المحصول الذى باعه عن غير طريق الجمعية . مثال ذلك يدفع العضو فى جمعيات البيض قرشين عن كل دسته من البيض يتخلى عنها ، وفى جمعيات العسل يدفع ما قيمته ستة مليات مثلاً عن الرطل غير المورد ، وفى جمعيات اللبن تدفع الغرامة عن

الرطل ما قيمته تقريباً ١٤٥ قرشاً عن كل بقرة يملكها المزارع . ولكل جمعية في كل دولة معدلات — هذا وهناك جمعيات في أمريكا وفي فرنسا تنص عقودها على أن ينبه العضو بخطاب مسجل بمجرد اكتشاف إخلاله بعقد الاتفاق . ومن هذا النوع جمعيات لا تطبق الغرامة لأنها ليست صريحة في نظمها . وجمعيات تفرض الغرامة منذ الأسبوع الأول لإخلال العضو بتعهداته مع جمعيتها . وتكرر تنبيهه ، فإذا صحح موقفه تفرض عليه غرامة نسبية ، وإذا تمادى تطبق عليه الجمعية اللائحة بكاملها .

٤ — أنواع الجمعيات التعاونية لتصريف الحاصلات

يتم البيع التعاوني للحاصلات عن طريق جمعيات تعاونية متخصصة لذلك العمل . وهي تكون على أساس الاشتغال في تصريف سلعة واحدة أو عدة سلع متقاربة خصوصاً إذا اتجهت الجمعيات عملياً لأغراض التصدير . وإلى جانب هذا النوع المتخصص البحت يقوم الزراع في أغلب دول أوروبا بتصريف محصولاتهم عن طريق جمعياتهم التعاونية المتعددة الأغراض وذلك بصفة مؤقتة أو مستدامة . بل وقد يعهد في أداء هذا العمل إلى الجمعية التعاونية المنزلية في القرية — وكثيراً ما تقوم بهذا العمل كذلك جمعيات تعاونية للإقراض الزراعي على أساس أنها أقدم الجمعيات القائمة في أغلب القرى لدرجة أن ثلث مجموع جمعيات الإقراض في الريف الأوروبي اشغلت مراراً بأعمال تصريف منتجات أعضائها من حاصلات الحقل والمنزل .

الجمعيات التعاونية الزراعية غير المتخصصة في البيع

ولقد أحصى مكتب العمل الدولي في ١٩٤٥ عدد الجمعيات التعاونية الزراعية غير المتخصصة في البيع ، وبحث علاقاتها بوظيفة تصريف محاصيل أعضائها فأتضح أن البيع التعاوني يبلغ ٥٠٪ من مجموع معاملات الجمعية في ألمانيا ، أيسلنده ، الهند ، والسويد ، والولايات المتحدة . وفي بولونيا يبلغ البيع التعاوني في الجمعيات ٦٠٪ من مجموع أعمالها . وهذه النسبة هي ٧٠٪ في بلغاريا وبولونيا ، ٨٧٪ في تشيكوسلوفاكيا . ويرجع السر في ذلك إلى كثرة انتشار الجمعيات التعاونية للشراء والبيع غير المتخصصة ، وهي تحتل في الاقتصاد الريفي مكاناً ممتازاً . ففي ١٩٣٧ بلغ عدد هذه الجمعيات

٣٠٠٠ واحدة في ألمانيا تضم ٤٠٠,٠٠٠ عضو ، ويبلغ عدد جمعيات فرنسا من هذا النوع ٢٠,٠٠٠ وعدد أعضائها ١,٧٠٠,٠٠٠ ، وفي إيطاليا ٨٣٠ جمعية بأعضاء عددهم ٢,٨٠٠,٠٠٠ ، وفي النرويج ١٧٠٠ جمعية بأعضاء عددهم ٦٤٠٠٠ عضو ، وفي الأراضي الواطئة ١٠٠٠ جمعية تضم ١٣٥٠٠٠ عضو ، وفي بولونيا ٣٥٠٠ جمعية تضم وتتعامل مع ٣٤٨٠٠٠ مزارع ، وفي تشيكوسلوفاكيا ١٤٠٠ جمعية بأعضاء عددهم ٣٣٤٠٠٠ ، وفي يوغوسلافيا ٢٠٠٠ جمعية تضم ٢٠٠٠٠٠ عضو — وفي آسيا تنتشر هذه الجمعيات أيضاً أكثر من غيرها خصوصاً وأن في اليابان وحدها ١٢٠٠٠ جمعية تضم خمسة ملايين عضو . ومن أجل هذا فإن البيع التعاوني للحاصلات قد دخل هذه البلاد على الوجه الأغلب عن طريق هذه الجمعيات قبل أن يتخصص ، وفي الجمعيات التي تنتظم فيها الإدارة ويرتفع فيها الوعي تتم عمليات البيع التعاوني على قدر من الكفاية والسرعة والإتقان مثل ما تجرى به هذه العمليات في الجمعيات البحتة .

الجمعيات التعاونية البحتة للبيع

وإلى جانب هذا الوضع فإن هناك جمعيات بحتة تقوم بتصريف سلعة واحدة ، أو سلع متماثلة . فهناك جمعيات للقطن وحده . وجمعيات لنوع واحد من الفاكهة . وجمعيات تشتغل في تصريف مجموعة متقاربة من الفواكه . ويلاحظ أن الجمعيات البحتة هذه لا تقتصر وظيفتها على البيع . وإنما تؤدي من الأعمال ما يجعل دورها في البيع جوهرياً وذا قيمة للفلاح المنضم إليها فهي تشتري الأسمدة والبذور والتقاوى لأعضائها ، وتؤدي لهم خدمات في الزراعة والإرشاد الفني في الإنتاج بطريق عرضي ضماناً للوصول إلى أحسن نوع من السلع المطلوب تصريفها . وهذا فرق واضح بين هذه الجمعيات وسابقتها . فالجمعيات غير المتخصصة تباع محصولات من أراد من أعضائها ذلك . أما الجمعيات البحتة فتقوم أصلاً على فكرة زيادة دخل أعضائها كمنتجين . وهي من أجل ذلك لا تقصر نشاطها على البيع والتصريف بعد نضج المحصول وإنما تتدخل لتخفض تكاليف الإنتاج ، وتعمل على تحسين هذا الإنتاج وتوحيد وتنظيمه ودقة تمويله ثم تهيئه للتصريف بشكته أو بعد تجهيزه .

وتحتاج الجمعيات التعاونية البحتة للبيع إلى تنظيم خاص بها وإلى ولاء

قوى من أعضائها . وفى هذا المعنى يقول الدكتور فوكيه (صفحة ٧٠ من كتاب المشكلات المعاصرة للتعاون ، الطبعة الفرنسية لسنة ١٩٤٥) « ان التجارب الطويلة المدى فى الجمعيات التعاونية للبيع قد أثبتت أن نجاحها يعتمد أول ما يعتمد على مراعاة أعضائها للنظام التام فى احترام لوائحها وفى الذود عنها وفى الولاء لها وفى حب الأعضاء لصالحهم المشترك . وهى مسائل تستدعى أن يكون هؤلاء الأعضاء على درجة كبرى من التجانس وتشابه المصلحة . وهذا يتم عن طريق الجمعيات المتخصصة كل منها لمحصول واحد . ولقد نشأت هذه القاعدة فى الدانمارك وغيرها من البلاد المنتجة للألبان ثم نقلت عنها إلى أمريكا التى توسعت فى تطبيقها فى جمعيات لزراع العنب وجمعيات لمنتجى المشمش وجمعيات لمنتجى البرتقال وهكذا . ونفس هذه القاعدة « جمعية واحدة لمحصول واحد » هى التى سار عليها العمل فى جمعيات القمح وجمعيات المواشى فى الولايات المتحدة وفى كندا وذلك على درجة كبرى من الأهمية والضخامة والاتساع والكفاية الإدارية وهى تقع من حيث التقسيم فى باب جمعيات تصريف السلعة الواحدة . وهى تسمية قد تكون أوقع وأقرب من الاسم المعتاد جمعيات التعاون للبيع » .

وفما يلى أمثلة على جمعيات بيع السلعة الواحدة والسلع المتقاربة ودرجة انتشارها وفكرة عن أهميتها .

جمعيات تصريف الحبوب

الحبوب عروض على جانب كبير من الأهمية لأنها غذاء رئيسى حيوى لبنى البشر . والجمعيات التعاونية لبيع القمح هى من أحدث أنواع الجمعيات ؛ خصوصاً فى أوروبا ، حيث جرت العادة أن يتم تصريف القمح عن طريق الجمعيات المتعددة الأغراض .

ولقد تأسست فى أوروبا حتى ١٩٤٥ حوالى ١٢٠٥ جمعية تمتلك ٢٣٥ من الصوامع الحديثة الممتازة . وفى يوغوسلافيا ١١٧ جمعية لتصريف الحبوب تضم ٥٧٦٥ من الزراع . وهذا النوع أيضاً معروف فى إيطاليا وفى اليونان أما أمريكا فهى تعرف جيداً جمعيات بيع القمح وحده . ففى كندا ثلاث جمعيات تعاونية مركزية لبيع قمح البرتا وساسكاتشوان ومانيتوبا وهو الناتج من زراعات التعاونيين البالغ عددهم هناك ١٥٠,٠٠٠ مزارع ، ينتجون

محصولاً سنوياً تقدر قيمته بمبلغ ٢٦ مليون دولار . وتعتبر الجمعية التعاونية المركزية في ساسكاتشوان أكبر المؤسسات الثلاثة إذ تضم ١٠٧,٠٠٠ عضو وتبلغ معاملاتها السنوية ١٧ مليوناً من الدولارات . وتملك الجمعيات التعاونية لبيع القمح صوامع محلية وصوامع مركزية كذلك . وفي الهند لا تتعامل الجمعيات في القمح إلا قليلاً جداً إذ يحل الأرز محله أما في اليابان فتباع كميات كبرى من فائض الارز تعاونياً محلياً أو مصدراً . وتجري في مصر محاولات لتدريب الزراع على قبول فكرة بيع القمح تعاونياً تمهيداً لتأسيس الجمعيات المتخصصة وذلك في المواقع التي يكثر فيها هذا الصنف .

الماشية واللحوم والطيور

تعتبر الجمعيات التعاونية لبيع الماشية من أقل الجمعيات عدداً . وهي عادة متسعة المنطقة ذات عضوية كبيرة . وهي تمتلك السلخانات الحديثة وبعض مصانع تجهيز وإعداد متخلقات الحيوانات وجلودها . وكذلك ريش الطيور .

وفي أمريكا من هذا النوع حوالي ١٢٠٠ جمعية تضم ٥١٥,٠٠٠ عضواً . وفي أوروبا عدد كبير جداً من هذه الجمعيات موزع على ١٨ دولة : في بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ، داننرج ، الدنمارك ، إنجلترا ، استونيا ، فنلندا ، ألمانيا ، النمسا ، لتوانيا ، لكسمبورج ، هولنده ، النرويج ، بولنده ، السويد ، سويسرا ، يوغوسلافيا ، أيسلنده . وفي بعض هذه الدول تصدر اللحوم حية أى ماشية وخنازير وطيور . وبعضها مذبوحة طازجة ومقددة .

وتعتبر الدانمارك أكبر دول العالم في تجارة الصادر التعاوني من لحوم الماشية . (١) ففي عام ١٨٩٨ تأسست جمعية تعاونية في جوفلاندا لتصدير الماشية الحية إلى ألمانيا والمذبوحة إلى إنجلترا . ولم يكن بين الجمعية وبين أسواق الخارج تعاقد ففتحت لهما مكتبين مؤقتين بهما وأمنت لدى إحدى الشركات في الدانمارك ضد تلف وعجز اللحوم المشحونة . (٢) تأسست في أنحاء الدانمارك في المدة من ١٩١٤ إلى ١٩١٨ مشروعات سلخانات تعاونية . وقد أعانت هذه المشروعات عمليات التصدير إلى درجة كبرى . (٣) في ١٩١٦ تجمعت الجمعيات وكونت اتحاداً لها يسمى الاتحاد العام للجمعيات التعاونية المصدرة

للماشية . ويتولى الاتحاد الدفاع عن مصالح الجمعيات الفرعية ويقدم لها الإرشاد الكافي في تربية الماشية والحفاظة عليها . (٤) وفي ١٩٣٣ تأسست الجمعية التعاونية الدانماركية لتوريد اللحوم ثم عدلت اسمها إلى الجمعية التعاونية الدانماركية للزراع بائعي الماشية . وتهدف هذه الجمعية رفع أثمان الماشية المسمنة . (٥) ثم تنافست جمعيات الماشية الأخيرة هذه مع جمعيات التصدير . ثم شرع الطرفان في التكتل والاتحاد معاً بأن كوناً لجنة مركزية تضم جمعية بيع الماشية وبعض الجمعيات الزراعية وجمعيات التصدير ، لتنظيم عمليات التصدير والبيع . (٥) في ١٩٤٨ بلغ عدد جمعيات التصدير ٢٠ جمعية تضم ٣٩٩٤٦ عضواً وتبلغ معاملاتها عشرة ملايين من الجنيهات في المتوسط . أما جمعيات بيع الماشية فهي ٣٧ تضم ٨١٣٠٠ عضواً . ويعتبر اتحاد جمعيات بيع الماشية من أقوى الاتحادات في أوروبا . هذا وتتعامل جمعيات التصدير وجمعيات البيع في أكثر من ثلث تجارة الدانمارك في الماشية الحية والمذبوحة ، المباعية محلياً أو مصدرة للخارج .

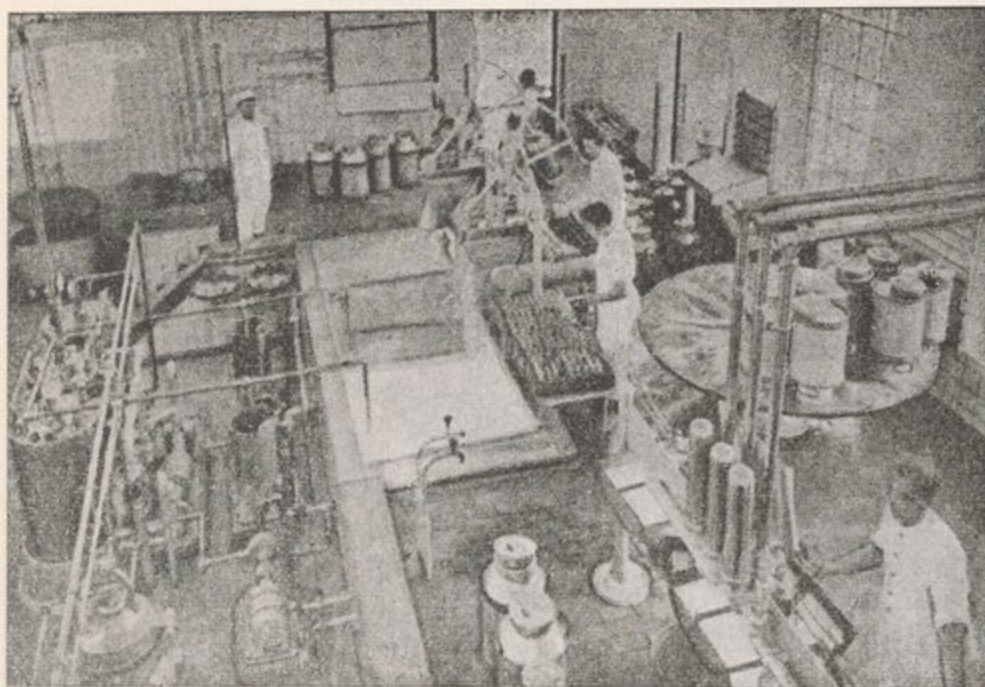
ولقد تأسست في الدانمارك عام ١٩٣٢ جمعية تعاونية في شفيرج وهي محطة لذبح الدواجن (وهو مشروع يعتبر الأول من نوعه في البلاد) وفي ١٩٤٨ تأسست ثلاث جمعيات غير هابأعضاء عددهم ٧٦٧٥١ شخصاً . ثم كونت هذه الجمعيات الأربعة اتحاداً . وفي ١٩٤٩ بلغ عدد الطيور التي ذبحها ٢,١٢١,٤٦٢ . أما الأعمال التي تقوم بها كل واحدة من هذه الجمعيات فهي جمع الطيور من أعضائها ثم الكشف عليها ثم ذبحها ثم استنزاف الدم منها دون أن يمس ريشها . ثم تنظيف الطيور المذبوحة . ثم جمع الدم وأحشاء الطيور وريشها . أما الدم فيؤخذ ويحفظ ويباع في شكل سماء عضوى ، وتجفف الأحشاء وتباع غذاء للطيور ، أما عظام الأرجل فتغسل وتطحن جيداً وتضاف إلى غذاء الطيور لفائدتها من ناحية تغذيتها ومن ناحية تكوين قشرة البيض لديها ، ويستعمل الريش في حشو المراتب . كل ذلك داخل الجمعية .

تصريف الألبان ومستهخرجاتها

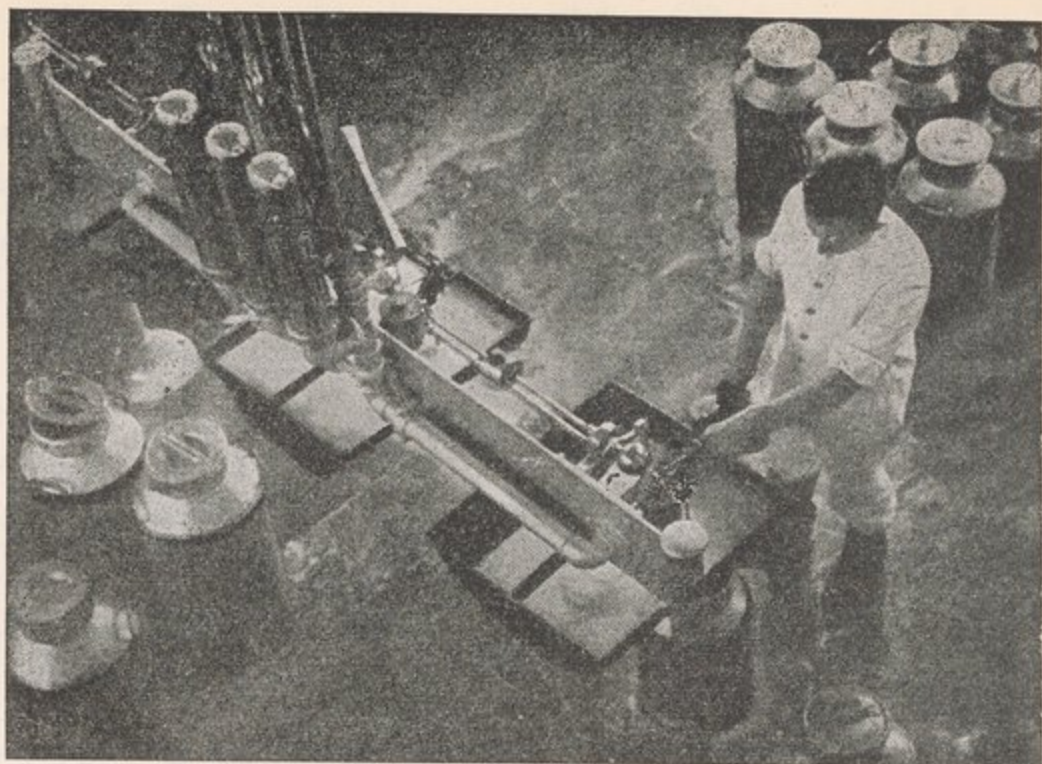
والجمعيات التعاونية للألبان هي أكثر أنواع الجمعيات انتشاراً في العالم . والغرض منها جمع اللبن من مواشي المشتركين ، ثم بسترة اللبن ، وتعبئته في زجاجات طازجاً ويوزع على المستهلكين ، أو يحول إلى زبد ، أو إلى جبن ،



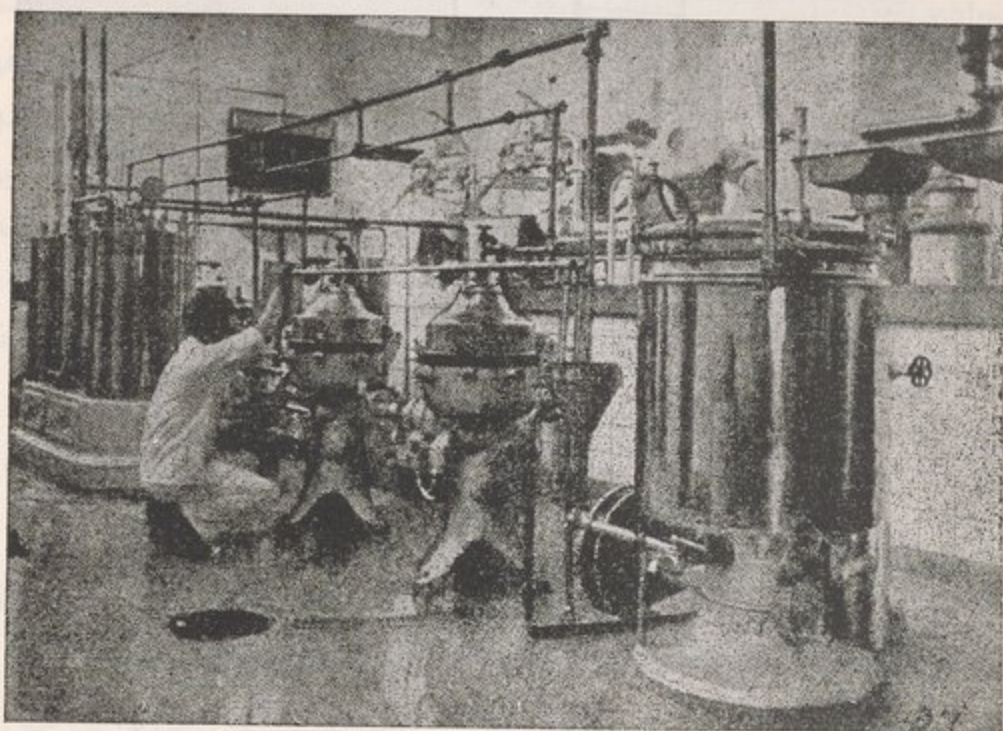
هكذا يصل اللبن في الصباح المبكر بعد جمعه من المنتجين التعاونيين في الدانمارك



يوزن اللبن عند دخوله المعمل . وتقاس درجة نظافته ودسامته بالماكينات



اللبن المنزوع قشده . يعبأ في أواني نظيفة ويعاد إلى المنتجين



مجموعة من أحدث الآلات في معمل ألبان تعاوني بالدانمارك .

أو إلى لبن مجفف وغير ذلك . وتقوم بعض الجمعيات بأوجه النشاط هذه كلها ، في حين أن بعضها الآخر لا يؤدي سوى غرض واحد تحت منها . وذلك يتوقف على الظروف المحلية ، وعلى عدد الأعضاء ، وعلى إمكانيات إقامة المنشآت وتزويدها بالعدد والأجهزة ، وعلى المسافة بين القرى والمدينة حيث يصرف المحصول ، وعلى طباع السكان وعوائدهم في استعمال اللبن ومستخرجاته ، وعلى أهداف المشروع إن كان قائماً للتصريف المحلي أو للتصدير . وغير ذلك من العوامل والاعتبارات .

وهذه الجمعيات منتشرة في أوروبا ومعروفة باسم جمعيات الألبان أو معامل الألبان والقشدة . وهي على الوجه الآتي مرتبة حسب أهميتها طبقاً لإحصاء مكتب العمل الدولي في جنيف في ١٩٤٨ (٨٠٠٠ جمعية في ألمانيا ، ١٤٠٠ في الدانمارك ، ٦٥٠ في فنلندا ، ٢٢٢٠ في فرنسا ، ٣٠٠٠ في إيطاليا ، ٥٠٠ في هولندا ، ٣٥٢٢ في سويسرا ، ٥٠٠ في تشيكوسلوفاكيا) .

وفي أمريكا ٢٣٠٠ جمعية في الولايات المتحدة وحدها تضم ٥٦٠,٠٠٠ مزارع . وفي استراليا ١٥٠ جمعية ، وفي نيوزيلندا ٣٠٠ جمعية وهناك تقوم صناعة الألبان تقريباً على جهود التعاونيين وحدهم . ولم تأخذ آسيا وأفريقيا إلى الآن بأسباب هذه الجمعيات اللهم إلا في الهند .

وأغلب الجمعيات التعاونية للألبان منضمة إلى الاتحاد العام للجمعيات التعاونية الزراعية وغيرها . كما قد تؤسس الجمعيات المذكورة اتحادات خاصة بها لأسباب صناعية وتجارية ولأغراض التصدير قبل أن يأتي في حسابها أن تكون اتحاداً للإرشاد والدعاية وتوحيد نظم الدفاتر والحسابات .

تصريف البيض تعاونياً

وهذا نوع من النشاط نشأ أولاً كفرع من فروع الجمعيات التعاونية المنزلية ، ثم كفرع للجمعيات الزراعية إلى أن ظهرت الجمعيات المتخصصة بكثرة . ومع هذا فقد شوهد أن البلاد التي يتم فيها جمع البيض ، بوساطة جمعيات غير متخصصة ، فإن هذه الجمعيات تنشئ لها مكتباً عاماً أو اتحاداً لتجارة البيض — ومن أمثلة ذلك الجمعيات المنزلية التي تجمع البيض والجمعيات الزراعية التي تجمع البيض مع اللبن وهكذا .

والجمعيات التي تعنى بتجارة المصادر من البيض هي التي تعمل على

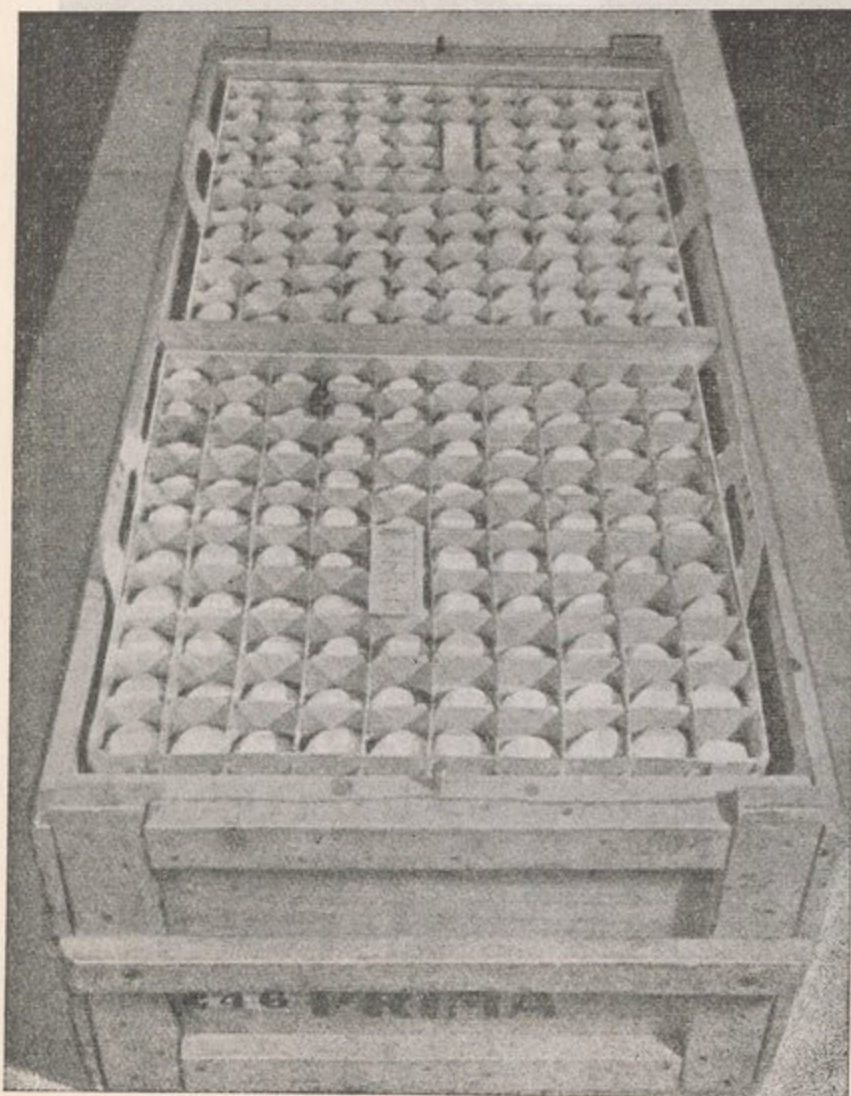
درجات مختلفة من التخصص . ومن أمثلة ذلك جمعيات في الدانمارك ، استونيا ، فنلنده ، هولنده ، السويد ، سويسرا وألمانيا . والعضوية في هذه الجمعيات مكونة من الأفراد وفي بعضها كما في الدانمارك تشترك الجمعيات فيما بينها وتكون جمعية كبرى تتولى إقامة مزارع تربية الدجاج ومحطات التجارب والفحص النموذجية التي منها تذايع البحوث على المربين . (في الدانمارك وحدها ٥٥٠٠٠ تعاوني يبيعون البيض جماعياً عن طريق ١٠٠٠ جمعية محلية وذلك طبقاً لإحصاء ١٩٥٢ الوارد في الكتاب السنوي لدانمارك الحديثة صفحة ١٢٦) وفي كندا عدد من جمعيات الدواجن والبيض في مانيتوبا وساسكاتشوان والمناطق البحرية . وفي الولايات المتحدة الأمريكية ، وعلى الشاطئ الغربي بنوع خاص ، توجد جمعيات في مناطق اشتهرت بالتربية وأقبل الزراع هناك على الانضمام إلى تلك الجمعيات . وبالمثل توجد في جامايكا وبورتوريكو والفلبين ٤٧ جمعية تتخصص لرفع مستوى تجارة البيض ولتشجيع تربية الدواجن ولإقامة صناعات على متخلفاتها .

تصريف الفاكهة والخضروات

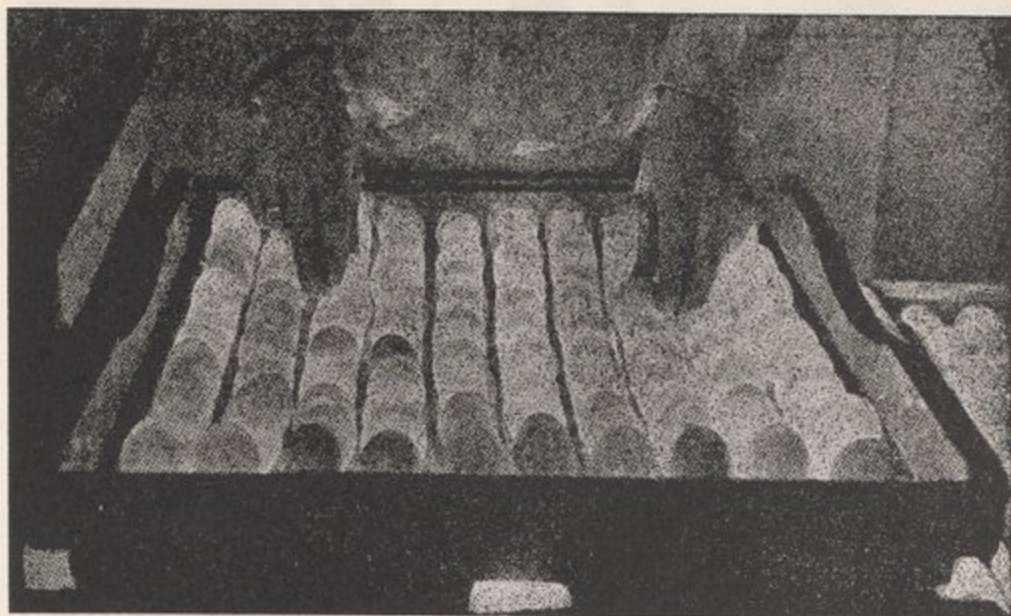
الفاكهة والخضروات هي من السلع السريعة العطب . وفي أغلب مناطق إنتاجها يتم استهلاكها ببيعها بالتجزئة بطرق بدائية . وفي مناطق أخرى تنتشر فيها عادات بيع الفاكهة جملة وهي ثمار فجة لم يتم نضجها .

والزراع الذين ينظمون في جمعيات تعاونية زراعية يتعاملون عن طريقها في الحصول على حاجياتهم لزراعة الفاكهة والخضروات . فتقدم لهم الجمعيات أسمدة وكميائيات ومبيدات حشرية وسلف تصليح البساتين بأنواعها . أما جمعيات منتجي الفاكهة والخضروات البحتة فهي تكون أصلاً لتحسين مستوى الإنتاج ولتصديرها أو بيعها محلياً بشكلها أو بعد تصنيعها .

وأمریکا هي القارة التي يوجد فيها أكبر جمعيات هذا النوع في العالم ، وطبقاً لإحصاء ١٩٤٥ كان بها ١٢٦٣ جمعية تضم حوالي ١٤٥,٠٠٠ منتجاً . ومن هذه الجمعيات مثلاً : الجمعيات « التعاونية لمنتجي الموالح في كاليفورنيا وفلوريدا . وجمعيات التفاح وجمعيات الفواكة المجففة ذات الشهرة العالمية في نوع ما تنتجه على أسس تعاونية . وفي أوروبا عدد كبير من الجمعيات التعاونية للفاكهة ومثلها للخضروات .



الصورة العليا
على الشمال تمثل عادة
القديمة في ختم البيض
باليد ، والصورة
اليمى توضح الختم
بالمكينات التى تكتب
اسم المنتج وتاريخ
التسليم ونمرة الدور.
والصورة على
اليسار هى أحدث
طرق جمع البيض
الذى يرد إلى الجمعية
من المنتج التعاونى
فى صناديق ومعها
كشف باسم العضو
وعدد البيض وتاريخ
تسليمه .



قبل التصدير يكشف على البيض بلمبات كهربائية قوية جداً . البيض القاتم فاسد ويعاد إلى صاحبه



إعداده البيض للتصدير بواسطة ماكينة الفرز والعدد

ففى بلغاريا مثلاً ٣٧٪ من محصول الطماطم ينتجه زراعى تعاونيون ويتحول إلى صلصة فى معامل تعاونية . كما تشتهر بلغاريا بالفواكه المجففة التى تغنى الجمعيات التعاونية بانتاجها وتصريفها - وفى فرنسا مجموعة من جمعيات الخضر فى الوسط والجنوب ، وجمعيات للفاكهة إلى جانب صناعات صغيرة قامت على تعبئة العنب والخرشوف بمولها بنك التسليف الزراعى والنقابات - وفى ألمانيا تجفف الجمعيات محصول الطماطم وتصرفه تعاونياً وفى عام ١٩٥٠ كان بها نحو من ٢٥٠ جمعية تعاونية لبيع الخضروات منضمة إلى الاتحاد العام للجمعيات التعاونية الزراعية على نمط رايفايزن - وفى إيطاليا ١٠٢ جمعية لتصريف الفاكهة وحدها - وفى لتوانيا ١٢ جمعية للخضروات - وفى لكسمبورج ٤٤ جمعية للفاكهة - أما هولنده ففيها ١٦٣ جمعية للخضروات والفاكهة والزهور وهى معروفة باسم فايلنجين ، وتضم ٦٠,٠٠٠ مزارع . وكل هذه الجمعيات منتمية إلى اتحاد واحد . وتتعامل هذه الجمعيات تقريباً فى كافة ما تنتجه البلاد من هذه المحصولات كما أن بها معامل تعاونية لاستخراج دقيق البطاطس وسكر البنجر . وطبقاً لإحصاء ١٩٤٥ الموضح فى صفحة ٢١٨ من الكتاب الزراعى السنوى التعاونى فقد بلغت المعاملات السنوية للجمعيات المذكورة ١٧٥ مليون جيلدر . وتقول النشرة الرسمية الصادرة عن وزارة الزراعة والمصايد فى انجلترا عن البيع التعاونى للحاصلات من الخضر لعام ١٩٥٠ بأنه ليس فى أوروبا على الإطلاق بلد استطاع أن ينظم إنتاج الخضر مثل هولنده . كما أن طرق البيع والمزادات فى الساحات الحديثة المزودة بالآلات وماكينات إعلان السعر على لوحات أوتوماتيكية مضاعة بالكهرباء تعتبر أحدث وسائل عرض السلع والمزايدة على بيعها - وفى بلجيكا عدد قليل من الجمعيات الكبرى لبيع الخضروات لكنها منذ ١٩٣٩ لا تبشر البيع على ما كانت عليه نظمها من الدقة . ومن أجل هذا كانت الجمعية الواحدة الممتازة الموجودة فى مالىنز تشترى من أعضائها منتجاتهم وتحمل هى مشقة التصريف لحسابها ، أما جمعية بيع العنب فى بروكسل فما زالت سائرة على أساس البيع المحلى وتصدير ١٠٪ من مجموع ما يرد إليها من هذا المحصول - وفى تركيا جمعيات تصرف الفواكه المجففة ويتعامل عن طريقها الزراعى الذين حصلوا على سلف من جمعيات للإقراض تنص عقودها على أن البيع إجبارى بمقتضى هذه العقود . وفى تركيا أيضاً ٢٥٪ من محصول التين يصدر

تعاونياً عن طريق الاتحاد العام لزراع التين والعنب في أزميز وهو يضم ٢٠,٠٠٠ مزارع وتتولى الجمعيات الكبرى بنفسها عمليات هذا التصدير على نطاق واسع . ومن أهم ما يصنع تعاونياً في تركيا الطاطم والبنجر والزيتون فتقوم الجمعيات بتعبئة هذه الأصناف وعرضها للاستهلاك المحلي أو للتصدير - وفي النرويج مصانع تعاونية لتجفيف وطحن البطاطس واستخراج النشا منه - وفي تشيكوسلوفاكيا ثلاثين مصنعاً تعاونياً للشيكوريا .

وفي غير أمريكا وأوروبا عرفت أيضاً الجمعيات التعاونية للخضروات والفاكهة في بورتوريكو وجمعيات قصب السكر في نيوزيلنده - وجمعيات الموز في جامايكا وجمعيات قصب السكر في الهند .

وفي مصر تأسست جمعيات تعاونية مركزية في مناطق الفاكهة قدمت إلى الزراع سلفاً للإنتاج وجمعت منهم محصول الموالح على وجه أخص وعينت برفع سعره ببيعه تعاونياً محلياً ومصدراً ثم وقفت هذه الجمعيات بفعل الحرب . كما تقوم جمعية تعاونية في الاسكندرية بتصريف الخضروات والموز على نطاق محلي - أما جمعية البطاطس المكونة من زراع البطاطس ومن الجمعيات التعاونية في مواقع زراعة هذا المحصول . فتستورد التقاوى من هولنده والدانمارك وانجلترا وتتعامل سنوياً في محصول يقدر بمبلغ ٢٠٠,٠٠٠ جنيه . وهي تملك ثلاثة كهربائية في القاهرة وتعد واحدة غيرها في شمالى غربى الدلتا . وفيها تحفظ التقاوى بسعر أقل من الرسوم المتبعة في تخزين هذا الصنف لدى ثلاثيات الشركات . وتقف وظيفة هذه الجمعية عند حد توريد التقاوى وحفظ المحصول الناتج المعد للزراعة المقبلة . . وفي مصر أيضاً جمعية تعاونية مركزية لتصريف البصل . ولقد دفعت ضرورات الحرب وغلاء الخضر وأحجام الزراع عن العناية بها أن أنشئت في ١٩٥١ ثلاث جمعيات شمالى وشرقى وجنوبى القاهرة من زراع الخضر وذلك لتقديم حاجياتهم من السلف - والكمائيات ... كما زودت كل جمعية بسوق تباع فيها الخضروات الناتجة تعاونياً . وتحملت الدولة كافة تكاليف بناء هذه الأسواق من الاعتماد العام الذى خصص لمكافحة الغلاء عن طريق التعاون .

هذا ويتضح من الإحصاء العام عن انتشار جمعيات بيع الخضر والفاكهة في العالم أنه في أمريكا ستة دول بها ١٢٦٣ جمعية تعاونية من هذا النوع تضم ١٤٤٦٥٤ مزارعا ، وفي أفريقيا ثلاث دول بها ١٢٤ جمعية تضم

١١٦٦٦ مزارعا ، وفي أوروبا ١٢ دولة بها ١١٥٢ جمعية تضم ١١٥١٧٧ مزارعا ، وفي آسيا دولة واحدة بها ٣٦ جمعية تضم ١٧١٧ مزارعا ، وفي غير هذه القارات دولتان بهما ٩٥ جمعية تضم ٨٠٠٠ مزارعا .

تصريف القطن والكتان والحرير والصوف

يدخل في مجال البيع التعاوني للمنسوجات تصريف القطن ، والكتان ، والحرير ، والصوف . . . أما القطن فله جمعيات كبرى في ولاية تكساس وفي بلغاريا وفي تركيا إلى جانب عمليات صغيرة عن طريق الجمعيات المتعددة الأغراض كما هو الحال في مصر ، حيث يدرّب الزراع على قبول فكرة البيع التعاوني للقطن في السوق الحرة كما حدث في عام ١٩٣٦ ، أو في السوق المقيدة الآن بشروط وبأسعار طبقاً لقرارات الحكومة ، أو بأسعار المزايدة المنافسة لها . وتؤدي الجمعيات في مصر للزراع خدمات يمكن أن تخلق الوعي التعاوني للبيع فهي تجرى الاتفاق بين الجمعيات وبين بنك التسليف على منح الزراع السلف التي تعين على زراعة المحصول وجمعه وتعبئته ونقله إلى المخازن حيث تعرضه على المشترين في جلسات تحقق سعر المنافسة مع توفر اطمئنان المزارع على محصوله . وإلى جانب هذا فان هناك دراسات تجرى لنشر فكرة البيع التعاوني في مناطق جمعيات الإصلاح الزراعي المكونة من الملاك الجدد المنتفعين بقانون تقسيم الأراضي . ويتم البيع إجبارياً بقوة القانون في هذه الجمعيات . وعلى أي حال ما زالت فكرة البيع الجماعي في مصر بدائية لم تتجاوز مرحلة الإعداد الأولى للأهالي على قبول نوع من النشاط يحتاج إلى إدراك تام منهم لأهميته .

أما البيع التعاوني للكتان فهو معروف في هولنده واستونيا ولتفيا وبولنده . ولقد أقامت جمعيات الكتان في هولنده مصنعاً يعتبر الأول من نوعه في أوروبا . ولقد تمكن في ١٩٤٣ أن يتلقى من أعضائه ٨٠٠٠ طن من الكتان لتصنيعها وازداد العمل فيه خصوصاً بعد أن تضاءلت أعمال الكتان في أيرلنده التي كانت تنتج وتصنع الكتان وتنافس به هولنده ولو في الأصناف الرخيصة منه — ولقد تأسست جمعية تعاونية في مصر لمنتجي الكتان تقوم على توريد الحاجيات اللازمة لزراعته ، كما تقرض المال للطالبيين من الأعضاء وهي تستهدف رفع المستوى الاقتصادي لنوع ما تنتجه مصر من

الكتان ثم يبيعه تعاونياً بتصديره إلى الخارج . وكذلك يدخل في نطاق أعمالها إنشاء مصانع للدوبارة . . وفيما يختص بالبيع التعاوني للحرير فإن الجمعيات المتخصصة موجودة في بلغاريا وفرنسا وإيطاليا وتركيا . وتعتبر الجمعيات الإيطالية أكثرها تقدماً إذ يرجع قيامها إلى عام ١٩٠٠ عندما تأسست بها أول جمعية كنتيجة لمجهودات إحدى المدارس في كريمونا كان الطلبة فيها يعنون بنشر الفكرة وتوزيع دود القز وجمع الشرائق . وعملت الجمعية الأولى عشرة سنوات في مجال ضيق نظراً لأن مراحل التربية وما قبلها تعتبر من أبسط الأعمال . أما عمليات التجفيف والحل والنسج فهي من الدقة بحيث تتطلب المال والخبرة . وفي ١٩٢٠ بلغ عدد الجمعيات القائمة على التوريد والجمع عشرين جمعية وفي ١٩٢٥ بلغ عدد الجمعيات أربعين ولنفس الغرض . وفي ١٩٢٨ كان عدد الجمعيات ١٢٨ واحدة وفي ١٩٣٨ بلغ العدد ١٥٢ جمعية ثلثها في المديرية الفينيسية حيث المحصول مرتفعاً ويبلغ عادة خمس مجموع ما تنتجه إيطاليا من الحرير . ثم تطورت الحركة نحو الكبر بفضل جهود قسم تربية الحرير في الاتحاد الزراعي العام . فقد اضطلع القسم بنشر الدعوة إلى تأسيس أكبر عدد ممكن من جمعيات الحرير في إيطاليا كما نظم عمليات إقراضها حاجاتها من المال ثم نجح في أن يؤسس جمعية تعاونية مركزية لتصريف الحرير في ميلانو عام ١٩٣٠ وسمح بالاشتراك فيها للجمعيات التعاونية الزراعية للتوريد وقام على إصدار نشرة ومجلة شهريتين لخواة التربية وللجمعيات المتخصصة . بل وقد أبرمت الجمعيات فيما بينها اتفاقاً بأن أي عضو تعاوني يقدم عدداً من الشرائق من إنتاجه إلى جمعيات الحل والتجفيف يعطى أيضاً يقبل الصرف في أي جمعية للإقراض . وإلى جانب هذا نجح الاتحاد في أن يتدخل في الضرائب المفروضة على إنتاج الحرير ، بل ووفق في أن تعفى الجمعيات من أدائها - وفي كودرويو تأسست جمعيات للحرير كان قوام العمل فيها وفي غيرها مما نشأ على نمطها ، غزل ونسج الحرير الناتج في الجمعيات الأخرى . ولقد شجع هذا الاتجاه إلى التفكير في إقامة مؤسسة تعاونية مشتركة فيما بين الجمعيات تخصص لأعمال التصنيع وحدها . وهو موضوع ما زال قيد البحث مثل غيره من الموضوعات التي تعيد إيطاليا التعاونية النظر فيها بعد أن أخذت تراجع بكل تفاصيل برامجها الاجتماعية والاقتصادية التي كانت قد أطاحت بها الحرب وما بعدها من ظروف محلية وخارجية .

وكما يباع كل من القطن والكتان والحرير تعاونياً . كذلك يباع الصوف . والجمعيات التي تضطلع بهذا العمل تكون متخصصة له وتضيف إلى أغراضها العناية بقطعان الأغنام . ويكثر بيع الصوف تعاونياً في استراليا وانجلترا وويلز وفرنسا . وفي هذه الأخيرة مثلاً جمعية تعاونية تضم إلى عداد أعضائها رعاة الغنم ويشترك كل عضو منهم فيها بأسهم تتناسب مع عدد ما يملك أو يرعى من الأغنام . وتزود الجمعية العضو بكلب ممتاز للحراسة تمكنه من اقتنائه خصوصاً إذا كان غالى الثمن وتستخدم الجمعية عدداً من الأطباء البيطريين وتمتلك وتشغل مجموعة من السيارات المجهزة التي تسافر مع الأطباء متنقلة من جهة إلى أخرى للكشف على الأغنام أيتها وجدت ولعلاجها أو لجز الصوف وصرف الطعام وتوزيع السلف النقدية على الطالبين من الأعضاء . وتتعاقد الجمعية مع أعضائها على رعاية ما يملكون من حيوانات وعلى جز الصوف وفرزه وفرفته - ثم نسجه على أن تخصص من النسيج حصة للعضو يلبسها أو يتصرف فيها أما الباقي فيباع تعاونياً . ثم تجرى الجمعية المحاسبة اللازمة بينها وبين العضو بأن تستقطع ما قدمته من سلف إنتاجية أو شخصية ومصروفات علاج وغير ذلك وتدفع الرصيد نقداً لكل عضو . وغنى عن البيان أن الصوف يختلف في درجته كأي محصول آخر . ومن أجل ذلك تستخدم الجمعية خبيراً يفهم في مثل هذا العمل وتحترم الأعضاء تقديراته لدرجة جودة الصوف المقدم منهم . . وفي انجلترا توجد أربع جمعيات تضم ٤٤٤١١ عضواً برأس مال مسهم قدره ٧٨٠٠٠ جنيه وقد بلغت مبيعاتها في عام ١٩٤٦ ما يزيد على ١٦٠,٠٠٠ جنيه (صفحة ٨٤ من الكتاب السنوى للاتحاد التعاونى طبعة ١٩٤٧) . وفي ويلز مشروع جديد لإقامة مصنع تعاونى لتنظيف الصوف الشعر وتهذيبه وذلك في مريونيت وكيرنارفونشير ، وهذا المشروع يستهدف رفع سعر الصوف الذى جرت العادة أن يصدر من ويلز خاماً بما يحتويه من شوائب لينظف فى المعامل الرأسالية .

وفي أمريكا قامت الجمعيات برفع مستوى إنتاج الصوف بتبصير الزراع بأنواعه ودرجاته وقيمتة التجارية . ولقد زودت الجمعيات الكبرى بالأجهزة التى تعين على تحسين الصوف وعلى تقدير درجته الفعلية بعد أن كان يعتمد فى ذلك على النظر والخبرة القديمة التى كثيراً ما تخطئ . هذا والجمعيات التى تأسست لتصريف الصوف وحده تعاملت فى عام ١٩٥٠ بما قيمته سبعين مليوناً من الأبطال ، فى حين أن معاملاتها كانت فى ١٩٤٣ أربعين مليون فقط .

تصريف الدخان والبن والشاي

في العالم الآن عدد من الجمعيات البحتة تعنى بزراعة الدخان وتصريفه على أسس تعاونية صحيحة . وهذه الجمعيات معروفة في إيطاليا وفي تركيا وفي الولايات المتحدة الأمريكية وفي يورترىكو .

ففي إيطاليا لا تتعرض الجمعيات لبيع التبغ بالمزايدات ، خصوصاً وأن الدولة في أغلب أدوار حياتها الاقتصادية تعتبر محتكرة لسوقه . وإنما عنيت الجمعيات بالغاء كافة الوسطاء فيما بين الزارع التعاوني ولجنة تسليم التبغ أو السوق الرسمية التي حددت فيها الحكومة سعر التبغ بأنواعه . ومن أجل هذا تألفت جمعيات للأقراض والتوريد ورفع درجة جودة الناتج من الدخان الذي تنسلمه من الأعضاء وتعامله صناعياً بفرزه وإدخاله أفراناً خفيفة لينضج بطرق معينة ثم يباع بعد ذلك بأسعار خالية من كافة أرباح وعمولات السماسرة والوسطاء . وتبلغ عدد الجمعيات في إيطاليا ٢٢ جمعية وهي تمتلك مصانع متسعة للتجفيف والفرز والتعبئة . وفي الاجتماع السنوي المشترك لهذه الجمعيات تحدد المساحة التي تزرع وذلك طبقاً للكميات النهائية التي يحددها النظام الاحتكاري للدولة . كما تحدد الجمعيات أيضاً ودياً العدد المطلوب لها من المصانع التي تتفق سعتها مع القدر الناتج من التبغ - وفي تركيا جمعية تعاونية في حشكيف تزرع وتصرف الدخان تعاونياً ، كما تعنى بأصناف صغيرة منها مطلوبة لبعض الصناعات الطبية المختلفة - وفي بلغاريا يصرف ٢٥٪ من الدخان تعاونياً حيث تعمل الجمعيات كوكلاء للبنك الزراعي الذي حصل من الحكومة على احتكار شراء الدخان من المنتجين .

وفي الولايات المتحدة وفي خلال المدة من ١٩٤٦ إلى ١٩٥٠ ازدادت عدد الجمعيات المشتغلة بتصريف التبغ تعاونياً . وكذلك أقيمت مصانع تعاونية مستقلة لصناعة السيجار وتعبئته وتصديره وقد كانت بدأت حياتها بعمليات محدودة فقط للفي السيجار . وتعتبر هذه هي المرة الأولى التي يدخل فيها زراع التبغ في أمريكا دور تصنيعه على هذه الصورة . ويؤخذ من التقرير السنوي الصادر عن مؤسسة هورس بلانكت بلندن في عام ١٩٤٧ أن مجموع معاملات اثنا عشر جمعية من جمعيات التبغ في أمريكا بلغ ١٨ مليون دولار علماً بأن عدد أعضاء هذه الجمعيات ١٤٧٥٠٠ منتجاً .

أما تصريف السبن تعاونياً فهو معروف في البرازيل وسيلان وجاوا وكلمنجارو وساحل الذهب . . ففي البرازيل منذ أكثر من عشرين سنة تعمل الجمعيات التعاونية لمنتجى البن في تصريفه تعاونياً . وفي سنة ١٩٤٣ بلغ عدد الجمعيات المشتغلة بالتصدير ٢٥ واحدة باعت عبر البحار ٢٥٪ من مجموع مقدار البن المصدر إلى الخارج من البرازيل . كما أن معظم مخازن الحملة التابعة للجمعيات الاستهلاكية الانجليزية والاسكندنافية والتشييكوسلوفاكية والنيوزيلاندية والسويسرية والمجرية ، تشتري البن من الجمعيات التعاونية للبن في سان باولو عن طريق مكتب الجمعية التعاونية للتجارة الدولية .

وحتى الآن لا تلاقى عمليات البيع التعاونى للشاى أى اهتمام وذلك لأن مواطن إنتاجه الأولى واقعة عملياً فى قبضة أكبر الرأسماليين فى العالم وإلى جانبهم تمتلك فى الهند وأسام كل من الجمعيتين التعاونيتين للتجار بالحملة الانجليزية والاسكتلندية مساحات شاسعة جداً من مزارع الشاى بأنواعه .

تصريف عسل النحل ومهماته

وهذا نوع من النشاط التعاونى تشتهر به جمعيات فى النمسا وأيرلنده وبورتوريكو والولايات المتحدة الأمريكية .

ففى أمريكا سبع جمعيات تعاونية من أكبر الجمعيات الأمريكية فى تصريف العسل . وتبلغ معاملات هذه الجمعيات السبعة ٢٥ مليون دولار . والجمعيات الصغيرة للعسل منتشرة على مستوى القرية ومنتجعة من أعلى كذلك . وهى تضم فى تكوينها الإقليمى أفراداً من الهواة أو جمعيات للعسل أو هيئات الهواة أنفسهم . وتعنى بتوريد العدد والمهمات والملكات ونشرات الدعاية . وتعقد الاجتماعات . وتقوم على تصريف الناتج محافظة على سعره وذلك بعد تهيئته بالشكل الذى بضمن عدم تلفه ، ويحقق للمنتج سعراً مجزياً .

ومن الأعمال الجديدة فى محيط الجمعيات الكبرى للعسل . أنه منذ ١٩٤٥ أدخلت الجمعيات على اعداد العسل ، طرقاً حديثة للتهيئة لتضمن بقاءه مدة أطول تسمح بتوزيعه على مدى السنة استجابة للطلبات الكثيرة عليه بعد الحرب . وتقضى عمليات التجهيز والتهيئة اعداد العسل بالشكل الذى يوصله إلى درجة معينة من المذاق واللون والقوام . فهو يسخن لدرجة تكفى لقتل ما به من الجراثيم ثم يحول إلى شكل من العسل المحبب . وهو يمتاز بنعومته وبسهولة

استساغته في الأكل عن العسل السائل الدسم . ولقد خول لجمعيات العسل جميعاً وحدها أن تستعمل هذه الطريقة في التصنيع بعد أن سجلتها الجمعيات لنفسها بحق امتياز .

ونشطت الجمعيات الأيرلندية في تشجيع الزراعة على هواية إنتاج عسل النحل ، هواية أصبحت عملاً يقبل عليه الرجال والنساء . وكان إنتاج العسل في أيرلندا رديئاً لجهل الزراعة باستعمال الخلايا المحسنة ، ولغلاء مهماته ولصعوبة الحصول على الملكات من البلاد الأوروبية . ولقد اشتغلت الجمعية التعاونية للتجارة بالجملة في دبلن ببيع مهمات المناحل ، كما نشرت العجالات الخاصة بعمليات الإنتاج والجمع والتصريف . وقام إلى جانبها الاتحاد التعاوني بمهمة الدعاية والإعلان لإيجاد سوق مناسبة للعسل الناتج . ولقد ترتب على ذلك خفض أسعار مهمات النحالة بمقدار ٤٥٪ من الأسعار العالية القديمة كما ارتفع ثمن العسل ٦٥٪ لكثرة الطلب عليه من المستهلكين الذين يقدرون قيمته رغم ارتفاع سعره .

♦ هذا والمشاهد أن الجمعيات التعاونية لبيع الحاصلات قد انتشرت بعد أن عرف الزراعة قواعد العمل في جمعيات التوريد والإقراض . وفي أفريقيا وبخاصة في المناطق المعمرة حديثاً يلقى البيع التعاوني اهتماماً خاصاً من المسؤولين عن التعاون حكوميين أو شعبيين . ذلك لأن مقدار ما يفيد المزارع من عمليات التصريف تفوق بكثير ما توفره له عمليات التوريد والإقراض .

ولقد فطنت الحكومات إلى أهمية البيع التعاوني للمحصولات فرصدت الإعانات لجمعيات البيع ، وخصتها بتسهيلات ، ومثلتها في أعلى مجالس تحديد الزراعة والتصدير وتقرير الأسعار . وفضلتها على كافة المنتجين والتجار في حالة احتكار الحكومة لإنتاج أو تصريف محصول بعينه لتتوب عنها في زراعة المحصول أو جمعه بطرق تحمي المنتجين والمستهلكين في الحالين من المتلاعبين .

الباب الرابع

أهمية التعاون في نشر المعلومات الزراعية

تتولى الحكومة نشر المعلومات الزراعية في الريف بوسائل معروفة هي النشرات ، والأفلام ، والدعاية في الاجتماعات التي يحضرها الزراع ، وأيضاً بما تؤديه الأقسام الفنية في وزارات الزراعة من بحوث ودراسات وما تقيمه من تجارب في أعماق القرى . وكما تتولى الحكومة نشر العلم العام من أنواع محسنة جديدة للمحصولات وعن طرائق زراعتها ، تقوم أيضاً بتفهم المزارعين حقائق لم تكن متوفرة لديهم عن أدوات ومهمات وآلات الزراعة . وتتعدى جهود الحكومة فوق هذا وذلك فيمتد نشاطها إلى مسائل تقديمية تتصل بوسائل جمع المحصول ونقله وحفظه وعرضه للبيع ويصدق هذا القول على ما يملكه الفلاح من ماشية للشغل أو للتسمين والبيع وما يؤديه من أعمال وصناعات في الحقل والمنزل كترية الطيور واستخراج العسل من النحل والحريز من دودة القز ، وتشجيع المرأة في ربوع الريف أن تعمل هي بدورها في ظل إرشاد مستمر متجدد .

والدولة إذ تقوم بهذه الأعمال وغيرها عن طريق إداراتها المتخصصة للإرشاد والتجارب ، إنما تؤدي وظيفة سياسية تستهدف رعاية الزراعة والإنتاج الزراعي عموماً ، إلى جانب المحافظة التامة على حياة الريفيين لأن بعض آفات الزراعة تهلك الحيوان ، وبعض أمراض الحيوان تؤذي الإنسان . والفلاح الذي يزداد زرعه قد تأخذه الغيرة ويتملكه الحسد من تفوق جاره الذي توفرت لديه نعمة الفهم والمعرفة واتباع الطرق الحديثة . ومن هنا كانت وظيفة الحكومة في دور الإرشاد والوعظ وتدريب الزراع إنما هي وظيفة سياسية اجتماعية اقتصادية .

وتصل المعلومات الزراعية إلى الريف أيضاً عن طريق هيئات شبه حكومية أو أهلية تحتة مثل المراكز الاجتماعية ، والوحدات المجمععة الجارى تأسيسها الآن في مصر ، والغرف الزراعية ، ونقابات عمال الزراعة . وهي أدوات قيمة كذلك لإرشاد الزراع وتبصيرهم بالجديد من الأدوات والآلات

وبالجيد المحسن من التقاوى، وبالنافع من الكماويات والمبيدات الحشرية . وكذلك تتولى هذه الهيئات مستقلة أو مشتركة معاً أو مساهمة مع الحكومة الإقليمية إقامة المعارض والمسابقات بين الزراع في مناسبات دورية أو في مواعيد سنوية ثابتة حيث يتقدم المنتجون الزراعيون بأحسن ما لديهم من البذور والأعشاب والطيور والحيول والآلات ومنتجات المنزل والصناعات الزراعية السنوية والمنسوجات وغير ذلك .

وكثير من الجامعات في العالم يخصص الوقت والمال لدراسة الريف . فيعكف الأساتذة على فحص التربة وإعداد حقول التجارب وزراعتها بألوان وبصنوف من التقاوى الجديدة . ويعالج هؤلاء العلماء، على الطبيعة وفي الحقل، كافة الأدران والفطريات وما يتعرض له النبات من تغفن وشلل وصدأ وتصمغ وذبول. ويرصدون كل هذه المشاهدات وادوائها. ويقدرّون التكاليف الفعلية اللازمة للزراع والحرث والرى ومقاومة الآفات . إلى أن يصبح الزرع معداً للبيع في الأسواق ، أو تصبح الماشية ونتاجها وولدها من بعدها سلعة تزيد الدخل ، أو يتحول هذا وذاك إلى بضاعة جديدة مهيئة للبيع والتصرف بشكل جديد . . وإذا انتهى الجامعيون هؤلاء إلى بحث شامل كتبوه ونشروه علماً على كافة الزراع في الريف أما بالنشرات أو بالإفلام .

ولقد درجت الشركات الزراعية التجارية الآن على أن تنشر العلوم الزراعية على الريفيين . فشركات المخصبات تنشر على القرويين بيانات عن نوع ما تبيعه من أسمدة وعن محتوياتها من العناصر وعن كيفية استعمالها ، ونتائج ذلك على كل محصول في كل دور من فترات نموه وترعرعه . وشركات علف الحيوان لا تفتأ تذيع على الناس صوراً عن عجول سمان وعجاف وتغالي في شرح أسباب هذا وذاك لإقناع الفلاحين بأن لا يترددوا في استعمال منتجاتها حتى يزداد ما تحمله مواشيهم من الشحم واللحم . وشركات الآلات تتفنن في إعلام الزراع بما لديها من عدد ذات قيمة واحتمال . وبما لديها من ماكينات وروافع وسيور وطواحين . وهكذا .

التعاون ونشر المعلومات الزراعية

ونحن التعاونيين نعتقد صادقين بأن المعلومات الزراعية بأنواعها وفنونها السابقة الذكر ، لا يمكن أن تصل إلى الفلاح إلا عن طريق التعاون . لاشك

أنها قد تصله إلى حقله وإلى داره بالطرائق السالفة جميعاً . لكن الجمعيات التعاونية تمتاز على كافة ما ذكر من وسائل فهي أسرع وأقل تكلفة . كما أنه لا فائدة من إقناع المزارع بنوع من العدد لا يستطيع أن يشتريه وحده . ولا فائدة من تبصير المزارع بطريقة معينة في الري والحصاد وهو لا يملك المساحة التي تمكنه من أداء هذا العمل بتلك الطريقة اقتصادياً وبقليل النفقات . وما هي الفائدة كذلك من إذاعة أسرار الآفات الزراعية ومخاطرها وما تلحقه بالزرع والدخل من وبال ، ما دام المنتج الفرد الزراعي البسيط لا يستطيع شراء معداتها واستعمالها .

وإلى جانب هذا فالحكومة عندما تنشر المعلومات الزراعية في أغلب دول العالم تتبع طرقاً قديمة ومحترمة وغالية ولا يفيد منها سوى كبار الملاك . فهوؤلاء يملكون أرضاً واسعة تسمح لهم بتجربة ما يسمعون به من تحسينات ولو على جزء من هذه الأرض . بينما لا يستطيع ذلك الأمر الفلاح المالك الصغير ذي العقلية المحدودة البطيئة التطور — وأما الهيئات شبه الحكومية والأهلية فقد تكون في مركز أحسن نوعاً . ذلك لأنها تنفق على تجاربها وإرشاداتها من أموال تحصلها من الزراعة أنفسهم على الوجه الأغلب ، وقد يكون ذلك حافزاً لهم على الإقبال على إرشادات الهيئة الأهلية المكونة منهم ومن أموالهم — والمعلومات الزراعية التي تنشرها الجامعات تستوى في وصولها إلى الفلاح مع درجة ما تلقاه إرشادات الحكومة من أهمية . . أما الشركات الزراعية فهما كانت إرشاداتها وإعلاناتها صادقة فانه كثيراً ما يداخل الزراع الريية والشك في حسن نوايا الشركات وهي غالباً مدفوعة في أعمالها بحب الكسب وتوزيع أكبر ما يمكن من الكميات ، ومن أجل هذا تنشر في الريف المخازن والوكلاء وتغلق عليهم العمولات والأرباح . . والفلاح أزاء بياناتها ومؤثراتها إما مدفوع بما تقدمه من تسهيلات في البيع بالأجل وتأجيلات في الدفع وإما واقع تحت تأثير تجار القرية .

والمزارعون أمام كافة الأدوات السابقة إما مترددون لا يتحركون عن تقاليدهم القديمة . وإما مقلدون لغبرهم لا يستطيعون تفهم الوسائل التي يطلب إليهم اتباعها . وبالجملية فان دور الجمعيات يختلف اختلافاً جوهرياً عن كل هذه الوسائل لأنها هيئات يمكن عن طريقها نشر المعلومات بسرعة وبسهولة لكثرة ما ينضم إليها من زراع . ولأن الجمعيات تقرن العلم بالعمل

فهى ترشد وتبيع الصنف إلى المزارع بعد أن يتحقق من مصلحته الفعلية في شراء سهاد بعينه مثلاً . وهى ترشد وتقدم المال للفلاح الفرد ليزرع بالطريقة التى تلائمه ويشتري الماشية أو الآلة التى تعجبه . حتى إذا وافق عدد من المزارع على نوع من النشاط الذى لا يمكن للفلاح وحده أدائه قامت من أجلهم به الجمعية . وبهذا ينتفع المزارع فعلاً من المخترعات . ومن أمثلة ذلك قيام جمعيات الفاكهة بالحفظ أو التجفيف والتصدير إلى الخارج . وقيام جمعيات القطن بعمليات الحليج ، واستعمال المزارع لأنواع جديدة من الأفران والمواقد ، وإقلاع الفلاحين عن السكنى فى منازل خربة مع الحيوان . والنتيجة أن دور الجمعية إيجابى فهو علم وعمل وتسهيلات وإرشاد . وليس للجمعيات أن تصرف صنفاً من الأصناف عن رغبة أو طمع فى عمولة . ذلك لأن الجمعية التعاونية هى مجموعة الأفراد أنفسهم .

وإلى جانب العلم الزراعى الذى تنشره الجمعيات على أعضائها ، توجد مجموعة من العمليات ضرورية متصلة بالإنتاج الزراعى . فالجمعيات التعاونية حين تدخل فى القرية مشروعاً إنتاجياً فإنها تذيب تفصيلاته ودقائقه على المزارع . ثم تكون المال وتطرح الأسهم للاكتتاب . ثم تندب لجنة لشراء الآلات والمحركات من السوق . ثم تضع نظام تشغيلها ، وتقرر ما يدفعه الفرد نظير الانتفاع منها . وتعلن حسابات المشروع والتشغيل والتجديدات والإدارة والصيانة كلها مفصلة فى التقرير السنوى . وكل خطوة من هذه الخطوات تزيد المعلومات العامة للفلاح وتكشف عن عينه الغطاء ، وتدرجه على الدقة فى المحاسبة والتعرف على كيفية تمويل المشروعات المالية فى السوق فيتسع أفقه ويمكنه مع الزمن أن يقارن بين أكثرها صلاحية لتوظيف الفائض من أمواله فيها إلى أن تكبر المشروعات التعاونية فيساهم فيها عن فهم وثقة .

النتائج العملية لنشر المعلومات الزراعية تعاونياً

ونورد هنا أمثلة عن النتائج العملية التى أصابت الريف العالمى فى بعض بقاعه كنتيجة لنشر المعلومات الزراعية بطرق تعاونية .

١ - ففي الدانمارك تعلم الريفى أن الألبان إذا بيعت بعد تحويلها إلى جبن وزبد فأنها تزيد دخله . وتعلم أن تسمين الماشية يرفع أسعارها عند

البيع . ولهذا انتشرت الجمعيات التعاونية لجمع الألبان وتصنيعها ، ثم تأسست الجمعيات لتربية الماشية ثم ذبحها وتصديرها مقددة أو في علب . ولم تكن الجمعيات عاملاً في زيادة دخل الفلاح فحسب بل وفي زيادة علمه العام وقدرته لتفهم الأسواق وأساليب الصناعة الحديثة . وهذا كان باعثاً له على الولاء لجمعياته وعلى التعامل معها طول السنة .

٢ - وفي أيرلنده . حيث تنتشر جمعيات الألبان في أغلب القرى ، وكذلك جمعيات التفريخ وتربية الدواجن ، أصبح الفلاح تاجراً ممتازاً وخبيراً في الشؤون التي تزيد إدرار الماشية وتحافظ على صحتها ، والتي تقيها من الأوبئة والأمراض . كما تعلم عن طريق جمعياته كيف يقرأ في الصحف المحلية أسعار الزبد والجب ، في الأسواق الأهلية والخارجية الأجنبية على السواء .

٣ - وفي ويلز . جمعيات للحبوب متخصصة في مسائل تنظيفها وتدريبها وبيعها . وعنها تعلم المزارع أن لا يزرع إلا أجود الأصناف وأن لا يعرض في السوق إلا أجود البضائع ذات درجات النظافة الممتازة .

٤ - وفي فرنسا . نشرت جمعيات التأمين في أعماق الريف وعياً اقتصادياً وتأمينياً لم يكن ليوجد بالشرح وبالكلام والأفلام . فالجمعيات تتولى بناء الحظيرة الجماعية . وترقم الحيوانات . وتستخدم كل الوقت طيباً بيطرياً يمر بالحظائر للكشف وللمعالجة كما يضطلع بمهمة وقاية الحيوانات من الأمراض . هذا إلى جانب الدور الذي تلعبه جمعيات التأمين في المحافظة على الريف من الحرائق عن طريق الإرشاد والإكثار من مضخات الحريق . وتعليم الأهالي مكافحة الحرائق . وبالمثل في حالة التأمين ضد الصقيع والفيضانات

٥ - والجمعيات التعاونية في مصر مكنت المزارع من استعمال الآلات الزراعية . وتخزين البطاطس في ثلاجات مملوكة تعاونياً . ومكنت زراع الوجه القبلي من التطلع إلى تصريف محصول البصل في الخارج . وهى وحدها التي جعلت الفلاح في الوجه البحري يفهم أسعار القطن في بورصات العالم .

والتعاون وحده هو الذى خلق فى الريف وعياً لتأسيس المراكز الاجتماعية ،
والوحدات الصحية ، وتكوين المشروعات الجديدة للتصنيع الريفى .

♦ وعلى العموم فالجمعيات التعاونية الريفية هى التى استخدمت خبراء
الزهور فى صميم إنجلترا ، وعلماء الطب فى ألمانيا وأمريكا ، والمتخصصين
لدراسات التربة ومساقط المياه فى أيرلنده ، والصحة العامة فى يوغوسلافيا ،
والألبان فى نيوزيلنده ، وخبراء الجلود فى الجزائر .

وكثير من الجمعيات التعاونية الزراعية واتحاداتها تستخدم أستاذاً جامعياً
كل الوقت ينشر رسالتها ويدرس فى الحقل من أجلها ويضع المؤلفات ملكاً
لها . ثم تذيع الجمعيات على الأعضاء فى الجمعيات نتائج البحث والدراسة . .
وفى مجال الصناعات الريفية فقد انتشرت فى العالم مجموعات صناعية صغيرة
استخدمت فيها الأيادى العاملة المحلية ، وتعلم فيها الزراعة أعمالاً تزيد دخولهم .
والأمثلة على ذلك كثيرة فى الهند وأسبانيا - وأما الصين فهى صاحبة السبق
فى هذا العمل . إذ انتشرت فيها الصناعات الجماعية عن طريق جمعيات لقبوها
بشعار « اعملوا معاً » . وهى تخرج للسوق صناعات صغيرة وقطع غيار
لمختلف العدد والآلات الخفيفة .

الباب الخامس

التعاون في تملك وتأجير الأراضي الزراعية

ذكرنا في الأبواب السالفة أهمية التعاون في التوريد الزراعي وفي الإقراض والبيع ونشر المعلومات الزراعية . وهي كلها أعمال تيسر للفلاح أن يحصل على حاجياته ولوازمه الإنتاجية نقداً وبالأجل بسعر معتدل ومن صنف جيد . وتمهد له الوسائل التي تمول مشروعاته من الزرع إلى الخدمة والحصاد وذلك بما تقدمه له الجمعيات من القروض بأيسر الشروط وبأقل الفوائد . وتصرف له محصولاته بشكلها أو بعد تهيئتها في سوق تتوفر فيها عوامل تقرير هذه المحصولات من حيث الصنف والنوع والرتبة وتمكين المنتج من أن يحصل على الثمن الذي لا يثرى من ورائه أحد من السماسرة والوسطاء .

وإذا كانت هذه العمليات التعاونية على جانب من الأهمية ، سواء أكانت تتم عن طريق جمعيات متخصصة وحيدة الغرض أو جمعيات متعددة الأغراض تنشأ على مستوى القرية أو المركز أو المديرية ... فإن هناك عمل آخر لا بد للتعاون أن يتناوله لكي يكون ذا أثر فعال في حياة الفلاح . وهذا العمل هو تبصير الفلاح بطرق المحافظة على ملكية الأرض ، والعناية بجوهر التربة من التآكل والتلف ، واستيفاء مرافق هذه الأرض لتكون مأهولة سهلة الخدمة ، ومعالجة الملكيات الصغيرة من توالى التجزئة والتفتت ، وخدمة الأرض المقسمة على صغار الملاك بالشراء أو بقوة القانون في الآونة التي تصدر فيها قوانين الإصلاح الزراعي وتحديد الملكيات ، وأيضاً العناية بالإراضى الشاسعة النائية التي تستصلح وتملك للمستوطنين الجدد النازحين إليها داخل الدولة أو على حدودها وخارجها .

ولقد تفوق التعاون فعلاً في هذه المجالات كما استقر تماماً في ميادين التوريد والخدمة والبيع ... وذلك كالآتي :

التعاون والمحافظة على الملكية الزراعية

يستفيد مالك الأرض من الجمعية التعاونية الزراعية أنه يحصل منها على كافة احتياجاته الزراعية من أسمدة وبذور ووقود وسلف نفقات زراعة وحصاد . وتؤدي له الجمعية إلى جانب ذلك أعمالاً جماعية تقوم بها في منطقة عملها، مثل شق الترع والمصارف ومقاومة الآفات . وهذه كلها إلى جانب غيرها أعمال تزيد دخله وتقلل ميوله للاستدانة من التجار والملاك والمصادر الشاذة للإقراض . والاستدانة هي في الواقع السبب الرئيسي في ضياع الملكية الزراعية الصغيرة . وهي التي أضاعت من أيدي الملاك الصغار ما ورثوه من أراض بل وما أضافوه إليها من مساحات متناهية الصغر أو متوسطة اقتنوها بالعمل الشاق والجهد المتواصل قبل أن يستغرقوا في الاستدانة من مصادرها المفقرة .

المحافظة على جوهر التربة

يتبع المزارع في أعماله العادية طرقاً عتيقة اعتادها . وهو حين يعمل لا يمكن أن يفهم أو يفكر في أهمية المحافظة على التربة من التآكل والتلف . وهو كذلك لا يفرق بين طريقة قدمة وحديثة ولا يقدر أن أعمالاً يأتيها ، حين يتبع الطرق البدائية في استغلال أرضه ، قد تضيع قيمة هذه الأرض بالتدريج فتحل به وبأولاده من بعده أبلغ الخسائر .

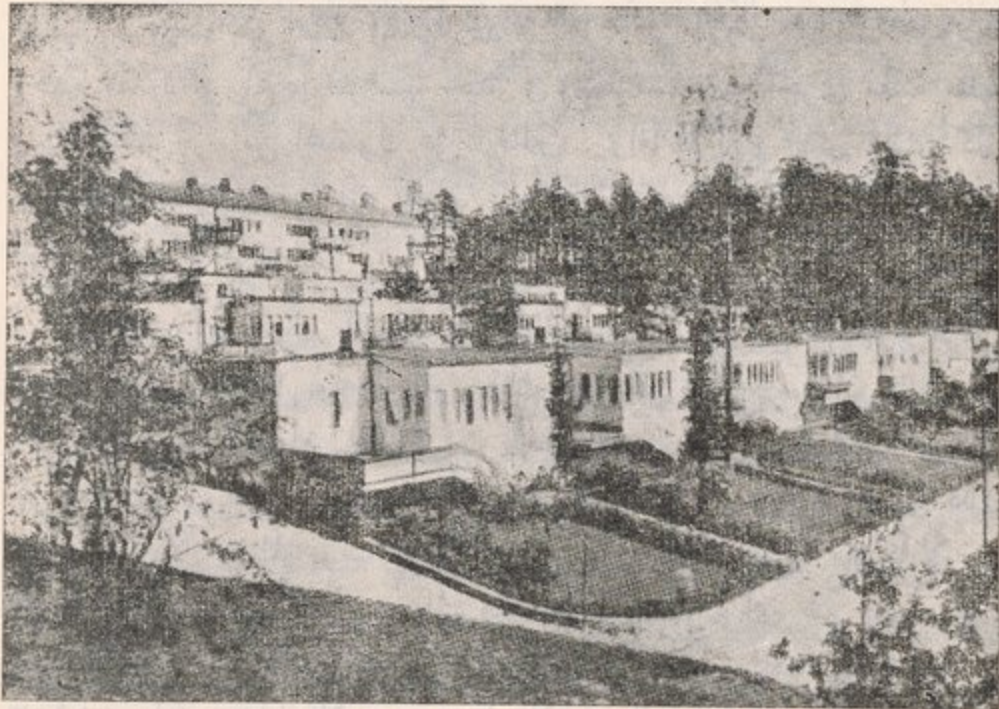
وقد تكون العناية بجوهر الأرض الزراعية والتنبيه إلى استخدام الطرق الحديثة في الزراعة عملاً من أعمال الحكومة تصدر من أجله التعليمات واللوائح . ففي بعض دول أوروبا مثلاً اهتمت الحكومات اهتماماً بالغاً باقناع المزارع برفع مستوى الإنتاج باتباع الطرق الحديثة . وأصدرت الأوامر الصريحة المشددة على الملاك الكبار بأن يديروا عذبهم إدارة مثالية مع العناية بأعمال الري والصرف ومكافحة الآفات .

ولما كانت تعليمات الحكومة هذه بطيئة التنفيذ في الريف إلى جانب تعذر تطبيقها على صغار المزارع ومتوسطيهم الذين لا يجدون المال لاتباع الطرق الحديثة ولا للاضطلاع بالصرف ومقاومة الآفات . فإن الجمعيات التعاونية هي الجهات التي تتلقى تعليمات الحكومات فتنفذها وتعين المزارع

في مجموعهم اقتناء العدد والآلات التي لا تضر بالأرض وعلى استعمال أجود
المخصبات . بل وتقوم الجمعيات بنفسها كشخص معنوي بأجراء كافة ما يلزم
من الإصلاحات الدورية أو الطارئة وبتملك وتشغيل ماكينات الصرف .
وتحصل من كل عضو حصته في التكاليف مهما كان قدرها عالياً ، وذلك
بالتقسيم على دفعات هينة — وهي أعمال تقوم من أجلها جمعيات متخصصة
أو تؤديها الجمعيات الزراعية العادية المتعددة الأغراض .

مرافق العزب ومساكن عمال الزراعة

وتفرض القوانين في البلاد المتحضرة ، على كبار الملاك مجموعة من
الواجبات كأن يزودوا عزبهم بمرافق كاملة ، منها مساكن لعمال الزراعة ،
وحظائر للماشية ، وصوامع للغلال ، ومخازن الوقود والآلات . وهي باهظة
التكاليف لا يمكن أن يوجدها المالك بماله ، وإن استطاع فربما كان من المستصوب
أن يقترض المال من أى مصدر ، لأن الفائدة التي تدفع عنه تقل عن الفائدة
التي تغلها نفوده الشخصية الجاهزة لأن يوظفها في الإنتاج لا في إنشاء موجودات
ثابتة .



مساكن عمالية في ضواحي إحدى قرى السويد

وتنشأ لهذه الأغراض جمعيات تعاونية لملاك العزب ذات غرض واحد هو إنشاء مساكن عمال الزراعة . أو ذات أغراض عديدة تتناول كل المسائل السالفة . وهي على الحالين جمعيات تزيد القيمة الفعلية لمجموع ثمن العزبة وتصقع أراضيها وترفع إنتاجها بطريق غير مباشر لأنها تساعد على حفظ مواد الوقود والآلات في أماكنها على مدار السنة ، وتحفظ الماشية من اللصوص . وتخلق في العزبة طبقة راضية مستقرة من عمال الزراعة يقبلون على أداء أعمالهم باجتهاد .

التعاون والملكيات المفتتة

تفتت الملكية الصغيرة بالتوريث أو لكثرة السكان وقلة حيازة ما في يد الفرد أصلاً من ملكيات صغيرة وأيضاً لإحجام الأفراد مالكي المساحات الصغيرة عن قبول فكرة تجميدها إلا بالشدة أو بقوة القانون .

ولتفتت الملكية وانقسامها مراراً أضرار بالغة . . ذلك لأنها تحول دون استغلالها اقتصادياً ومن ثم تضعف خصوبتها . وهذا واضح لأن الملكية الصغيرة المفتتة لا تسمح بحفر الآبار واستعمال الآلات وإدخال أية تحسينات على الأرض نفسها . . وينشأ عن تفتت الملكية ضياع أجزاء من الأرض في رسم حدودها وعدم مقدرة الزراع على حراستها جيداً في وسط مساحات أخرى مفتتة مثلها وهذا يفقد جزء من المحصول على الحالين . وأما المزارع الذي يملك أكثر من قطعة صغيرة متناثرة فانه يضيع عليه وقت وجهد وعمل في الانتقال من الواحدة إلى الأخرى .

وهناك رأى يقول بأن تفتت الملكية وانقسام الأرض الصغيرة مراراً وضع لا غبار عليه بل وله فوائد . ذلك أنه يمكن الفلاح من أن يملك في أكثر من بقعة في الزمام . فإذا نزلت بأحدى أجزاء الزمام فيضانات أو غارة جراد وتلف زرعها ، أمكن له أن يعيش على الباقي . وبالإضافة إلى ذلك فإن انقسام الأرض المرغوب فيه لأنه يجعل أغلب سكان القرية ملاكاً لأرض ولولاه لتحول عدد كبير منهم إلى معدمين لا يملكون أى شبر منها . . . (صفحة ٢١ من كتاب القضايا الرئيسية في اقتصاديات الهند طبعة سبتمبر ١٩٥٣) . لكن هذا الكلام مردود عليه لأن مصائب الطبيعة والجراد وغيرها عندما تحل بالقرية لا تختار مساحة دون مساحة غيرها . وإذا حدثت هذه

الكوارث فان ضررها مرة لا يساوى ما يعانیه الفلاح من أضرار طيلة حياته كنتيجة للملكية المتناهية في الصغر . أما أن هذه الملكيات تخلق طبقة من أصحاب الأراضي فهذا وهم باطل لأن الملكية التي لا تقيم أود أصحابها لا تستحق أن تذكر أو أن تبقى . وإنما يجب أن تكون الملكية بالوضع الذي تحقق لصاحبها مستوى من الحياة . وإذا كان لابد من الملكية فلنبحث عن طريقة أخرى عدا هذه المقادير التي لا تذكر من المساحات المهمة المفتتة .

وهناك طريقتان لتجميد هذه الأراضي : (١) بالتعاون الاختياري بين الزراع أنفسهم بتوجيه خاص من شخصيات محترمة في الناحية . ويقال أن هذه طريقة بطيئة وكثيراً ما يعمل المرابون وتجار المحصولات على تعطيلها واعتراض سبيلها . كما أنه عملياً من الصعب إقناع المزارع الصغير بفوائد تجميد أرضه ودياً . (٢) بالطرق الإجبارية التي تفرضها الدولة . ويتعين عليها في هذه الحالة أن تعهد بذلك إلى إدارة حازمة وأن تحدد مدة للانتفاء من عملية التجميد ولتكن سنتين أو خمسة مثلاً .

أما الوضع الاختياري التعاوني فقد طبق في مختلف أنحاء الهند ، وعلى الأخص في البنجاب . حيث أمكن في المدة ما بين ١٩٢١ ، ١٩٤٩ أن تجمد ما يزيد على مليون فدان . وفي المدة ما بين ١٩٤٩ ، ١٩٥١ بلغ المجمد مليونان ونصف من الأفدنة ونصف مليون في مادها برادش وثلاثة أرباع المليون في أوتار برادش . وفي بمباي تم حتى ٣١ مارس ١٩٥٢ تجميد أراض واقعة في ٥٠٦ قرية كان بها ١٦٣٩٥٤ من الأراضي المفتتة فتجمدت إلى ٧٩٤٨١ قطعة تزرع بأحدث الطرق الاقتصادية . هذا وقوام العمل في الجمعيات التعاونية لتجميد الملكية أو توحيدها أن ينضم إليها الأعضاء بمحض اختيارهم ثم يقررون فيما بينهم الطرق والنظم التي تتبع من أجل ذلك بموافقة ثلثي الأعضاء الذين يملكون ثلثي المساحات المرشحة للتجميد . وتعين الحكومة مثل هذه الجمعيات بأعارتها عددا من الموظفين المتخصصين في الأملاك والمساحة وربط الأموال على الأرض . . ولقد اتبعت ألمانيا هذا الوضع الاختياري في ١٩٣٩ . لكن الوضع الاختياري التام لم يكن موفقاً بالقدر اللازم في بعض جهات الهند فصدرت التشريعات شبه الإجبارية فمثلا ينص قانون ١٩٣٩ في مادها برادش بالهند بأن تجميد الملكية عمل مرجعه الزراع أنفسهم . أما إذا تناهت الملكيات في الصغر في أي رقعة جغرافية بأن أصبح أكثر من نصف الملاك مالكيين لثلثي الأرض المزروعة فلا مندوحة من تطبيق

الأوضاع التي تضمن إعادة تنظيم المساحات وإيقاف التفتت . ثم صدر في ١٩٤٧ قانون منع التفتت وتجميد الملكيات في بومباي ، وفي ١٩٤٨ صدر قانون التجميد ومنع التفتت في شرق البنجاب . وكلاهما صريح في أن يكون التجميد والمنع في التقسيم والتفتت عملاً إجبارياً محافظة على مصلحة الزراعة . وفي عام ١٩٥٣ صدر قانون جديد في الهند لنفس الغرض . وهو ينص على إجراءات مفصلة تتبع عند عملية توحيد هذه الملكيات المتناهية في الصغر . فيتعين بمقتضى القانون أن تحصر الأراضي ، وترتب حسب خصوبتها ، وغلتها السنوية ، وقيمتها التجارية تقديرًا . ثم يوضع كشف باسم كل مالك ومقدار ما يملك تفصيلاً . ثم يوضع مشروع التجميد ويعتمد . ويتضمن المشروع النهائي هذا على مقدار التعويضات التي تدفع للمزارع الذي يحصل بمقتضى التجميد على مساحات تقل في الجودة عن بعض قطعه التي أخذت منه ، وأيضاً عما يكون فقده نتيجة للتجميد من أشجار وآبار . ثم يطبع المشروع النهائي ويداع وتحدد مدة لتلقى ملاحظات الزراعة واعتراضاتهم عليه . فإذا انقضى أجل إبداء الملاحظات هذه أصبح المشروع مقبولا ، ومن ثم تصدر الحكومة أوامر التقسيم . . وهناك مسائل يجب أن تراعى في هذه العمليات وهي أن يمنح المزارع أرضاً تجاور على الأقل أكبر المساحات التي يملكها قبل التجميد . كما أنه يتعين على المزارع أن يعاونوا الحكومة في مسح أراضيهم ، وأن يتحملوا حصة في تكاليف العمل من البداية إلى النهاية . فإذا توقف أى من المزارعين عن المساعدة فإن لجنة التقسيم تفرض عليه غرامة تحصل منه بمعدل سعر يومى للعمل المطلوب منه . هذا والملاحظ أن عمليات التجميد تتم طبقاً لبرنامج يحدد ويتضمن على وجه أخص الأجل الذي تنتهى فيه العملية حتى لا يضار المزارع . وفي الهند تمسح كل عشرين قرية معاً ويجرى فيها العمل معاً . وإذا كانت عمليات التجميد تتم في الهند بقوة القانون ، فإن التعاون قد تحمل في بداية الحركة عبء توجيه الحكومة إلى أهمية ذلك . كما أن الجمعيات التعاونية للتجميد ومنع التفتت تعمل إلى جانب التشريعات الملزمة ، بل هي حتى في حالة التجميد الإجبارى ، تعتبر الأدوات التي يعتمد عليها المنفذون في عقد الاجتماعات وإعطاء البيانات وتقرير قيم الأشجار والآبار والتحكم في حالات الخلاف في فترة الملاحظات والاعتراض . ثم تتعهد الملاك الجدد المجمدة أراضيهم بأنواع من الرعاية ترفع من مستواهم فيشعرون فعلاً بقيمة مشروعهم في شكله النهائي .

التعاون وتوزيع الأراضي

تلعب الجمعيات التعاونية الزراعية دوراً هاماً في رعاية الملاك الجدد المنتفعين بتقسيم الملكيات الكبيرة عليهم .

والجمعيات التعاونية لا تتدخل في تنظيم الملكية بنفسها ، فهي لا تضع حداً أعلى لما يملكه الأفراد فليس هذا عملها . إذ أنه من عمل الساسة وحدهم . لكن الجمعيات هي التي تجعل قوانين تحديد الملكية نافذة المفعول . بأن تمكن صغار الملاك الجدد من زراعة أراضيهم بطرق اقتصادية لأنهم عندما يمارسون حقوق الملكية المذكورة يتعرضون لتخاطر ومتاعب ويكونون عاجزين عن أداء أعمال لم يألفوها من قبل إما لجهلهم أو لأن الملاك القدامى المنزوعة أراضيهم يحاولون التعرض لهم وتعطيلهم عن أداء أعمالهم بسهولة ويسر .

والجمعيات التعاونية لصغار الملاك في مصر المسماة بالجمعيات التعاونية الزراعية المصرية للإصلاح الزراعي هي أحدث مثل للتنظيم التعاوني لصغار الملاك . فقد نص في المادة ١٨ من قانون الإصلاح الزراعي ، على أن تتكون بحكم القانون جمعية تعاونية زراعية ممن آلت إليهم الأرض المستولى عليها في القرية الواحدة ومن لا يملكون فيها أكثر من خمسة أفدنة . ويجوز بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية إنشاء جمعية واحدة لأكثر من قرية إذا اقتضت الحال ذلك . وتخضع الجمعيات التعاونية لأحكام القانون ٥٨ لسنة ١٩٤٤ الخاص بالجمعيات التعاونية المصرية . ونص ، في المادة ١٩ من نفس القانون ، على وظيفة الجمعيات والأعمال التي تقوم بها وهي (أ) الحصول على السلف الزراعية بمختلف أنواعها طبقاً لحاجات الأراضي المملوكة لأعضاء الجمعية . (ب) مد الزراع بما يلزم لاستغلال الأرض كالبذور والسماد والماشية والآلات الزراعية وما يلزم لحفظ المحصولات ونقلها . (ج) تنظيم زراعة الأرض واستغلالها على خير وجه بما في ذلك انتقاء البذور وتصنيف الحاصلات ومقاومة الآفات وشق الترع والمصارف . (د) بيع المحصولات الرئيسية لحساب أعضائها على أن تخصم من ثمن المحصولات أقساط ثمن الأرض والأموال الأميرية والسلف الزراعية والديون الأخرى . (هـ) القيام بجميع الخدمات الزراعية الأخرى التي تتطلبها حاجات الأعضاء وكذلك القيام بمختلف الخدمات الاجتماعية » ... وفي المادة ٢٠ نص على أن تعين الجمعية موظفاً يسمى المشرف تؤدي الجمعية أعمالها تحت إشرافه ،

ويجوز أن يشرف الموظف المذكور على أعمال أكثر من جمعية تعاونية وأحدة . . وفي المادة ٤٢ من النظام الداخلي للجمعيات المذكورة ورد صراحة أنه لا يجوز للجمعية أن ترفض تعيين مشرفاً وافقت لجنة الإصلاح على ترشيحه . . والقانون على هذه الصورة يؤكد قيام الجمعيات للمنتفعين ضماناً للإبقاء على الأرض الكبيرة من أن تزرع بوسائل فردية صغيرة . وحتى لا يتابع المحاصيل لتاجر القرية أو في السوق التي لا تعطى للفلاح الأعزل سعراً جيداً على كمياته الضئيلة التي يعرضها . ونظراً لأن أعمال الجمعيات تفوق مقدرة الزراعة البسطاء الجدد ، فإن القانون قد أوجب تعيين المشرف . وقد تناوله النظام الداخلي بكل تفصيل فذكر حقوقه وواجباته في باب مستقل من النظام من المادة ٤٢ إلى المادة ٤٨

وإلى جانب العمل الجوهري الذي تؤديه الجمعيات التعاونية لصغار الملاك الجدد المنتفعين بقوانين الإصلاح في أي بلد من بلاد العالم ، توجد أعمال أخرى هامة تضطلع بها الجمعيات التعاونية الوحيدة الغرض . مثال ذلك أنه حدث في تشيكوسلوفاكيا وفي اليونان خلال فترة الإصلاح الزراعي بعد الحرب العالمية الأولى ، وحدث في بورما في ١٩٤٠ أيضاً . . حدث في هذه البلاد أن أصدرت الحكومات قوانين بأن تعاد إلى صغار الزراع كافة الأراضي التي سبق أن نزعها منهم الدائنون والمرابون والمصارف بسبب الإغراق في الديون . ولم يستطع أي مزارع أن يسترد أرضه إلا بانضمامه إلى الجمعية التعاونية التي تألفت لهذا الغرض . وكان غرضها هذا شراء الأراضي المذكورة ثم إعادة توزيعها على أصحابها مقسطة القيمة على آجال طويلة . وفي ألبانيا تسجلت جمعيات تعاونية من الزراع الذين وزعت عليهم الحكومة الأرض التي كانوا يعملون فيها عشرات السنوات بينما كان مملكتها إقطاعيون يعيشون في المدن . وفي سيام في أواخر ١٩٣٦ أعادت الحكومة النظر في ملكية الأراضي الشاسعة التي تملكها فوزعتها وسجلت على مساحات واسعة أربع جمعيات تعاونية اشترت الأرض وقسمتها وباعتها لأعضائها مقسطة لمدة ١٥ سنة .

هذا عن مجموعة العلاقات بين التعاون والملاك . أما دور التعاون في استئجار الأراضي فيتحقق عن طريق جمعيات تعاونية يوئلفها المستأجرون لتؤدي لهم خدمات أهمها استئجار الأرض من الدولة أو كبار الملاك لكي تعيد تأجيرها قطعاً على أعضائها فتوفر بذلك ما اعتاد أن يربحه الوسطاء والسماسرة .

ولقد عرف هذا النوع من الجمعيات في فنلنده وتشيكوسلوفاكيا وبولنده ورومانيا ويوغوسلافيا . . . ولا تقف خدمات هذه الجمعيات عند هذا الحد فهي تقدم لهم باقى ما تؤديه جمعيات التوريد بل وجمعيات الإقراض . ولا شك أن جمعيات المستأجرين على جانب من الأهمية . غير أنها تصاب بالتعطل والتوقف وتتعرض للحل إذا أخفقت الجمعية سنة عن الحصول على الأرض التى تستأجرها وتؤجرها . بل وهى فعلاً تتعرض لمنافسة الغير لها عندما تتقدم لاستئجار الأرض فى الموعد السنوى . وهناك أمثلة عملية فى أيرلنده وتشيكوسلوفاكيا على أن هذه الجمعيات لا تستأهل التفكير فى قيامها كثيراً . . لأن غرض استئجار الأرض ممكن الأداء بوساطة الجمعية المتعددة الأغراض متى كانت هذه الأخيرة مكونة تكويناً سليماً من حيث تجانس العضوية وولاء المساهمين . . والرأى القاطع أن جمعيات المستأجرين ذات منفعة كبرى إذا كان ما تستأجره من الأراضى يتم تأجيرها للأعضاء على مدد تنتهى بأن يمتلك العضو حق الرقبة .

ولقد بحثت المسائل السابقة فى عدة مؤتمرات نذكر منها ما ورد بشأنها فى مؤتمر لاكنو بالهند عام ١٩٤٩ فى الفقرة الأولى من البند العشرين من التوصيات والقرارات ، على الوجه الآتى : « حيثما تتوفر الأراضى الخاصة أو الأراضى الحكومية المحددة المعالم . يتعين على الحكومة أن تعهد بأمرها إلى الجمعيات التعاونية سواء أكانت جمعيات تعاونية للزراعة الإجماعية أو جمعيات لمستأجري الأراضى حسب الظروف المحلية » . . .

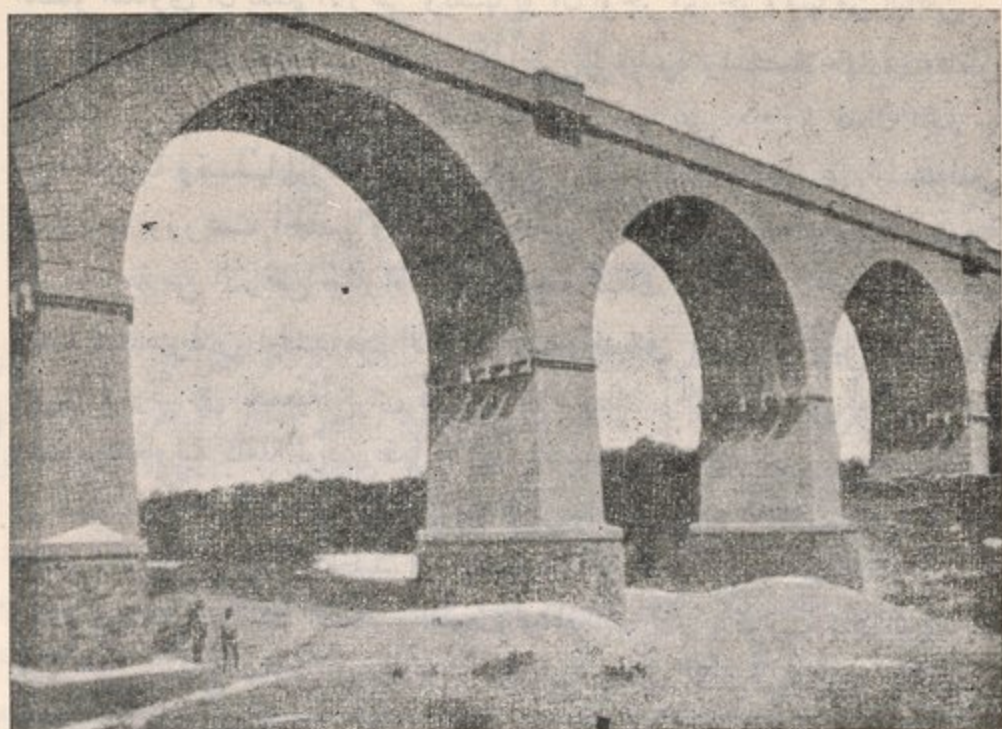
وفى البحوث التى أجريت عن جمعيات المستأجرين ، ورد فى الكتاب الذى أصدره التحالف الدولى عن التعاون فى العالم بين ١٩٣٠ - ١٩٣٦ كما ورد فى الكتاب السنوى للحركة التعاونية الأيرلندية ١٩٤٠ وفى مؤتمر لاروشيل للتعاون الزراعى عام ١٩٤٧ « ان التعاون هو الأداة الوحيدة التى يفيد منها ملاك الأراضى وخصوصاً الصغار غير المدربين منهم على نظم الملكية » . وورد أيضاً فى صفحة ٤٤ من كتاب التحالف المشار إليه « ان جمعيات المستأجرين فى تشيكوسلوفاكيا قد هوت وتناقص عددها بسرعة ، ذلك لأن أغلب الجمعيات قد عجزت عن الحصول على الأراضى الزراعية بعد تطبيق قانون الإصلاح الزراعى . كما أنها لم تتمكن من العمل تحت أى نظام من نظم الاستئجار الأخرى . يضاف إلى ذلك أنها كانت حديثة العهد بالعمل وقليلة المقدرة على المقاومة فى ظروف الكساد العصيبة التى مرت

بالبلاد» . . . وورد كذلك في صفحة ٢١٥ من المرجع المذكور عن بولنده «إن جمعيات المستأجرين قد فقدت قيمتها بعد صدور قانون الإصلاح الزراعي ونزع ملكيات الإقطاعيين . لكن بعض هذه الجمعيات ما زال يعمل مما يدل على أن هناك أراض شاسعة أخرى ما زالت في حاجة إلى التوزيع !»

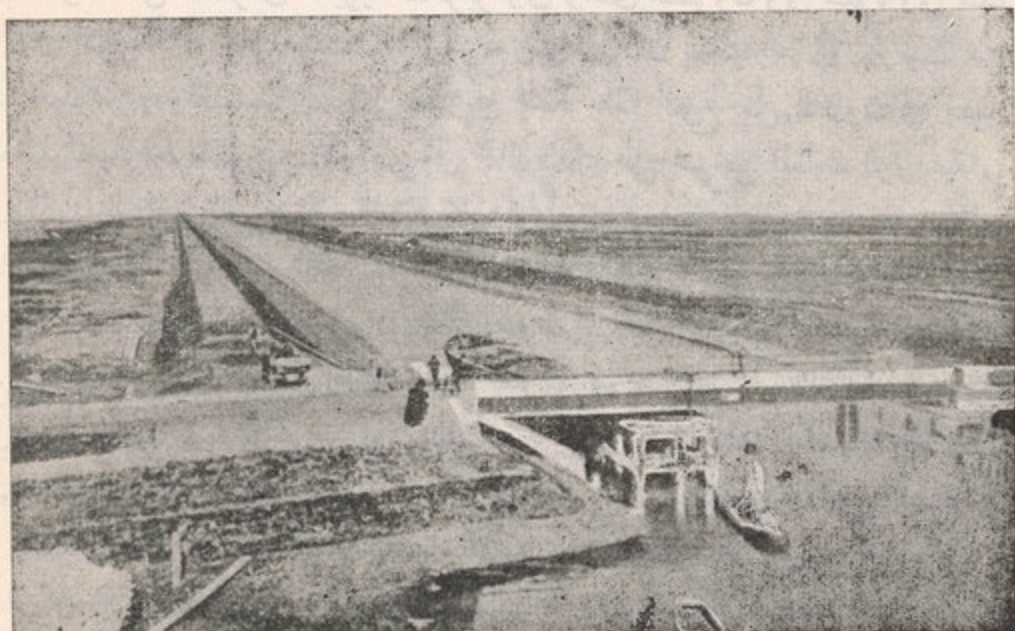
التعاون واستيطان الأراضي الجديدة

يحتاج الأمر في إعداد الأراضي الجديدة المرشحة لاستيطان الناس فيها ، أن تعمّر تعميراً صحيحاً ، يضمن على الأقل مستوى من الحياة يقنع المستوطنين الجدد المهاجرين إلى الأماكن الجديدة من جهات مجاورة لها أو بعيدة عنها في نفس الدولة أو نازحين من دول بعيدة . ويتم تعمير الأراضي بطريقة من ثلاثة وهي الطريقة الفردية والأبوية والتعاونية . فأما الأولى فتقتضي بأنه بمجرد تقسيم الأرض يمكن لأي مستفيد بأي جزء منها أن ينمّيها بالوضع الذي يهواه . وأما الطريقة الثانية وهي الأبوية فتم التنمية بمقتضاها في ظل رعاية حكومية أو أوشبه حكومية وتكون الطريقة الثالثة بتأليف جمعية تعاونية للتعمير تستطيع أن تهيب للمستوطنين فرصة الاستقرار واتباع أحسن الطرق في الزراعة ، والانتفاع بالإرشاد الفني ، وتصريف المحاصيل بأحسن الأسعار . وأيضاً تتناول ضمن أغراضها تعزيز الصلات بين المستوطنين بمجرد وصولهم إلى أماكن تعتبر عملياً مجهولة لهم من حيث جوها وطبيعة أرضها وأحياناً لغتها . فالجمعية التعاونية عامل ضروري ملطف من وحشة الإقامة لأول مرة في مكان غير مألوف .

والأمثلة كثيرة على الجمعيات التعاونية التي تألفت لشراء الأراضي في المناطق الحديثة ، في الأقاليم المستصلحة على وجه أخص . . . ففي سيسيليا كون الزراع المعدمون جمعيات لشراء الأراضي وتقسيمها إلى وحدات صغيرة لتقيم على ريع كل منها عائلة مكونة من رجل وزوجة وأربعة أولاد . . وفي مدراس تكونت جمعيات مماثلة اشترت الأراضي من الحكومة وقسمتها ثم باعها مقسطة على عشرين سنة إلى الملاك الصغار الذين توفروا على زراعة أرضهم وخدمتها وضم المحاصيل وبيعها وتربية الماشية والدواجن متبعين في كل ذلك المبادئ والطرق التعاونية . ولكي تعين حكومة مدراس الأهالي على المضي في أعمالهم بهمة قررت أن تعين كل جمعية بالمال وأن تساعد كل فرد تعاوّن بمنحه إعفاءات وإعانات مالية سخية . وفي مقابل ذلك حذرت



كوبرى بنته فى ميلانو جمعية تعاونية كأحد منشآت التعمير فى الأقاليم المستصلحة



أعمال مثالية تعاونية تجرى لاستصلاح مساحات من الأراضى الشاسعة فى إيطاليا

العضو التعاوني أن يقسم الأرض ويفتها أو أن يؤجر أى جزء منها من الباطن ...
وفي فنلندة قامت جمعيات لشراء الأراضى الزراعية واستصلاحها فى مناطق
الغابات . . وفى شيلى نشأت جمعية فى سانتياجو على ١٠٠٠ فدان اشترتها
من الحكومة وقسمتها إلى مساحات صغيرة . ثم باعت الأراضى على المستوطنين
التعاونيين وزرعت الحضر والفاكهة تعاونياً . . . وفى سيام تكونت جمعية
على مساحة من الأرض مشتراه من الحكومة كذلك . وتولت الجمعية تعميرها
وتمليك المستوطنين الجدد من الأفراد خمسة أفدنة فى المتوسط لكل منهم . كما
تجرى تجارب فى جمعية أخرى لكى يتم الاستيطان والزراعة على أساس خلق
مستعمرة تعاونية كاملة تؤدى فيها الأعمال بصفة جماعية تعاونية . . . ولقد نشأت
فى الهند أيضاً منذ أكثر من ثلاثين سنة فكرة اعتبار الجنود الذين يدرّبون على
أعمال الحرب فى فترة التجنيد فى المناطق النائية ، كأنهم مستوطنون ولو لمدة
مؤقتة فوضعت برنامجاً أسمته « السيف والمحراث » . وكونت منهم جماعات
تعمل على أساس تعاونى فى إصلاح الأرض وتعبيد الطرق وزرع الأشجار
والمحصولات والبساتين .

والجمعيات التعاونية لتمليك الأراضى فى الجهات المستصلحة حديثاً هى
إحدى الدعامات الكبرى القوية التى سيقوم عليها فى مصر استيطان عشرات
الآلاف من الأسر فى مديرية التحرير وفى وادى النطرون وفى سيوة وفى سينا
وفى كل مكان جديد يستصلح وينزح إليه السكان باختيارهم أو بترتيب من
الحكومة . ولقد بدأ التفكير فعلاً فى إيجاد هذا النوع من التعاون فى مصر
منذ تنفيذ فكرة توزيع الأراضى فى شمال الدلتا على خريجي المعاهد الزراعية . .
إلا أن التعاون بين هؤلاء الملاك كان قائماً على أساس التعاون فى المصالح
التجارية . فلم تخلق بهذه الجهات حياة ولا إنتاج جدى ولا حضارة . وفى
هذا العام طلب سكان توماس وعافيه وغيرهم من أهالى بلاد النوبة النازحين
إلى قنا وأسوان يرغبون فى إقامة جمعية تعاونية فى ضواحي اسنا حيث يتملكون
أرضاً يدفعون ثمنها مما لهم من تعويضات ، ثم تؤدى لهم الجمعية الخدمات والأعمال
والمشروعات والإنشاءات الخاصة بترحيلهم إليها وتقسيم الأرض بينهم ثم
إعدادها للزراعة ، ثم العناية بأسكانهم فى منازل تملك لهم على أقساط .
وبالجملة يعهد إلى الجمعية المقترحة بكافة ما يرجوه المستوطن الجديد من
حياة على أساس ملكيته لأرض زراعية ومنزل تتبعهما إقامة طويلة مستمرة
لا تهددها المفاجآت .

الباب السادس

الفلاحة المشتركة

وأنواع المزارع الجماعية التعاونية

الزراعة الفردية هي ذلك النشاط الذي يباشره فرد واحد على أرض مملوكة لها أو يستأجرها مستخدماً في ذلك موارده كفرد . فهو يفلح الأرض معتمداً على نفسه دون تدخل أى إنسان خارج القرية أو داخلها من مجموعة الأفراد مثله من المزارع الذين يفلحون أراضيهم بنفس الطريقة .

وإلى جانب الزراعة الفردية هذه توجد أوجه نشاط أخرى لفلاحة الأرض ، منها الزراعة التي تقوم بها الشركات الكبرى المساهمة ، والزراعة المشتركة ، والزراعة التي تضطلع بها الحكومة نفسها ، والزراعة الجماعية التعاونية (أ) فأما الزراعة التي تقوم بها الشركات المساهمة فهي تؤدي على مساحات واسعة من الأرض . وتعتمد على رؤوس أموال وفيرة ومجالس إدارة قوية وفنيين متخصصين في الزراعة وشؤون المال . وهي تمتاز بالإنتاج المزرعي الكبير ، ومن عيوبها وضع الزراعة تحت السيطرة الرأسمالية . ومن أمثلة هذه الشركات عدد كبير في الولايات المتحدة الأمريكية وفي الهند في بمباي ومدراس وولاية ميسور . . . (ب) وتكون الزراعة المشتركة حيث تمتلك مجموعة من الأفراد أدوات الزراعة يستعملونها معاً في الإنتاج . وهذه الزراعة المشتركة وبهذا الاسم ثلاثة أنواع . النوع الأول وفيه يمتلك الأفراد معاً أدوات العمل ولكنهم يفلحون أراضيهم منفردين . وفي النوع الثاني يفلح الأفراد الأرض معاً ويعيشون في مجموعة من المساكن مملوكة على وجه المشاركة . وأما النوع الثالث فيقضى بأن ينقل الفرد ملكية أرضه إلى جمعيته المكونة من مجموعة الأفراد مثله . ثم تؤدي الزراعة طبقاً لبرنامج يوضع وتنفذه لجنة خاصة منهم . وهي طريقة ذات مزايا اقتصادية ، لكنها لا تناسب البلاد الصغيرة المساحة وتلك التي تستهدف تدريب المزارع على وسائل العمل الديمقراطي السليم . . . (ح) وتزرع الدولة أرضاً تملكها . وتتم فلاحتها وإدارتها بالسواعد المأجورة وبالموظفين الزراعيين

المتخصصين . وقد تكون المزارع الحكومية قائمة أصلاً على فكرة إجراء أبحاث في منطقة معينة في قلب الريف ، أو تكون في مواقع وجهات جديدة تجرى استصلاحها . وفي هذه الحالة الأخيرة تكون المزارع كمحطات للتعمير وللتجارب ثم لإذاعة المعلومات الكافية عن أنواع المنتجات التي تجود فيها وطرق زراعتها . وفي هذا ما يغري السكان الجدد المطلوب استيطانهم واستقرارهم في الجهات المستصلحة الجديدة (د) أما الفلاحة التعاونية فتقوم على فكرة احتفاظ المزارع بملكية أرضه وانتفاعه من مجموعة إجراءات في إعداد الأرض وخدمتها بأدوات تملكها الجماعة . وقد تنشأ الجمعية نفسها لمجموعة من غير الملاك فيستخدمون قوة الجماعة في كافة عمليات الزراعة ويحصلون على أجورهم كعمال أو ربهم بعد إجراء المحاسبة النهائية عن استغلال المزرعة وبيع الحاصلات .. وهي جمعيات ديمقراطية الإدارة ومبسطة وليس فيها ما يؤخذ على المزارع الجماعية من أوجه نقص .

أنواع جمعيات الفلاحة المشتركة

والفلاحة التعاونية ونطلق عليها الفلاحة المشتركة ، أنواع مختلفة تتم بوساطة جمعيات تسمى بهذا الاسم وهي :

١ - جمعيات تتجمع تحت إشرافها مجموعة الأراضي المملوكة لأعضائها من صغار الملاك . تحتفظ كل واحد منهم بملكية أرضه سليمة لا تمس ، وتقوم كل جمعية في حدود رقعة جغرافية معينة بزراعة الأرض وإدارتها مستعملة في ذلك أدوات مملوكة للأعضاء يقدمونها للجمعية أو بأدوات تشتريها الجمعية من رأس مالها وتشغلها لمصلحتهم جميعاً .

٢ - جمعيات لتحسين الفلاحة . وبمقتضاها تظل ملكية الأرض لأصحابها من الأفراد . وتتولى الجمعية توريد أجود أنواع البذور والأسمدة . كما تقوم لأعضائها بعمليات الحرث والرى وتنشئ صوامع الغلال ، وتتولى تصريف المحصولات تعاونياً . وبمقتضى هذه الطريقة يزرع الفرد أرضه بنفسه مستعملاً الأدوات المشتركة . وينفرد في أغلب العمل لكنه يلتزم بالبيع التعاوني .

٣ - جمعيات تستأجر الأراضي أو تملكها وتقسمها قطعاً وتؤجرها للزراع الذين يتعين عليهم زراعتها طبقاً لتعليمات الجمعية التي تقدم لهم في

ذات الوقت كافة التسهيلات من التوريدات الزراعية إلى القروض إلى عمليات الخدمة ثم البيع التعاوني في النهاية .

وهي نوع مفيد جداً في الجهات المستصلحة حديثاً . وتستهدف عادة وعلى مضي السنين تملك الأرض لإعضائها بحيث يصبح لكل واحد منهم ملكية خاصة ثم يفلحون أراضيهم بالأدوات المشتركة وينتفعون بجهود الجمعية في أداء باقى الأعمال الاقتصادية والاجتماعية التي تقتضيها حياتهم في المناطق الجديدة التي يعيشون فيها .

وإذا كان قوام هذه الجمعية أو كل عضويتها من عمال الزراعة وحدهم فإنها تتشابه في هذه الحالة مع الجمعيات التعاونية لعمال الصناعة حيث تركز الأعمال الفنية والإدارية في يد مجلس إدارة تنتخبه الجمعية العمومية . ويتولى هذا المجلس تقسيم العمل وتوزيعه فيما بين الأعضاء والفرق المكونة منهم . وتؤدي الجمعية أجر هؤلاء العمال طبقاً لاعتبارات ومقاييس مختلفة ليست واحدة في كل الدول . ولقد جرت العادة أن يدفع أجر عمال الزراعة في الجمعيات المشار إليها نقداً أو تؤدي حصة منه نقداً والباقي عيناً ممثلاً في المسكن والوقود والسلع الاستهلاكية وبعض منتجات الحقل . وأحياناً بمنح الأعضاء العمال هؤلاء إلى جانب ذلك ، دفعة مقدمة من الأجر تحت الحساب . ومهما اختلفت طريقة مكافأة العامل وتحديد أجره ، فإن الجمعية تلتزم آخر السنة بعمل حساب دقيق . ثم ترد الربح في النهاية لأعضائها بطريقة تنص عليها في نظامها الداخلي .

وتكون هذه الجمعيات المكونة من عمال الزراعة على النحو السابق ، إما مستدامة أو مؤقتة تقوم لمدة محددة . وقد تخصص لكافة أغراض العمل الزراعى أو تؤدي أعمالاً تكميلية : فقد يفضل العامل أن يفلح الأرض بنفسه بينما يترك للجمعية أداء الأعمال التي لا يستطيع القيام بها منفرداً . ومن أمثلة الأعمال المشتركة للجمعيات التعاونية للفلاحة المكونة من عمال الزراعة ومن لا ملكية لهم ، وجدت جمعيات تضطلع بزراعة مساحة كبرى من الأرض لغذاء الماشية ألحقت بها الحظائر الجماعية ومنشآت إعداد العليقة النموذجية لعلف الحيوان . وفي هذا العمل وحده يشترك الأعضاء بينما يعملون منفردين على الأراضي المستأجرة من جمعيتهم .

وعلى هذا فالجمعيات التعاونية للفلاحة المشتركة غير متشابهة وكذلك الحال في الجمعيات التعاونية للمنتجين الزراعيين من العمال ولا تخضع أيهما

لصورة محددة . فهي تتشكل حسب العضوية ، وحسب الموقع الجغرافي فقد تكون داخل البلاد أو خارجها في الجهات الجديدة النائية المستصلحة . وهي تختلف أيضاً حسب ظروف التأسيس : فجمعيات المهاجرين تتناول أعمالاً تغاير الجمعيات المؤلفة من العمال أو صغار المنتفعين بقوانين الإصلاح الزراعي . كما أن الجمعيات التي تعمل طول حياتها للتأجير أو لتشغيل العمال أو لتمليكهم الأرض مقسطة ليست واحدة في كل حالة . وتعتبر هذه المرونة من المزايا الكبرى لجمعيات الفلاحة التعاونية المشتركة لأنها تقوم على الاستجابة لما يريده الأعضاء ولا تنطوي على حرمان من الملكية أو عدم مكافأة الجهد البشري . كما أنها إذ تضع تحت تصرف الأعضاء في جمعياتهم مجموعة الخدمات والأعمال التي تؤدها أعداد من الجمعيات التعاونية الوحيدة الغرض فأنها في بعض الحالات لا تحرمهم من أن يقيموا مشتركين معاً أى نوع إضافي من الجمعيات ، فالجمعية التعاونية للفلاحة المشتركة تعفى أعضاءها من تأسيس جمعية مستقلة للتوريد أو للإقراض أو للبيع أو لتشغيل الآلات . لكنها لا تمنع تأسيس جمعية بحثية للدواجن أو أخرى للمساكن مع الاحتفاظ بالطابع الأصلي في الجمعية الكبرى القائمة على فكرة تمكين المزارع المالك الصغير أو المستأجر أو العامل الزراعي من كافة المزايا التي يتمتع بها المالك الكبير في الإنتاج .

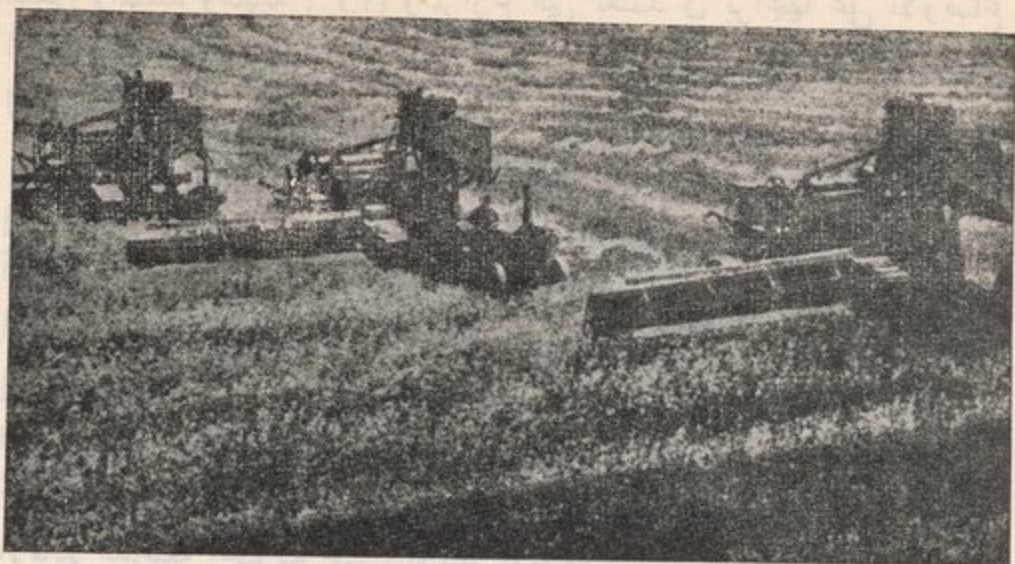
المزارع الجماعية وأنواعها

تقول دائرة المعارف للعلوم الاجتماعية في المصدرين الانجليزي والأمريكي أن المزرعة الجماعية مجموعة من الأفراد أو العائلات يديرون معاً مزرعة كبرى وكذلك كافة المشروعات المتصلة بها ، ثم يقسمون الربح . . . والفلاحة المشتركة وهي أولى خطوات المزرعة الجماعية الكاملة ، تستهدف أن يقدم كل مزارع إلى الجمعية ما يملك من أدوات ومواشي لتضاف إلى ما تشتره الجمعية منها . ثم تضعها جميعاً للعمل المشترك في المزرعة الكبرى التي تديرها . لكن المزرعة الجماعية التعاونية شيء غير هذا . فهي نظام يأخذ به العضو في شتى الصور أهمها أن ينزل عن أرضه للجمعية بل وهناك صورة يتعين بمقتضاها على العضو أن يسلم أرضه إلى الجمعية وينزل كذلك عن ملكيته لها . والمزارع الجماعية التي عرفت حتى الآن تقع في أربعة أقسام رئيسية هامة ، وهي : (١) المزارع الجماعية التي تصطبغ بالميول والغايات الدينية . (٢) والمزارع الاجتماعية الأهداف التي تربط بين الاجتماع والدين في إجراءات

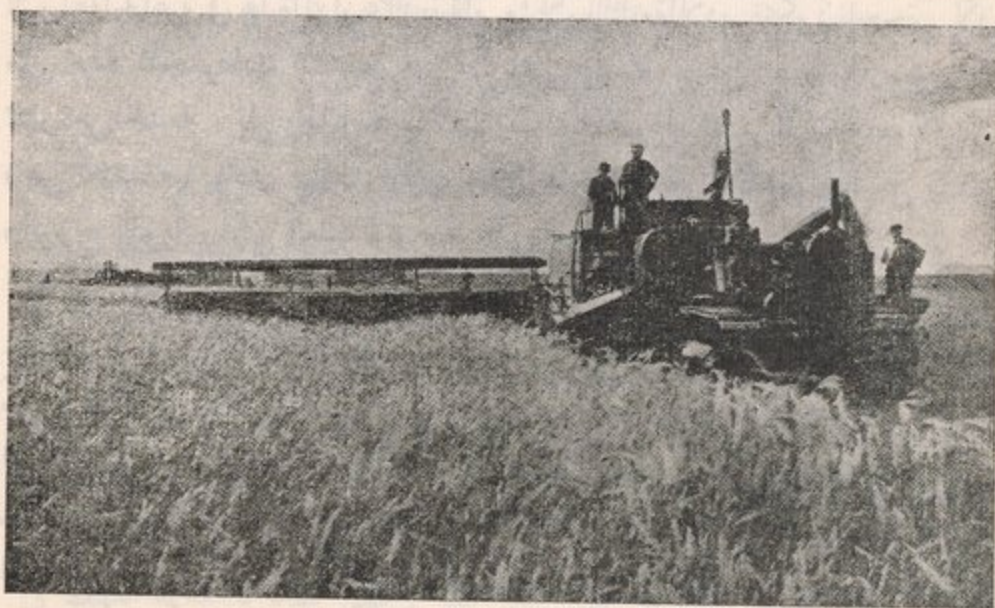
العمل والتنفيذ والنهاية . (٣) والمزارع التي تعتمد في برامجها على الأوضاع الاجتماعية الاقتصادية لصالح أعضائها . (٤) المزارع الجماعية التي تدار للأعمال الخيرية .

أما المزارع التي تصطبغ بالميل والغايات الدينية فهي قدمة ترجع أولها إلى عام ١٥٢٨ (دائرة المعارف البريطانية) . أسسها الكاثوليك على وجه أخص والمسيحيون القدامى من قبلهم . وكانت تقبل إذ ذاك أعضاءها من المتمسكين بالتعاليم الدينية في الامتناع عن الزواج ، وفي القصد من النفقة إلى درجة التقشف ، وحب الخير والبر بالفقراء . وهي مزارع معروفة في الولايات المتحدة الأمريكية . كما أنها عرفت في ألمانيا في عصر المصلحين ، ثم انتقلت إلى أفريقيا عن طريق المهاجرين من الألمان الذين استوطنوا في الأقاليم الشاسعة الجنوبية حيث الأرض واسعة والمتعة الدينية متوفرة . وعلى العموم فإن أهم هذه المزارع المذكورة على التاريخ هي مزرعة الهيثورايت في ١٥٢٨ ، وافرنا في بنسلفانيا ١٧٣٢ ، وفي إنجلترا مزرعة جماعية أسسها اللاجئون الألمان من المسيحيين المسلمين وذلك في ١٩٣٠ ، وفي ١٩٤١ هاجر أغلب هؤلاء وأسسوا في برجواي مزرعة جماعية كبرى ويقال أن الزراعة الجماعية في هذه المزارع الدينية أو مثيلاتها التابعة للأديرة تكون ناجحة ، لأن مثل هذه المجموعات الشاسعة من الأراضي تتمتع برعاية مستدعة وبوسائل ممتازة من الخدمة ، بل ولها إمكانيات الاتصال بالأسواق لتصريف محصولات . وهي تعتمد فيما يؤدي بها من أعمال جدية على ما يتمتع به أعضاؤها من النظام والروح القوية والمثل العليا الروحية والروابط الممتازة فيما بينهم .

♦ أما المزارع التي يمتزج فيها الدين بالاجتماع فهي مستعمرات اجتماعية بحثة في الواقع ، لكن تشابهها مع المزارع الدينية الأهداف . ويتضح من البحث عن ماضي هذه المزارع أن أصحابها كونوها للفرار من متاعب الحياة وأدرانها بغية أن يعيشوا معاً في عالم أحسن . ولكن سرعان ما تبين لهم أنهم لا يمكنهم الفرار من المشاكل الاقتصادية ، فبدأ الصراع بينهم وبين المجتمع . ومن هنا دب فيها الضعف والوهن ولم يطل مكثها . ولقد كان روبرت أون أول رجل عالمي أسس سبعة عشر مستعمرة منها في حوالى ١٨٢٠ من بينها مستعمرة نيولانارك في إنجلترا ونيوهارموني في أمريكا وفي الولايات المتحدة تكونت حوالى أربعين مستعمرة بوحى من رسالة شارل فورييه الفرنسي ، وخمسة وسبعين أخرى أسسها المهاجرون إلى لويزيانا فيما



مجموعة من أدوات ومهمات الحصاد في مزرعة جاعية في المكسيك



فرقة من الرجال يحصدون القمح في مزرعة جاعية اسيوية

بين ١٩١٤ ، ١٩٣٦ . . ولقد انتهت مستعمرات فورييه بالفشل أيضاً لالأنها
ضعفت مالياً بل لأن الذين شادوها وانضموا إليها لم ينسجموا في الحياة معاً ،
كما أن الحرية والدراية بأمور الزراعة كانت تنقصهم جملة وتفصيلاً .
ويأتى في الترتيب بعد هذه المزارع ، ذلك النوع الثالث الذى نشأ لأهداف
اقتصادية اجتماعية . وهو لم ينشأ بدافع الدين ولا بوحى من المشاعر والأحاسيس
العليا . بل كان ثمرة للشعور بالواقع ونتيجة للحاجة الاقتصادية والرغبة الجدية
في بناء حياة جماعية ذات قيم . ويقال أن أول مستعمرة نشأت على هذا النحو
كانت في ١٦٢٠ في أمريكا . ولم يكن لهذا النوع ظهور قوى في أمريكا
إلا في ١٩٣٠ وذلك طبقاً لبرنامج تأهيل صغار الزراع ذوى الدخل الواطى .
ومنذ ذاك التاريخ أصبح تجمع الزراع في مستعمرات زراعية كاملة ، أمراً
عادياً . وفي نطاق هذا النوع نشأت المزارع الجماعية الحديثة في فلسطين
المعروفة باسم الكفونزوت والتي قام بعضها على أساس دينى ثم تحول إلى
صورة اقتصادية اجتماعية . وكذلك الجمعيات الكاملة للزراعة الجماعية في
روسيا المعروفة باسم كوخوز . . والجمعيات التعاونية الملقبة بالاجيدو في
في المكسيك بين عام ١٩٣٦ ، ١٩٤٠

والنوع الأخير من المزارع الجماعية هي تلك الزراعات الحرية التي
تديرها المدارس ومستشفيات الأمراض العقلية ، والسجون ، والملاجئ .
والتي تستهدف تأهيل وتعليم الأيادى المعزولة بسبب المرض أو العجز أو
العقاب . . وأخيراً أمكن أن تضم هذه المستعمرات أيضاً عدداً من المتعطلين
يعملون فيها ، ويتعلمون مهنة ويكسبون مالا يغنيهم عن البطالة .

تقييم المزارع التعاونية

والمزارع التعاونية وخصوصاً الاقتصادية الاجتماعية منها ، تستهدف
العمل على تقدم الإنتاج الزراعى كمية ونوعاً مع توزيع الدخل الزراعى توزيعاً
عادلاً ، والنهوض بالحياة الاجتماعية برفع مستوى الطبقات الفقيرة والعمال .
وتجميع عناصر الإنتاج في أداة واحدة صالحة للإدارة . وكذلك زراعة أراضي
جديدة واستثمارها لزيادة الدخل القومى الزراعى .

ويقول مؤيدو هذه المزارع أنها وحدات زراعية كبيرة أقدر على الإنتاج
من المزارع الصغيرة وأقل في التكاليف وأكثر في الدخل الصافى . وهى
تعمل على تحسين الإنتاج الزراعى المستعمل في الاستهلاك المباشر وغير المباشر .

وهو تحسين يتم كنتيجة لمقدرة المزرعة الكبرى على الانتفاع بالآلات الحديثة وبالحراثة الإخصائين في أعمال التوريد والإنتاج والخدمة وتصريف الحاصلات . وهي أوضاع غير ميسرة في المزارع الصغيرة التي تتعدد فيها الملكيات وتضعف المقدرة على الإنتاج الوافر ، والتصريف الكفء للحاصلات . كما يرى أنصار هذه المزارع أنها أداه لدعم الحياة الاجتماعية في وحدة كبرى من الأرض أهلة بالسكان ... ويؤكدون رأيهم بأمثلة عملية في بلاد أخذت بنظام المزارع الجماعية التعاونية فازدهرت فيها الحياة الريفية وعم الرخاء سائر مراحل الإنتاج الزراعي .

ويقول معارضو هذا النظام أن مؤيديه يحيطونه بهالة كبرى من التقدير والتفاؤل ، خصوصاً عندما يتجاهلون عوامل أساسية أهمها الناحية النفسية للمزارع الذي سيطلب إليه الدخول في المزرعة دون ملكية . أو إدماج أرضه التي يملكها فيها . والفلاح الصغير بطبيعته يحب الملكية الفردية المحددة الواضحة . والأرض الصغيرة عنده هي رأس ماله ومصدر رزقه ، وهي ما يورثه إلى أولاده من بعده . . . ويقول المعارضون أيضاً أن هذا النظام قد يدعو العامل الزراعي إلى التراخي والكسب على حساب العامل المجد . وبجانب هذا فإن توزيع دخل المزرعة أمر خلافى ، وكثيراً ما يثير بين الأعضاء مشاحنات وخلافات . . . ثم يقول المعارضون أيضاً « أن هناك مشاكل كبرى عند التحاق العضو وما يلقاه من صراع نفساني عند تسليمه أرضه للجمعية أو عند تنازله عن ملكيته لها . أضف إلى ذلك أنواعاً أخرى من التعقيدات عند فصل العضو أو استقالته . فمن الجمعيات نوع يحتم أن يبيع العضو أرضه إلى الجمعية أو لأحد أعضائها أو أن يستردها ليزرعها بمفرده ، والأرض التي تسترد في الحالة الأخيرة يجب أن تكون من الأراضي التي لم تدمج بعد في زراعة فعلية أو أن تكون في أطراف المزرعة وليست في داخل حدودها — أما العضو الذي يدخل الجمعية دون ملكية ثم يفصل فيجوز أن تعطى له مساحة مماثلة بائجار كبديل عن الأرض التي كان يعمل بها . وإذا ورث الأرض مزارع ليس عضواً في الجمعية فيسرى عليه نظام الجمعية المطبق على مورثه إذا رغب في عضوية الجمعية » .

المزارع التعاونية في المؤتمرات الدولية

وكثيراً ما يعرض مشروع المزارع التعاونية في المؤتمرات الدولية نظراً

لأهميته ولخلاف الرأى حول نتائجه وعدم الاستقرار فى نظمه .
 وفى مؤتمر لاكنو بالهند فى ١٩٤٩ ، المكون من الدول الآسيوية اتخذ
 المؤتمر قراراً هو (حيثما تتوفر الأراضى الحكومية الخاصة يجب على
 الحكومة أن تعهد بأمرها إلى الجمعيات التعاونية سواء أكانت جمعيات
 تعاونية للزراعة الجماعية أو جمعيات تعاونية لمستأجرى الأراضى حسب
 الظروف المحلية - وعلى الحكومة أن تشجع انتشار الجمعيات التعاونية للزراعة
 الجماعية المكونة من صغار الزراع الملاك ، على أساس اختيارى بحت فيما
 بينهم ، بأن تكون الجمعية قائمة على الملكية الفردية والفلاحة الجماعية) .
 وفى مؤتمر حلقة الدراسات الاجتماعية للدول العربية والمعقود فى أواخر
 سنة ١٩٥٠ بالقاهرة . اتخذ قرار نصه كالاتى : « ان الدول العربية تملك
 أراضى شاسعة قابلة للزراعة بينما تكتظ المناطق الريفية بالكثيرين ممن لا يجدون
 سبيلا للرزق . لذلك ترى اللجنة أنه من أصلح الأوضاع للاستفادة من هذه
 الأراضى هو إنشاء مزارع تعاونية تستغل بها الأرض بطريقة جماعية من
 المزارعين الذين يستأجرون الأرض من الحكومة بأجارات طويلة الأمد
 بشروط سهلة ، على أن تقوم القرية على نظام تعاونى يحقق ما تهدف إليه
 الحكومات من إصلاح اقتصادى واجتماعى شامل .



منظر لعمال مزرعة جماعية يتناولون طعام الغذاء فى المزرعة

الباب السابع

التأمين الريفي التعاوني بأنواعه

التأمين أصلاً عملية تعاونية . ذلك لأنه يقوم على فكرة تضامن أكبر عدد ممكن من المنتجين أو أى عدد من الأفراد فى أداء أقساط منتظمة لقاء الحصول على مبلغ من المال يدفعه صندوق الجماعة إلى المؤمن عليه أو لأى مستفيد آخر يعينه فى بوليصة التأمين ، وذلك فى حالة وقوع كارثة أو بعد انقضاء مدة التأمين . كما يتولى هذا الصندوق أداء أعمال تعاونية أخرى كتقديم القروض . واستثمار حصة من مال الجماعة فى أوراق مالية أو عقارات مبنية بما يحفظ هذه الأموال ويضاعفها لمصلحة الصندوق ولفائدة مجموع المؤمنين . ويمتاز التأمين التعاوني على التأمين العادي الذى تمارسه الشركات ، فى كون أولها يتم بواسطة جهاز ديمقراطي هو الجمعية التعاونية التى تؤلف من الأفراد باختيارهم وتتبع فى أعمالها المبادئ التعاونية ، كما أنها تعمل بقصد الخدمة لا الربح . وتتناول إلى جانب العمليات المادية للتأمين وظيفة اجتماعية لصالح المؤمنين التعاونيين .

وكان هناك اعتقاد بأن التأمين التعاوني نظام يأخذ به سكان المدن فيوئفون ، كمستهلكين ، جمعيات التأمين على الحريق وتأمين الحياة وغيرهما . كما يمكن للجمعية التعاونية المنزلية وحدها أو مشتركة مع غيرها أن تجرى أنواعاً مختلفة من التأمين لصالح أعضائها . . . لكن المشاهد أن الريفيين بدورهم فى العالم يباشرون أنواعاً من التأمين فى جمعيات متخصصة أو متعددة الأغراض لا تقل أهمية عن جمعيات المدن التى تنشأ لهذا الغرض . والريفيون يقبلون على جمعيات التأمين متى عرفوها وفهموا أهدافها . . . ويتلخص الدور الذى تلعبه هذه الجمعيات فيما يلى : (١) الجمعيات التعاونية تحافظ على الدخول أى تؤمن ضد نقص الإيرادات السنوية للمزارع . (٢) تجرى الجمعيات أنواعاً من التأمين ضد حريق المساكن والأجران والأمتعة . (٣) وهناك تأمين تعاوني ضد العواصف والفيضانات . (٤) وهناك جمعيات تؤمن ضد الآفات والبرد والجراد . (٥) تؤمن الجمعيات التعاونية ضد نفوق

المواشى . (٦) وتباشر جمعيات أخرى أنواعاً من التأمين ضرورية للعامل الزراعى وذلك ضد إصابات العمل والمرض . (٦) أما تأمين الحياة تعاونياً فى الريف فله جهاز ضخم ممثل فى جمعيات قروية لها جمعيات منطوقية إقليمية وجمعية كبرى للدولة مقيد لديها فى كل خطوة عمليات التأمين توزيعاً للمخاطر وأخذاً بالنظام السليم للتأمين .

١ - التعاون والمحافظة على الدخول

تعنى الجمعيات التعاونية للتوريد بتقديم ما يحتاجه أعضاؤها من لوازم الزراعة من مخصبات وتقوى من أحسن الأصناف - ويقع على عاتق هذه الجمعيات تبصير المزارع التعاونى بالأنواع المحسنة منها وأيضاً بطرق زراعتها وإنباتها ، ثم ضم المحصول ومعاملته بالشكل الذى يجنب المزارع الأخطاء الفنية فى عمليات الزراعة والخدمة والحصاد والبيع . وهذه إجراءات تزيد دخل المزارع .

وتقوم الجمعيات التعاونية للإقراض بتدبير المال من مصادره ثم تقدمه للفلاح حسب حاجته وأحياناً حسب حالته الاجتماعية وكفايته فى عمله الزراعى . وهى بهذا تعفيه من الاتصال والتعامل مع المصادر الربوية الشاذة . . أما جمعيات الخدمة كالرى والحرث ، وجمعيات البيع التى تعنى برفع مستوى الحاصلات من حيث النوع وكمية المحصول ثم تربط الفلاح بأحسن الأسواق عند بيعه منتجاته تعاونياً بشكلها أو بعد تهيتها . . . فهى كذلك كلها من الأجهزة والعوامل التى تزيد دخل المزارع .

وكل نوع من الجمعيات التعاونية التى يؤسسها الفلاح مع غيره إنما تستهدف نوعاً من الحماية . ولكن هل يمكن للتعاون أن يضمن للمزارع دخلاً معيناً لا يمكن أن ينقص ؟ إن الجمعيات التعاونية تستطيع أن تزيد معلومات الفلاح ليعمل فى إطار واسع من المعرفة والتبصر والمران . وتستطيع أن تعلمه بالإرشاد والإقناع وبوسائل مكتوبة أو مرئية بالمشاهدة . كما تؤدى له أعمالاً تستهدف زيادة الدخل كما رأينا مثل انتخاب التقوى ، وخفض أسعار الفوائد على السلف التى تمنح له ، والقيام بعمليات فردية أو جماعية فى الحرث والرى والصرف وتربية الماشية . ومقاومة الآفات . . . لكن مفاجآت السعر وتقلباته عند تصريف المحصولات ، وكذلك تغير دخل الأسرة لتغير ظروف الإنتاج

كلها ليست في مقدور التعاون أن يتلافها بتمامها . كما أنها ليست في مقدور أية أداة أخرى . ولذلك يكتفى بالقول بأن الجمعيات التعاونية تستطيع أن تدبر القروض وتوجه العضو الوجهة السليمة في الإنتاج وتصريف المحصول ، بل وتؤدي له بنفسها الخدمات المختلفة في كافة أعماله الإنتاجية والاستهلاكية ، ولكنها لا تستطيع أن تضمن له حداً معيناً من الدخل إلا إذا كان عضواً في جمعية تعاونية تحته لعمال الزراعة وحتى في هذه الحالة فقط تضمن الجمعية لعضوها دخلاً هو أجره اليومي أو الأسبوعي . ومع هذا يظل الجزء الممثل في ربح إنتاج المزرعة رهناً بالعوامل الأخرى . وقد لا يكون هناك أى ربح فيخرج العامل آخر العام بأجره ليس غير .

٢ - التعاون والتأمين ضد الحريق

يؤسس الزراع فيما بينهم جمعيات للتأمين ضد الحريق . وهي إما بسيطة التكوين كما هو الحال في بلاد كالنسا مثلاً ، أو تكون معقدة ذات بناء مستكمل ممثل في جمعيات قروية تسمى الصندوق المحلي للتأمين ، وهذه تؤسس فيما بينها جمعيات الإقليم التي تكون بدورها الصندوق العام . وهو وضع متبع في فرنسا وفنلندة وغيرهما .

ويجرى العمل في الجمعيات المبسطة على أساس المعونة المتبادلة . وهي جمعية تؤدي للعضو مساعدة نقدية حال وقوع الحريق وإصابة ممتلكاته كلها أو بعضها منها . ويستعين العضو بهذه المساعدة على شراء بعض لوازمه الضرورية إلى أن يتم جمع تبرعات نقدية من الأعضاء تمنح للعضو المصاب في حدود مجموع خسائره بعد مراجعتها . وقد تمنح الجمعية عضوها مساعدة عينية مؤقتة إلى أن يتم تقرير وجمع مبلغ التعويض . وهو وضع مبسط فعلاً لكنه لا يغني عن التعاون ، كما أنه يعتمد في تنفيذه على أوضاع غير مستقرة . إذ قد يعسر بعض الأعضاء أو يتوقف أحدهم عن الدفع في حالة وقوع كارثة لأحد زملائه . كما أن جمعيات المعونة المتبادلة على هذه الصورة لا تستمر طويلاً ، وإنما يمكن تنظيمها بالشكل الذي يضمن تحصيل أقساط ثابتة من أعضائها . وهي بهذا الوضع تعتبر إعداداً للأعضاء على تفهم روح التعاون . فإذا استمر عملها طويلاً يمكن تسجيلها كجمعية تعاونية ، لأن الفرق بين جمعيات المعونة المتبادلة وجمعيات التعاون هو ، كما يقول شارل جيد : «أن

الأولى تعتمد على صورة معينة في التسجيل وتعتمد في تكوين أموالها أصلاً على الاشتراكات ، بينما تتألف جمعيات التعاون بالتطبيق لقوانين وأحكام وتعتمد في أموالها غالباً على الأسهم . وإلى جانب هذا فإن الجمعيات التعاونية تستهدف الغايات الاجتماعية بالوسائل الاقتصادية وهذا هو بعض ما تمتاز به على الروابط والجماعات والجمعيات الأخوية التي تؤدي أغراضها عن طريق المعونة المتبادلة ، وجمع التبرعات !»

وأما الجمعيات التعاونية البحتة للتأمين ضد الحريق فهي منتشرة في أغلب دول العالم . ففي كانساس بأمريكا ولاتفيا وفنلندة وفرنسا بأوروبا وفي تونس وفي عدد من المستعمرات الإفريقية الفرنسية جمعيات مستكملة البناء ؛ تقوم على التأمين وإصدار البوالص وجمع الأقساط على أسس علمية ، ودفع التعويضات من أموالها أو بعد الرجوع إلى الجهات التي تعيد هذه الجمعيات التأمين لديها . . . وقد تكون هذه الجهات تعاونية أو هيئات تعمل بغير قصد الربح أو رأسمالية تبرم مع التعاون اتفاقات خاصة .

والجمعيات الفرنسية هي أكثر أنواع جمعيات الحريق انتشاراً . وقد بلغ عددها في ١٩٥٠ ما يزيد على خمسة آلاف جمعية نشأت أولها عام ١٩٠٢ . كما أنه في فرنسا الآن ٤٥ جمعية لإعادة التأمين على مبلغ اثنين بليون فرنك — وتتكون العضوية في الجمعيات القروية ، من الزراع والملاك ومن الجمعيات التعاونية الزراعية والجمعيات التعاونية للإقراض وجمعيات الري . وتقبل في عداد أعضائها أيضاً الصناع الزراعيين الذين يستخدمون أكثر من عاملين في المصانع الصغيرة للحداثة وصنع العجلات وتصليح الماكينات والعدد والآلات ومهمات البناء .

والمشاهد أن جميع جمعيات التأمين ضد الحريق في العالم تعوض أعضائها من الأفراد والجمعيات عن حرائق الزراعات والأبنية في حدود رقعة جغرافية من القرية . . غير أن هناك جمعيات ، كما هو الحال في النرويج ، تؤمن ضد حرائق الغابات وهي على الأغلب جمعيات تجمع من أعضائها اشتراكات موحدة تدفع منها مبالغ التعويضات . أما إذا حلت بالأعضاء خسائر كبيرة لاحتتملها صندوق الجمعية ، رجعت الجمعية على الأعضاء وحصلت منهم مبالغ نقدية إضافية بنسبة مجموع اشتراكاتهم ثم تدفع المتجمد كله إلى الأعضاء الذين دمرت النيران موجوداتهم .

٣ — التأمين التعاوني ضد العواصف

وهناك جمعيات تعاونية للتأمين تقع في الوضع بين جمعيات التأمين ضد الحريق وجمعيات التأمين ضد البرد والصقيع ، تلك هي جمعيات التأمين التعاوني ضد العواصف .

والجمعية التعاونية الدانمركية مثل طيب لهذا النوع من الجمعيات . وهي جمعية تأسست في ١٩٠٣ والغرض منها تعويض كافة الخسائر التي تطرأ على مباني القرية المؤمن عليها وعزبها وذلك بسبب الرياح ، بشرط أن تكون المباني مؤسسة من أسقف غير قابلة للالتهاب . . . وفي أمريكا جماعات لهذا النوع من التأمين مكونة على طريقة المعونة المتبادلة بين أعضائها ، وهي معروفة على وجه أخص في البنويس ، وهي مجمعة في شركات تعمل في مقاطعات بحيث تختص كل شركة بخمس مقاطعات في المتوسط .

وتتكون أموال جمعيات العواصف من الاشتراكات . وهي تستثمر أموالها في تملك أسهم الحكومة أو تودعها لدى شركات التأمين . وهناك جمعيات تقدم القروض المتوسطة والطويلة الأجل من مجموع ما لديها من أموال مجمعة على مر السنين .

٤ — التأمين التعاوني ضد البرد والصقيع

وهذا نوع من التأمين معروف في البلاد الباردة . وتبشره جمعيات عرفت في أواخر القرن الماضي ، لكنها لم تعرف وتزداد عدداً إلا في منتصف القرن الحالي ، ذلك لأنه لم يكن في مقدور المزارعين أن يفهموا أن تعاونهم معاً يمكنهم من تعويض ما تحدثه المفاجآت الناشئة عن غضب الطبيعة .

وتكثر هذه الجمعيات في سويسرا وفرنسا وبلغاريا . وهي تعمل بمواردها الخاصة أو معتمدة على إعانات من الدولة . وقد تكون هذه الإعانة مالية في شكل اعتمادات وهبات أو تكون عينية في شكل تسهيلات أو وضع بعض أنواع الجمعيات تحت توجيه وإشراف حكومي ضماناً لحسن سير عملها ولازدياد ثقة الزراع فيها مع قبول الدولة إعارتها المستشارين الفنيين المتميزين ذوي الدراية والخبرة في التأمين .

ففى سويسرا مثلاً جمعية تعاونية كبرى للتأمين ضد البرد والصقيع تأسست سنة ١٨٨٠ وهى تؤمن ضد هلاك المزروعات والكروم وقوام العضوية فيها المزارعون وملاك البساتين. وقد بلغ عدد أعضائها حسب إحصاء ١٩٥٠ حوالى ثمانين ألف مزارعاً ومالكاً لمزارع فاكهة . وهم يحملون سبعة وثمانين ألف بوليصة. ويعمل فى الإدارة العامة لهذه الجمعية أربعائة موظف وثلاث وكلاء فروع . وفى سويسرا أيضاً جمعية من النوع المتخصص فى التأمين ضد هلاك الكروم ومقرها فى نيوشاتل . ويسير على نخطها عدد آخر غيرها من الجمعيات الوحيدة الغرض .

ولقد أخذت فرنسا بهذا النوع من التعاون فى عام ١٨٨٨ والجمعيات بها منتشرة على صورتين من حيث منطقة العمل . فهى إما جمعيات قروية أو جمعيات متسعة المنطقة . وكلا النوعين مجمع فى هيتين هما : (أ) المكتب الأهلى العام للتأمين ضد الصقيع وهو يضم ٦٨٥ جمعية قروية ، ٢٢ جمعية إعادة تأمين . (ب) المكتب المركزى للتأمين ضد الصقيع وينتمى إليه ١٢١ جمعية مركزية متسعة المنطقة تعامل ٦٢٩٧ مؤمناً .

أما فى إيطاليا فيتم هذا النوع من التأمين بالتعاون مع الشركات الرأسمالية وجمعيات المعونة المتبادلة . وفى أسبانيا ثلاث جمعيات للتأمين ضد البرد إلى جانب ثلاث شركات ضد البرد والصقيع . وفى السويد عدد قليل جداً من الجمعيات التى تؤمن ضد البرد والصقيع والعواصف وربما البرق معاً . . . وفى هولنده اثنا عشر جمعية ، وفى النمسا وفى تشيكوسلوفاكيا واحد وعشرين جمعية . وفى كل من ألمانيا ورومانيا تسع شركات تعمل معاً ، وهى ليست مندجمة ولا مجمعة ولكنها فى كل دولة تتعاون معاً فى توجيه العمل وتوحيد الأسعار ولكل منها أفق تجارى مستقل . وفى بلغاريا يتم التأمين التعاونى المذكور عن طريق قسم التأمين فى بنك التسليف فى صوفيا وهو الهيئة الكبرى التى تضطلع بهذا النشاط الحيوى . . . والتأمين ضد البرد معروف ومتبع فى أمريكا ، وفى الأرجنتين وحدها أربعين جمعية ، وهو معروف أيضاً فى أفريقيا فى المستعمرات الفرنسية . . . وإلى جانب هذا النوع توجد جمعية تعاونية للتأمين ضد الغارات والأضرار التى يحدثها الجراد فى الأرجنتين .

هـ - التأمين ضد نفوق المواشى

وهو أصعب أنواع التأمينات الريفية وأدقها . وله أهمية خاصة للفلاح لأنه يتناول المحافظة على الماشية التى هى رأسماله ، ويعوضه عن فقدانها بأن يمكنه من الحصول على مبلغ نقدى يعادل كل أو بعض ثمنها ، وذلك لشراء غيرها دون أن يتعطل عمله أو ينعدم أو يقل دخله أو يعتمد على الاستدانة ليحل مكان الماشية التى نفقت واحدة غيرها . تلك هى بعض فوائد التأمين ضد نفوق الماشية .

ويتم تحقيق أغراض هذا التأمين عن طريق جمعيات تعاونية متخصصة تسمى الجمعيات التعاونية للتأمين ضد نفوق الماشية . وهى على أنواع : (١) الأول وهو أكثرها قدماً . ينتمى العضو إليه فلا يدفع قسطاً منتظماً . ولذلك فالجمعيات التى من هذا النوع لا تكون أموالاً وليس لديها صندوق اشتراكات من المؤمنين . فاذا نفقت ماشية لعضو منضم لها تعلن الجمعية موت الحيوان وتنظر فى صلاحية لحمه للغذاء أو تعدمه . فاذا صلب للأكل يبيع بسعر التجزئة موزعاً على الأعضاء . وتجمع الجمعية المال وتكملة إلى قدر معلوم ثم تسلم المؤمن المال اللازم حسب قائمة مكتوبة فى الجمعية . وإذا أعدم اللحم تقدر للماشية أو للحيوان ثمناً يجمع من الأعضاء إما بالمساواة أو بنسبة ما يملك من ماشية وأحياناً حسب المقدرة . ثم يسلم المال المجموع إلى صاحب الحيوان الميت ليشتري غيره (٢) والنوع الثانى عبارة عن جمعية أكثر نظاماً لأنها تقوم على تقديرات معلومة . فيكلف العضو فيها بأداء أقساط محددة تدفع سنوياً أو شهرياً عن كل حيوان مؤمن . . . ويختلف القسط حسب نوع وفصيلة الحيوان موضوع التأمين . (٣) وأما النوع الأخير فيعتمد على تقويم الحيوانات المؤمنة بصفة دورية ، وتثبت قيمتها فى سجلات دقيقة مرتين فى السنة . وبحسب قسط التأمين بمعدل الجنيه مثلاً أو عن كل مائة جنيه من مجموع المبلغ المؤمن عليه . وبالرغم من أن إعادة التقييم عملية متعبة وتتطلب مجهوداً ، فإن هذه الطريقة على هذه الصورة ذات فائدة . وهى تطبق على الخيول والبغال والأبقار حتى المقتناة منها للتربية . لكنها طريقة صعبة لأن عملية وصف الحيوان تتطلب مجهوداً ، كما أنه ليس من السهل تتبع تنقلاتها علاوة على أن بعض المؤمنين يعتمدون الغش فى إعطاء البيانات التى تطلب اليهم . . . ومن أجل هذا كانت أبسط صور التأمين أسهلها فى الاتباع .

والنوع الثالث من الجمعيات التعاونية للتأمين ضد نفوق المواشى شائع منتشر في سويسرا وبلجيكا والدانمارك وهولنده ولكسمبورج وتشيكوسلوفاكيا والمجر وانجلترا واسكتلنده وفرنسا وإيطاليا والهند . ومن هذه الدول من عرفته منذ ١٨٧٠ ، كبلجيكا . كما أنه في بعضها كهولنده تجرى الجمعيات التأمين شاملا ضد نفوق الخيل والماشية والغنم والماعز والخنازير . وفي البعض الآخر يتخذ التأمين على الأبقار مركزاً ممتازاً بين باقى أنواع التأمين وخصوصاً في مواقع الجمعيات التعاونية للألبان . وقد استحدثت بعض هذه الجمعيات الأخيرة في سويسرا وفي بعض مناطق الدانمارك طريقة تصبح جمعيات الألبان بمقتضاها وكيلة عن جمعيات التأمين ضد نفوق الماشية ، فتتولى عنها نشر فكرة التأمين بين الزراع ، وتقوم بالنيابة عنها في احصاء وجمع الحيوانات المؤمنة وحفظها والحفاظ على حياتها وعلى إدارتها العالى .

والتأمين في فرنسا متسع وقائم على نظام يستأهل الذكر . فالجمعية التعاونية للتأمين ضد نفوق الماشية تؤسس للقرية الواحدة ، وتتخصص في هذا النوع وحده . وفي بعض مناطق فرنسا يمكن أن تستوعب جمعية القرية هذه أنواعاً أخرى من التأمينات أو تكون فرعاً من جمعية تأمين شاملة سبقتها في الظهور . وتتولى الجمعيات القروية تكوين جمعيات إقليمية لإعادة التأمين ، وهى كلها مجمعة في الجمعية النهائية الكلية للتأمين في الدولة . وتصرح الجمعيات الفرنسية بالتأمين ضد نفوق الماشية وفقدانها وضياعها . لكن التأمين ضد نفوق الماشية هو الغرض الأكثر اتباعاً ، ففي ١٩٢١ كانت الجمعيات التى تباشره عشرة آلاف وفي ١٩٤٠ بلغت خمسة عشر ألفاً وفي ١٩٥٠ بلغ عددها خمسة عشر ألفاً وأربعمائة جمعية . . . وهى جمعيات تتلقى معونة مالية من الدولة . وتسير على مبدأ تحديد القسط السنوى للتأمين . ولا يقل القسط عن ١٪ في الجمعيات التى تؤمن ضد نفوق الماشية ، ١٪ في جمعيات تأمين نفوق الخيل والبغال ، ١٪ في الجمعيات التى تؤمن على مختلف انواع الماشية ، أما جمعيات تأمين موت الخنازير فتتقاضى ٣٪ (بارو في التأمين التعاونى صفحة ٢٨٦) .

أما النظام الإيطالى لجمعيات التأمين على الماشية فهو قائم على الأسس الآتية وهى (١) تؤسس الجمعيات صغيرة وتحدد نشاطها بمنطقة لا يزيد سكانها على خمسة آلاف نسمة (٢) يجب على كل جمعية أن لا تحصل أقساطا

أو اشتراكات تزيد على الفئات التي يقررها وزير الزراعة . (٣) تسير كل منها على مبدأ الإدارة غير المجورة وتستثنى من ذلك السكرتير فالصراف . أما أعضاء مجلس الإدارة فيحصلون على المصروفات الفعلية التي ينفقونها في أعمالهم المتصلة بمصالح الجمعية . (٤) لا تدفع الجمعية إلا الخسائر الفعلية . (٥) يتعين على الجمعية أن تكون اتحادات تعاونية لإعادة التأمين حتى يمكن توزيع التعويضات على أكبر عدد من الجهات . ولقد جرى العمل على أن تتحمل الجمعية التعويض في حدود ثمانين في المائة من قيمة الحيوان المؤمن عليه وقت وقوع الحادثة . وتدفع جمعيات إعادة التأمين الباقي هذا وتخضع الجمعيات لرقابة وإشراف الاتحاد التعاوني المؤسس لهذا الغرض فيما بينها والذي ينص القانون على إمكان تكوينه من عشرة جمعيات على الأقل بحيث تكون قريبة المواقع الجغرافية... وأعمال الجمعيات التعاونية الإيطالية لتأمين الماشية مزدهرة ، ففي ١٩٣٢ كان في مديرية تورنتو وحدها ١٠٨ جمعية مؤمنة على سبعة عشر ألفاً من الماشية وفي ١٩٥٠ ظل ما بهذه المديرية ما يقرب من نفس العدد .. أما عدد الجمعيات المنتمة إلى الاتحاد التعاوني العام لهذه الجمعيات فيبلغ حوالى سبعمائة جمعية تضم مائة ألف عضو .

وكان في الهند جمعيات تؤمن الماشية وتدفع التعويض في حالة نفوقها وكذلك عند انتشار الأوبئة . وكانت تقبل تأمين حيوانات الجر والحرث والبقر والجاموس بين سن أربعة وأثنا عشر . . . وفي البنجاب جمعيات تؤمن الخيل ، وفي بورما تؤسس الجمعيات باشتراكات وتتكون أموالها من الاحتياطي ومن الغرامات ورسوم الدخول والهبات وفوائد الأموال المستثمرة . . . وفي ١٩٤٦ نشر في التقرير الرسمي عن حركة التأمين التعاوني في الهند أن الجمعيات اضمحلت . وكثير جداً منها زال تماماً ، بحيث أصبحت تنشر التقارير خلوة من هذا النوع لعدم أهمية العدد الباقى منها . ولقد تناول التقرير تحذيراً مفيداً طريفاً حيث ورد عنه في صفحة ١٨٢ من كتاب اليانور هوف طبعة ١٩٤٨ / ١١ « أن الجمعيات التعاونية للتأمين على الماشية على جانب كبير من الأهمية ، وأن هذا العمل لا يناسب المجهود التعاوني الهندي إلا إذا تنهت الحكومات الإقليمية وجمعت عنه الإحصاءات الدقيقة ووضعت له النظام المالى السليم . » وفي تقرير آخر للجنة دعم التعاون المعروفة بلجنة جاد وجيل ورد ما يلي « لاشك ان التأمين على الماشية أمر حيوى ، ولكن اللجنة ترى أنه ما لم تتدخل الحكومة

وتشمله بنوع من الرعاية البيطرية الكاملة فان أساس تمويل الثروة الحيوانية ودعمها في البلاد ستكون أبداً مستهدفة للخطر .

٦ — التأمين التعاوني ضد الاصابات والمرض

نشأ التأمين ضد حوادث الزراعة والمرض في ١٨٦٣ . وهو تأمين غير إجباري رغم كونه حيويًا ولازمًا للفلاحين الذين ينقصهم الجهاز السليم الذي يؤمنهم ضد إصابات العمل خصوصاً إذا كان هذا الفلاح عاملاً زراعياً . أما الجمعيات التعاونية المعروفة بأنها تمارس هذا النوع فهي قائمة حيثما توجد القوانين التي قصرت تعويض الإصابات على عمال الصناعة قبل غيرهم . ففي الدانمارك جمعية تعاونية تدفع التعويضات للمؤمنين لديها من عمال جمعيات الألبان والزراعة . . . وفي إيطاليا جمعية تعوض عمال الزراعة ضد إصابات العمل مع استثناء عمال التراحيل . وتقتصر نشاطها على العناية بعمال الغابات ، وبالعمال المشتغلين على الآلات والماكينات . وأشهر هذه الجمعيات موجودة في تورين وفرسيلا وميلان وفلورنسا . ولقد عدلت بعضها نظمها الداخلية وأجازت أداء التعويض في حالة عدم المقدرة .. والمرض والعجز المؤقت وفي فرنسا جمعيات ، أنشأتها النقابات الزراعية لتباشر هذا النوع من التأمين ضد الإصابات والمرض .

وإلى جانب ذلك فان الجمعيات التعاونية الزراعية بشتى صورها تخصص مبلغاً سنوياً من المعونة الاجتماعية تصرفه للفقراء من أعضائها وللمحتاجين ولعائلاتهم في منطقة عملها . . كما أن التأمين على الحياة معروف تعاونياً وهو منتشر ، بل هو أحياناً إجباري في بعض الجمعيات التعاونية لبناء المساكن في الريف التي تشترط التأمين على حياة المستفيدين بما تقيمه من مساكن . وتحصل القسط إجبارياً خلال مدة القرض أى من يوم تسليم المفتاح إلى تمام تسديد ثمن المسكن ونقل حق الرقبة إلى المالك .

الباب الثامن

التعاون والصحة القروية

تؤدي الجمعيات التعاونية في مناطق عملها بالقرى خدمات صحية متنوعة : منها ما هو خاص بتنظيف الطرقات ، وتوفير المياه الصالحة للشرب ، وإنشاء المغاسل والحمامات . ومنها ما يتناول المسكن الريفي نفسه فيرفع من مستوى الحياة فيه ، ويسهل إقامة المنازل الجديدة الرخيصة داخل القرى القديمة أو على امتدادها . . . ومن الخدمات التعاونية أيضاً أنواع تقوم على الأعمال الوقائية عن طريق النشر والدعاية وتبصير السكان بأنواع الأغذية الضرورية لهم كماً ونوعاً . . . وأهم ما تقوم به الجمعيات التعاونية الخدمات الطبية العلاجية بتعاقدتها مع الأطباء أو بأن تستأجر وتملك وتدير عيادات خارجية ومستشفيات مجهزة لمعالجة الأمراض وإصابات العمل . وتستطيع الجمعيات أيضاً أن تنشئ المصحات في القرى وخارجها وفي المواقع التي قد تحدد لذلك في المعازل على الشواطئ .

ولا تركز الجمعيات خدماتها هذه لأعضائها وحدهم ، بل تعنى بمعالجة أفراد أسرهم . فالأطفال يلقون من الجمعيات التعاونية الصحية أو من الجمعيات الزراعية التي تشتغل بالعلاج والوقاية ، ألواناً من الرعاية بالكشف الطبي الدوري على الحوامل ، ثم خفض نفقات الولادة ، وصرف الاحتياجات اللازمة للمرأة التي تلد من الفقيرات ، وإعانتها مالياً لمدة . . . ثم العناية بالطفل بتيسير حصوله على اللبن الطازج أو الجاف ، وكذلك زيت السمك . الخ ويضاف إلى ذلك ما تؤديه الجمعيات من خدمات تتناول صحة الولد وأمه في ذات الوقت . فهي تنشئ دور الحضانه فتساعد بذلك على حسن تنشئة الطفل ، كما تسمح لأمه بالتفرغ للعمل في الحقل دون أن يفقد الزوج بسبب الأعباء الجديدة لزوجته كأم عوناً قوياً على مداومة الإنتاج في الحقل والمنزل .

والطب العلاجي والوقائي التعاوني هو من المسائل التي تؤدها الجمعية لأعضائها ولغيرهم . وفلسفتها في ذلك من الوجهة العملية إقناع غير الأعضاء بالانضمام إلى الجمعية عن طريق الخدمة والرعاية ، كما أن الجمعية تدير عيادات

وتنفق مصروفات إدارية عليها فمن المصلحة إذن أن تعامل أكبر عدد ممكن من المتعاملين لتخفف بذلك أعباء هذه المصروفات . ومن الوجهة الطبية لا يمكن للجمعية أن تعالج عضوها ثم تتجاهل باقي السكان . لأن المريض لا ينتقل من عضو إلى عضو . فحركة المرض عمياء لا تختار . ولذلك فمن الأصوب في جمعيات الطب التعاوني أن تضم أكبر عدد ممكن من السكان بالإقناع والاتصال المستمر الحسن هذا مع ملاحظة أن الجمعيات تعمل طيلة العام في عملها العادي ، فإذا حل وباء مثلاً وتفشت الأمراض الحبيثة فإنه لا بد أن يكون مفهوماً أن عمل الجمعية يقف عند حد تنبيه المسؤولين فوراً ، لأن مثل هذا العمل هو من صميم اختصاص الحكومة . ولكن يتعين عليها وضع مهماتها تحت تصرفها . وعليها أن تقوم بواجباتها في الإبلاغ عن المرضى دون المساهمة في إخفائهم كما هي العادة في الريف . ثم يجب أن لا تردد الجمعية في التبرع بالمال من مخصص الأعمال الاجتماعية في حالة وقوع أي وباء . لأن هذا التبرع مهما كان قليلاً فإنه يساعد على سرعة مكافحة المرض بصورة أو بأخرى .

والطب العلاجي والوقائي في الريف عمل من أعمال الجمعيات التعاونية الزراعية تباشره كفرع عادي من فروع نشاطها الأخرى العادية وهي التوريد والتسليف والخدمة والبيع وغير ذلك . وقد تنشأ جمعية تعاونية بحتة تتخصص لأعمال الوقاية والعلاج ليس غير . ومهما كان نوع الجمعية فإنها تدار كغيرها من الجمعيات إدارة ديمقراطية . وهي تقرر مشروعاتها وحدها وتمولها من مصادر متعددة هي اشتراكات أعضائها وتبرعاتهم وبعض اشتراكات تقبلها من المنتفعين غيرهم . وتلقى هذه الجمعيات أيضاً هبات نقدية من الحكومة ، وهبات عينية من الهيئات العلاجية الكبرى التي تعمل بغير قصد الربح وتقوم الجمعيات بمشروعاتها منفردة ، وأحياناً تشترك في أدائها مع غيرها من الجمعيات أو الهيئات التي تساهم معها في التمويل . . . ويراعى أنه في حالة قبول الجمعيات لمساهمة الحكومة بالمنح والهبات ، أو عند اشتراك الجمعيات مع غيرها من الهيئات في إدارة أي مشروع علاجي . . . يراعى أن قبول الجمعيات لهذين الوضعين لا يبرر تدخل هذه الجهات أو الهيئات في أعمالها ولا في رسم سياستها .

وتكون الجمعيات التعاونية الصحية أو تلك التي تباشر أي غرض وقائي

وعلاجى مؤكدة النجاح فى رسالتها إذا رسمت لها البرامج الصحية ودبرت لها الأموال . ومن هنا نجحت الجمعيات التى أشرفت عليها الحكومة لمدة معينة من بدء حياتها ، وتلك التى أعارتها وزارات الصحة اهتمامها بالتفتيش الدورى وأحياناً باعارة موظف متخصص . . وعندما تكبر الجمعيات الصحية البحتة شأناً ، يمكنها كغيرها أن تتجمع فتنشئ لها الاتحاد الذى يتولى أداء الأعمال التعاونية على مستوى أكبر . وتخرج الحكومة من ميدان الاشراف عليها

انتشار الطب العلاجى والوقائى التعاونى

والبلاد الجديدة بالذكر فى هذا المقام هى يوغوسلافيا ، الهند ، شرق البنجاب ، الملايو ، أسبانيا ، فرنسا ، بلجيكا ، الدانمارك ، بولنده ، ويلز ، الولايات المتحدة الأمريكية ، مصر ، السودان ، الجزائر .
١ - يوغوسلافيا.. انتشرت الجهود التعاونية فيها انتشاراً ملحوظاً وبخاصة فى المناطق الريفية . ويرجع ذلك إلى بعثة أمريكية وفدت إليها بعد الحرب العالمية الأولى .

ولقد بلغ عدد الجمعيات التعاونية الصحية اليوغوسلافية ١٧٠ جمعية حتى نهاية العام الماضى وهى تضم إليها ١٠٠,٠٠٠ عضواً . ويبلغ المنتفعون بخدماتها خمسين فى المائة من سكان الريف . وحديثاً بلغ ما أسسته الجمعيات من المراكز الصحية خمسة وعشرين واحداً إلى جانب المعامل المنفردة أو الملحقة بهذه المراكز . كما تولت هذه الجمعيات إنتاج الأمصال والحقن والأدوية المركبة .

ويقوم الأطباء بعقد الاجتماعات المتوالية فى الريف حيث يذيعون على الناس تعليمات ومحوثاً فى الطب الوقائى ، وبخاصة فى مسائل رعاية الأمومة والطفولة . ونظراً لأن الفلاحين يقيمون فى مساكنهم جنباً إلى جنب مع حيواناتهم ، فقد عيّنت الجمعيات باقامة الحظائر وتنظيف المنازل وبغزل الحيوان المريض ومعالجته أو إعدامه عند الضرورة . كما نظمت الجمعيات فيما بينها اجتماعات سنوية وزعت فيها المكافآت والجوائز على أحسن جمعية ثبت أن الأمراض فى منطقة عملها تقل من عام إلى عام .

٢ - الهند . . . كانت الجمعيات التعاونية فيها من أكبر الأدوات التى عرفتها الهند فى مقاومة الأمراض تحت إرشاد وزارة الصحة وفروعها .

فالملايا هناك تفتك سنوياً بالملايين . ولقد تأسست فيها جمعية تعاونية كبرى تسمى الجمعية التعاونية المركزية لمكافحة الملاريا ، وتخصصت للإرشادات الصحية ، وملء البرك بالأسماك ، وتجفيف المستنقعات ، وتوزيع الناموسيات والكنين ، وطبع وإصدار صحيفة شهرية للطب الوقائي مستخدمة في ذلك كله عدداً من الأطباء يعملون كل الوقت .

وفي ١٩٥٠ بلغت الجمعيات التعاونية الصحية في البنجول وحدها ١٠٠٠ جمعية ، اشتركت كل مائة منها في تكوين اتحاد تعاوني صحي الغرض منه تأسيس عيادات مركزية ، ومجلس للأبحاث الطبية يشترك فيه الأطباء معاً ليضعوا البرنامج التعاوني المشترك للعمل ، كما يناقشون معاً الحالات المستعصية التي تواجههم ، ويتفقون معاً على طريقة التغلب عليها .

ولا يقضى نظام تلك الجمعيات بأن ينتقل العضو إلى طبيبه أو ينتقل هذا الأخير إليه فقط . بل يقوم الأطباء بأبحاث عليا تفيد الصحة العامة في مجموعها كنشر المعلومات الصحية والبحوث الخاصة بالمجاري ومياه الشرب والتطعيم ضد الأوبئة . . وأعمال أخرى كانت تقوم بها الحكومة متباطئة متلكئة في قيود الروتين العقيم .

وعلاوة على ذلك أخذت الهند بنوع الجمعيات المسماة جمعيات المعيشة الفضلى . وهي جمعيات تعاونية اجتماعية بحثية تدرس مشاكل أهمها الصحة بأوسع معانيها . وهي بجانب أعمالها العادية تذيع إرشادات مبسطة ونصائح عن مقاومة العادات المرذولة وتستهدف من ذلك تحرير العضو من فوائد الإقراض الباهظة ، وحث الناس على عدم المغالاة في نفقات الزواج ، ومحاربة العادات الضارة ، ثم نشر العلم الصحي بوجه عام .

٣ - شرق البنجاب ... أخذت البنجاب بنوع جمعيات المعيشة الفضلى . وأهم الأعمال التي تؤدها هي إنشاء المرافق الصحية بأنواعها ، ومكافحة الفران . ولقد بذلت كذلك محاولات لإنشاء مراكز لتوزيع اللبن المعقم ولرعاية الأمومة . وعقدت إلى جانب ذلك اجتماعات لمدة أسبوع كامل للواحد منها ، وذلك لتبصير السكان بقواعد الصحة العامة وبطرق مقاومة الأمراض المتفشية هناك . ولقد جمعت الأموال التي خصصت للدعاية وإعداد الأفلام والنشرات ، من الأهالي ، ومن الجمعيات خصما من أرباحها السنوية العادية .

٤ - الملايو . . . واتبعت الملايو نفس الطريقة المتبعة في اليابان والتي

يرجع الفضل إليها في تحسين صحة فلاحها بعد أن كان الفلاح لا يلجأ إلى الطبيب إلا لاستخراج شهادة الوفاة . أما جمعيات الملايو فتستخدم زائرات صحيات ، ومفتشين .

وتتلخص طريقة الملايو واليابان في أن الأهالي يؤسسون جمعيات تعاونية ريفية متخصصة تنشىء لها مراكز للوقاية ولل علاج الرخيص التكاليف الذى يتناسب مع دخل الفلاح الصغير ، غير معتمدة في إدارة أعمالها على المعونة المالية للحكومة .

٥ - أسبانيا . . . تسير النهضة الصحية التعاونية فيها على نمط متبع في وسط وجنوب أمريكا وفلوريدا . وهذا النمط هو إنشاء مستشفيات تعاونية كاملة بجانب الأعمال الطبية للجمعيات مع اهتمامها بنشر الثقافة الاجتماعية وأساليب الوقاية .

٦ - فرنسا وبلجيكا بهما جمعيات ذات فروع صحية تملك مستشفيات تتبعها عيادات ومصحات وصيدليات وعلاوة على ذلك تتسابق الجمعيات المنزلية في الريف والحضر على إنشاء المصايف ومستعمرات الأجازات على الشواطىء التى يعسكر فيها الريفيون مدة خلال العطلات ، وللإبلاال من المرض .

وفي ١٩٢٢ تكونت في فرنسا أول مستوصفات للأطفال تعاونياً . ثم أقامت الجمعيات مشتركة معاً مصحة في جزيرة أوبيرون يأوى إليها المصابون بالسل منهم . ولقد تقدمت أعمال تلك المستوصفات وانتشرت في الجبال وعلى شواطىء البحر والمحيط . ولقد زرت في أواخر ١٩٤٧ مستعمرة هادئة تعاونية في كريليل وجدت أنها تقبل في مواسم الصيف عشرات الألوف من التعاونيين الصغار على أفواج ، يقيمون فيها مدداً للراحة ولل استجمام تختلف بحسب درجة ولاء ذويهم للجمعيات . أى أن الذى يتعامل مع جمعيته بدرجة أكبر يسمح لأولاده الإقامة في المصيف مدة أطول . مع مراعاة مقدرة العضو على الشراء ونسبة ما ينفقه في الجمعية من مجموع دخله .

٧ - الدانمرك . . . بها جمعية تعاونية عامة طبية نشأت في ١٩٠٣ من بين ٤٠٠ جمعية تعاونية مختلفة الأنواع . وفي ١٩٠٥ أسست الجمعيات الزراعية مصحة ومركزاً لعلاج الروماتيزم .

٨ - بولنده . . . أنشأ الاتحاد التعاونى في ١٩٣٦ جمعية تعاونية للصحة

استخدمت أطباء للمعالجة يعملون بها كل الوقت . كما اشتركت الجمعيات الزراعية في حملات الصحة العامة ، وخصصت حصة من أرباحها لطبع النشرات وإعداد الأفلام وعمل مسابقات للجمال الأطفال الريفيين الأصحاء .

٩ - ويلز . . . وفي الجمعيات التعاونية في ويلز تجرى الجمعيات عقوداً بينها وبين الأطباء لعلاج موظفي الجمعيات ومعالجة الأعضاء وعائلاتهم . وتقوم الجمعيات أيضاً بخدمات علاجية للمشاركين في النوادي الريفية التعاونية بالقرب من مواقعها .

١٠ - الولايات المتحدة الأمريكية . . . نشأ بها عدد كبير من الجمعيات التعاونية لبناء وتملك وإدارة مستشفيات مركزية وللقيام بالأعمال الصحية المختلفة في الريف . . . وفي أوكلاهوما على وجه الخصوص مستشفى تعاوني كبير معروف باسم المستشفى التعاوني لاتحاد الزراعة في مدينة إلك . وفي جهات عدة بقرى مينا - بوليس جمعيات تعاونية للصحة تستخدم الفائض السنوي لإدارة مستشفى لرعاية الطفل ، وتمنح الحوامل امتياز الرعاية والمعالجة لأسابيع طويلة قبل وبعد الوضع .

وتقوم الجمعيات الزراعية وجمعيات البيع بأعمال صحية لصالح أعضائها . مثل جمعيات اللبن في مينا سوتا . وإلى جانب هذا أبرمت كثير من الجمعيات الزراعية عقوداً مع الصليب الأزرق للحصول على خدمات علاجية ممتازة في المستشفيات بسعر التكلفة .

١١ - وفي مصر منذ قديم الزمن وعلى وجه أخص في الوجه القبلي . تعاقدت جمعيات عديدة مع أطباء حكوميين وغيرهم ، على زيارة القرى التي بها الجمعيات مرة أو مرتين كل أسبوع للكشف على المرضى مع تحمل المريض ثمن العلاج بما في ذلك الدواء والبقاء في المستشفيات . ثم انتشرت فكرة الطب الوقائي فاقتنت - مئات الجمعيات دواليب الإسعاف المزودة بمجموعة من الأمصال والعقاقير . . واشتغلت الجمعيات في أكثر من قرى الوجه القبلي بردم البرك وبالسعى لدى المسؤولين لنقل المقابر إلى أماكن عديدة . وكافحت الجمعيات الشاي الأسود في بعض المديريات ، وذبح اللحوم بطريقة غير مشروع . . وأضافت بعض الجمعيات الزراعية إلى أعمالها إنشاء النوادي الريفية حيث يأوى إليها الشبان لمضوا أوقات الفراغ للرياضة وللإطلاع ولينصرفوا بذلك عن العادات والأعمال الضارة .

ثم تقدم التفكير في إنشاء وحدات صحية تلحق بالجمعيات الزراعية تعينها وزارة الصحة مالياً وتساهم الجمعيات باعداد المكان وبخاصة في التمويل ومصروفات الإدارة . . . ويستهدف المشروع الخاص بالوحدات توفير الكشف والوقاية في القرية نفسها ، مع خفض تكاليف العلاج . والفكرة في ذاتها مطبقة في بعض الجمعيات التعاونية المنزلية لصالح أعضائها من سكان المدن . حيث أقامت بعض الجمعيات المنزلية عيادات مجهزة بأحدث الأدوات واشتركت بعض جمعيات أخرى بالمال في بناء مستوصفات . وإلى جانب ذلك تساهم الاتحادات بنصيب وافر في إيفاد بعض الريفيين للدراسة والاستجمام في بعض مراكز الاصطيفات بقليل النفقات .

١٢ - وفي السودان . مجهودات تعاونية جديدة في التعاون الزراعي . ويتمثل هذا في انتشار جمعيات الري والنقل والبيع . ولقد أمكن لبعض الجمعيات أن تشترك في الجمعية التعاونية للأدوية المصرية ، لتتمكن بذلك من الحصول على العقاقير والأمصال والأدوية الجاهزة بالشكل الذي يمكن أن تباع به للقرويين بأسعار محتملة .

♦ وإذا تتبعنا نشاط الجمعيات الزراعية الريفية في أي بلد من العالم لا بد أن نجد اهتماماً خاصاً بصحة الأعضاء . ومما لاشك فيه أن الجمعية التعاونية التي تعنى بالزراعة وترك المزارع مهملاً تكون غير مقدرة لرسالتها الإنسانية . بل لرسالتها الاقتصادية أيضاً . أليس الإنسان عاملاً من عوامل الإنتاج بسواعده ، وب عقله وبمقدار ما يستهلكه من مواد الغذاء . . . إذن لابد للتعاون الزراعي أن يعمل في حدود رسالته وإمكانياته لرفع المستوى الصحي للسكن ولرفع المستوى الصحي لهذه الأجسام والعقول في الريف في مختلف نواحيه وعلى كافة المستويات ولمجموع السكان .

الباب التاسع

الجمعيات التعاونية الزراعية والرفاهية الريفية

نتناول في هذا الباب آفاقاً من التعاون تمتاز بأنها تعالج الجانب الآدمي لسكان الريف لتصل بهم إلى مستوى لائق من الحضارة والسعادة ليعيشوا آمنين أصحاء في قراهم بجانب أماننا الأرض مصدر الخير والثروة .

ولقد طرح هذا الموضوع مراراً على بساط البحث الدولي في مؤتمرات أمريكية وأوروبية وآسيوية . ومن حسن الحظ فإن أغلب الدراسات قد تلاقت عند نقط تكاد تكون واحدة ، وهي أن المعايير التي تقاس بها حضارة الريف يجب أن تركز في مجموعة من العوامل التي تعبر عن الرفاهية والحضارة الريفية . وهذه العوامل هي . . . تحسين صحة الريفيين ، وتوفير الغذاء الصالح الكافي لهم ، ورفع مستوى سكناتهم مع فصل منازلهم على قدر الإمكان عن حظائر الماشية ومخازن الآلات وسائر المواد الأخرى ، والقضاء على الأمية الفاشية بينهم ، وحل مشكلة المواصلات لأنها قليلة ومتعبة تجعل الصلات الاجتماعية والاقتصادية بين المدينة والقرية غير ميسورة دائماً بل ومستحيلة في كثير من الأحيان ، وفي النهاية فهناك مشكلة شغل أوقات الفراغ ومكافحة البطالة الموسمية ثم العمل على وفرة الخير في المنازل ممثلاً ذلك في وفرة السلع والخدمات الاستهلاكية ليشعر الرجل وربة الدار في أعماق الريف بالهدوء ورضاء النفس معاً . . . وإلى جانب هذه القائمة من العوامل لا بد أن يشمل الريف وعى يوصل إلى حضارة جديدة وإلى المحافظة على كل إصلاح جديد يتم فيه . وهذا لا يتأتى إلا بالتربية الاجتماعية للريفيين صغاراً أو كباراً تربية يقصد بها تبصيرهم بحقوقهم وبواجباتهم وإزالة الغشاوة التي على أبصارهم .

ومما لاشك فيه ، أن الحكومات تضطلع بقسط وافر من الإصلاح في الميادين السابقة لكي تحقق للفلاح أكبر حظ من السعادة . لكن المشاهد عملياً أن كل إصلاح يوهب يكون رخيصاً . بل ثبت أن إصلاحات عديدة أجريت في بعض المناطق الريفية في العالم ، فلم ينتبه لها الريفيون ولم يفيدوا منها . ومن أجل هذا كان أحسن أنواع الإصلاح هو المنبعث منهم هم ، والصادر عن رغباتهم ، والذي يساهمون فيه بالرأى أحياناً وبالتمويل والإدارة في أغلب الأحوال ويضربون المثل على هذه الحالة الغربية بمياه الشرب في الريف

الأفريقي ، حيث اتضح أن المعدات والتركيبات التي تجربها الحكومات لا يشعر بها الأهالي و يظلون يردون الماء مباشرة من الأنهار الجارية والمياه الآسنة أحياناً ولا يقربون معدات الحكومة . وبالمثل في البلاد الآسيوية التي أدخل فيها الراديو والكهرباء دون إعداد الأهالي واستبيان حاجياتهم وإثارة وعيهم نحو إشباع هذه الحاجيات . وفي أمريكا نفسها ، أقيمت الحملات الواسعة لإقناع الزراع بخرث الأرض بطرق معينة محافظة على التربة من التآكل . لكن الفلاح تمسك مدة طويلة بعاداته القديمة الموروثة ، وأبى أن يستمع إلى نصائح قدمت إليه في شكل أوامر ونواه ولكن الفلاح نفسه سارع إلى اتباع الطريقة المحسنة بمجرد أن تبين له الدليل المادي على مقدار ما يصيبه من الكسب وهناك أدلة غير هذه جميعاً ، تثبت أن مساهمة الفلاح في رفع مستواه أمر يفوق الأوامر التي تعطى من الحكومة ، ويسمو على الأوضاع التي تأتيه من العاصمة في شكل تعليمات ولوائح .

ومما يؤيد فكرة إشراك الأهالي في رفع المستوى الاجتماعي الريفي . أن الشيء المطلوب لإصلاحه ليس دائماً مادياً في صورة مبان وشوارع ومرافق . بل تتأصل في الريف عادات وعقائد ولون من الحياة موروثة من جيل إلى جيل ، هذا إلى جانب المعتقدات الدينية . وهي مسائل لا يمكن قياسها بمقياس معين ، وهي أيضاً من الصعوبة والتشعب بحيث لا يمكن حلها بتعليمات وسياسات مرسومة . ومن أجل هذا فاذا وجه الأهالي نحو إصلاح أنفسهم بأنفسهم وبالقليل المشترك من أموالهم ، فانهم ينشئون من أدوات الإصلاح ما يرفع مستواهم المادي ويغير من العادات القديمة المتأصلة فيهم والتي قد تكون سبب التأخر والرجعية والعقلية البطيئة التطور . وكل إصلاح لا ينحو هذا النحو ، بل وكل برنامج تهذيب الريف عن غير هذا الطريق يكون ضعيف الأثر لا يبقى على الزمن . لكن هناك سؤالاً جوهرياً يلقي دائماً في هذه المناسبة وهو . . . إذا أردنا أن نصلح الفلاحين معتمدين في ذلك عليهم . . فكيف يمكن الوصول بهم إلى أي نوع من الرقي والحضارة والفلاح نفسه غير قادر على التجاوب مع أي برنامج جديد من الإصلاح ؟ والإجابة على ذلك هي أن الفلاحين فعلاً لا يستطيعون معاونة أنفسهم . وأنه لا بد لهم من المساعدة الخارجية من مصدر ما . وأفضل مصدر بالطبع هو الحكومة . ثم يوجه الناس إلى العمل لا معتمدين على الحكومة وحدها طبقاً للنظرية الأبوية في الإصلاح ، وإنما تبرز رعاية الحكومة ، ولو في البداية ، مع موارد الأهالي في ذات الوقت .

ولتكن مساعدة الحكومة هذه ممثلة في مسح الريف والتعرف على ما به من علل وأدران ثم وضع النتائج أمام الريفيين ، وتنبيههم إلى مشاكل حياتهم . ثم تضطلع الحكومة ببث الوعي عن طريق نشر الإحصائيين في ربوع الريف لإقناع الأهالي بأن يحسنوا أحوالهم . وقد تكون وظيفة الأخصائي مقابلة الأفراد ودراسة أحوالهم أو عقد اجتماعات لهم أو استعمال المراثيات في الإقناع كالأفلام والمعارض والزيارات . . .

ومن أنواع المساعدات الحكومية في هذا الصدد أن تخصص مبلغاً من المال بمنح لمشروعات القرية ويتناقص تدريجياً سنة بعد أخرى إلى أن يكتمل نمو المشروع ويعتمد على الأهالي أنفسهم في تمويله وإدارته . وقد لا تعطى الحكومة مالا ، وإنما تعبر الأهالي موظفاً حكومياً سنة أو سنتين ليرشدهم إلى تنظيم مشروعهم وتتحمل الدولة مرتبه خلال المدة . ومن أنواع الإعانات التي تقدمها الحكومة لسكان الريف لتعينهم على أداء المشروعات التي ترفع مستواهم الاجتماعي ، أن تيسر الظروف التي تساعد على تنفيذ هذه المشروعات ومن أمثلة ذلك تقديم القروض بدون فوائد ، أو النزول عن أراضي الدولة لهم بسعر أسمى أو بسعر مخفض بدون مزايدة . وهكذا .

ولقد لعبت الجمعيات التعاونية في العالم دوراً هاماً في ترقية شؤون الريف ورفع مستوى سكانه ، لأنها هي الطريق الوحيد السليم في تجميع الأهالي ، وتبصيرهم بمشاكلهم ثم إثارة رغبتهم في إصلاح أحوالهم معتمدين على أنفسهم . ويمكن أن نلخص الأعمال الاجتماعية لهذه الجمعيات في المسائل الآتية :
(١) التربية الاجتماعية والعناية بتنشيط القرويين . (٢) تعمير الريف وبعث الحضارة في القرية وإقامة المنشآت التي تحقق ذلك . (٣) رفع مستوى السكني وإصلاح المنازل المتهمة أو تلك التي تخربها الفيضانات وتدمرها النيران والزلازل . (٤) توفير الغذاء والخدمات الاستهلاكية والمحافظة على ميزانية الأسرة . (٥) رفع المستوى الصحي ونشر الوعي الطبي والوقائي العلاجي وهو ما تكلمت عنه في الباب السابق .

التربية الاجتماعية والعناية بتنشيط القرويين

التعاون الزراعي عامل هام في تقويم شخصية الفلاح . فهو يمكنه من المran على استخدام عقله ، ويعلمه المناقشة عند وجود أوجه الحقبة الصحيحة للأمر مع وزن حجج الآخرين . وهو يعلمه أيضاً متى يسكت ومتى يتكلم

مع احترام نفسه واحترام الغير . ثم يعود المحافضة على حقوقه بطرق مشروعة ليس فيها العنف ولا التخريب ولا الاعتداء على حقوق الغير . وهى مجموعة من الصفات يدرّب العضو عليها ويمارسها فى الجمعية عند تعامله معها وحين يحضر اجتماعاتها وتناقش أعمالها تفصيلاً أمامه ومعه . وإذا كان العضو يحترم الألائحة ويلتزم النظام التام فى اجتماعاته ومناقشاته ومجموعة علاقاته الأخرى بزملائه عندما يتعامل معهم فى الجمعية التعاونية التى هو عضو فيها ، فإن هذه الصفات تبدو جلية واضحة فى سلوك الفرد بعدئذ بحكم العادة . بل إن حب الناس والنظام والعمل والمثابرة والشعور بالواجب وتحمل المسؤولية إلى جانب صفات عديدة أخرى غيرها ، تغدو فى حياة التعاونيين عادة وطبيعة وخلقاً .

ومن مزايا التعاون أنه يربى الفرد تربية اجتماعية ممتازة . فالتعاون نظام يقوم على إلغاء العزلة والانفرادية . ومن هنا نرى أن انضمام الناس معاً فى هيئة واحدة يقرب من قلوبهم ومن عقلياتهم ويصفى الأفكار المتبادلة بينهم من الشوائب ، فيجتهد كل منهم أن يثرى إثراء فكرياً ومعنوياً من خبرة الآخرين ممن يتصل بهم من الأعضاء . . . كذلك يعلم التعاون الفلاح كيفية وضع الجهود المهنية موضع الحقيقة والتنفيذ العملى ، إذ أن ما يعرفه المزارع الفرد عن عمله يصعب عليه وحده حسن أدائه . ولا تظهر أهمية هذا الاعتبار بوضوح فى القرى كوحدات متناثرة وإنما تبدو جلية فى الدولة كمجموعة من وحدات يسودها النظام والأمن وتكافؤ الفرص ورضاء السكان عن أحوالهم المعيشية واطمئنانهم على مستقبلهم .

وإلى جانب هذا الأثر الإيجابى الذى تحققه الجمعيات لأعضائها فإنها تضطلع بأعمال بذاتها لمحو الجهل فى منطقة عملها وفى تعليم القرويين الكتابة والقراءة ، وفى تثقيف أكبر عدد ممكن منهم وذلك عن طريق إنشاء الفصول الليلية ، والمكتبات المزودة بالكتب المختلفة فى الدين والزراعة والقصة والتاريخ . . . وتصدر الجمعيات مستقلة أو متحدة مع غيرها أو عن طريق الاتحاد التعاونى المجلات الشهرية والدورية والكتب العلمية . . . كما تعقد الجمعيات ندوات تعرض فيها الأفلام وتلقى المحاضرات ، وتشجع الأعضاء أيضاً على زيارة القرى المجاورة وعلى زيارة العواصم وارتياح المتاحف والمعارض ، جماعات بأجور مخفضة . كما تسهل لهم الإقامة بمدن الشواطئ للترويح والتعليم . . .

ونظراً لأن التعليم العام في أغلب قرى العالم تضطلع به الحكومات وتتكفل الدولة بأعبائه المالية ، فإن دور الجمعيات التعاونية في هذا المجال هو المساهمة في بناء المدارس وحث الأهالي على التبرع بالمال الذي يعين ولاية الأمور على إقامة المباني اللازمة لهذه المدارس في أقرب وقت . . بل وفي مقدور الآباء متعاونين معاً بالمال وبعض الموارد الأخرى أن يقيموا معاً عند الضرورة وفي المناطق النائية المدرسة التي يتعلم فيها أبناؤهم . (ورد في الصفحة ١٣ من النسخة الفرنسية الصادرة عن اليونسكو في أول سبتمبر ١٩٥٠ بعنوان التعاون والتربية الأساسية أن روح التعاون هي التي تدفع إلى كل عمل كبير . فهي التي وجهت الآباء في الهند إلى أن يتحدثوا معاً ويتعهدوا على إرسال أولادهم إلى المدارس ، أو أن يتعاونوا معاً في أداء مراتب مدرسيهم . وفي أفريقيا كذلك قام التعاونيون ببناء عدد من المدارس . ولا غرابة في هذا فإن الحركة التعاونية هي الحليف القوي لكافة الهيئات التي تكافح الجهل وهي الأداة النافعة السليمة لنشر العلم ومقاومة الجمود والتأخر) .

وفي مجال العلم نذكر أنه كان للجمعيات التعاونية للطلبة في أعماق الريف أثر في تبصيرهم بمشاكل الحياة وتعليمهم طرق التغلب عليها وتنشئهم على حب النظام ، فاهمين له ولأوضاعه وهم في سن مبكرة . ولقد أخذ العلم الحديث بنشر التعاون بين الطلبة في الريف وذلك باضافة التعاون كعلم إلى برامج الدراسة . وتعني كثير من الحكومات والاتحادات التعاونية بتشجيع تأسيس الجمعيات التعاونية للطلبة في معاهد العلم من أبسط مرحلة في التعليم الابتدائي إلى آخر مرحلة في المدارس العليا . وهي جمعيات تستهدف أغراضاً اقتصادية هي شراء وبيع ما يحتاجه الطلبة من ملابس وأدوات مدرسية وكشفية ، وطباعة المحاضرات والدروس والرسالات . وأيضاً إسكان الطلبة في منازل صحية مريحة في أحياء تتوفر فيها الهدوء وبعث الهمة على الاستذكار والدأب وراء تحصيل العلم . . . ولكن القيمة الاجتماعية العليا لهذه الجمعيات أنها تعود الطلبة على الحياة البرلمانية الصحيحة لأن الأعضاء من التلامذة ينتخبون مجلس إدارة لجمعيتهم في مدرستهم ، ويحاسبون المجلس ويعزلونه أو يجددون به الثقة وذلك طبقاً لقواعد وقوانين مكتوبة يحترمونها . كما تعمل هذه الجمعيات على تعليم أعضائها خدمة الجماعة ، وتريد في عدد أصدقاء كل واحد منهم فينشأ وأوسع الأفق ومحباً للجماعة ، بعيداً عن الأنانية . وهي أيضاً تكشف له

عن أسرار الأعمال التجارية والصناعية والاجتماعية فينشأ يقظاً ويستقبل الحياة بثقة ومعرفة . . . وفي محيط الريف تنشأ هذه الجمعيات في كل معهد وعلى وجه أخص في مدارس الزراعة التي يعهد إليها بمساحة واسعة من الأرض تزرعها الجمعية التعاونية المكونة من الطلبة . فيشترون الأسمدة معاً والبذور معاً ، ويفلحون الأرض معاً . ويتعهدون الزرع ثم يضمون المحصول ويصرفونه بمجهودهم . ويمكن للمجموعة أيضاً أن تدير معمل الألبان التابع للمدرسة ، وأن تصنع عصير الفاكهة على وجه المشاركة وهكذا . . . وهذه الطريقة وحدها تزداد ثقافة الطلبة رجال الغد . . . كما تزداد المعلومات العملية لدى الفتاة فهي بدورها عضو في جمعيات تنشأ في مدارس البنات وتعنى بتعويد الفتاة أصول الادخار وإدارة المنزل وموازنة ميزانيته وتعليم الأشغال اليدوية والطبخ وحياسة الملابس . وهي أوجه نشاط تقوم بها كذلك الجمعيات الزراعية المتعددة الأغراض في أغلب دول العالم .. هذا ومن أشهر الجمعيات التعاونية للطلبة في الريف ، الجمعيات الفرنسية ، وجمعيات البرازيل . . . وكذلك الجمعيات التعاونية للطلبة في قبرص التي تقوم على فكرة التوفير وتمكين الطلبة من ادخار قدر من المال يستعينون به على الحياة العملية بعد تخرجهم وتستعين به الفتاة على شراء بعض أثاث منزل الزوجية . وهي جمعيات تستثمر أغلب رؤوس أموالها لدى الجمعيات التعاونية الزراعية أو لدى بنك القرية .

ومما هو جدير بالذكر هنا ، أن الجمعيات التعاونية الزراعية تقوم بدور هام لرفع الكفاية المهنية لدى الصغار والشبان في القرية . وهي تقيم من أجل ذلك الفصول الليلية الملحقة بها ، وتفتح الورش المبسطة التي يتعلم فيها الفلاح الصغير أعمالاً تتصل بعمل في الصناعات الزراعية (أصدر الاتحاد العام للنوادي الريفية للشباب في ويلز نشرة بتاريخ ٢٦ أبريل ١٩٤٧ تضمنت جهود الجمعيات والاتحاد في تأهيل الشباب الريفي وذلك في قرية فالنفاخ . وورد في هذه النشرة إن فترة الدراسة الصيفية ثلاثة أسابيع يتلقى فيها الطالب الريفي مبادئ صناعة السجاد واللعب الخشبية وأدوات الحقل ويتدرب على الأعمال الحسابية والإدارية للمزرعة الحديثة ويزور جمعيات للفلاحة ولل كهرباء ولتنظيف الجيوب) . وفي مناطق الصيد ولا مانع من

ذكرها هنا ضمن الأعمال القرية من الزراعة . تنشئ جمعيات الأسماك مدارس ربيع سنوية لتعليم أولاد الصيادين أصول المهنة .

ومن المسائل الهامة أيضاً ما تقوم به الجمعية التعاونية في منطقة عملها من محاربة الحرافات ومقاومة التبذير وتهذيب العادات القديمة المتبعة في الأعياد والأفراح والمهرجانات بأنواعها . ولقد بذت الهند العالم في هذا المضمار فجعلته رسالة واضحة من أعمال الجمعيات . بل وتأسست بها جمعيات متخصصة تسمى جمعيات ترغيد المعيشة أو جمعيات الحياة الفضلى تحث الناس على التعلم ، وعلى فض المنازعات بالحسنى ، والإقلاع عن التعصب الديني الأعمى ، ومحاربة غلاء المهور ، ومقاومة العادات المرذولة في المناسبات والزواج وغير ذلك .

الخدمات العمرانية للتعاون الزراعي

سبق أن ذكرت في صدر هذا الكتاب الأعمال الكبرى الاقتصادية التي تؤديها الجمعيات التعاونية المتعددة الأغراض أو الجمعيات المتخصصة وذلك في إضاءة القرية وربط مواصلاتها العتيقة بشبكة النقل والمواصلات في المدن . لكن هناك مرافق تحتاج إليها القرية لا يمكن للفلاحين أن يؤدوها منفردين وعليهم أدائها بشكل مبسط ليزيدوا في بهاء القرية ويخلصوها مما بها من تأخر . ويعتثوا فيها حياة تركز على النظافة والنظام . ومن أهم هذه الأعمال أولاً ترقية القرية من حيث هي مجموعة شوارع ومبان وقناطر وأشجار ومساجد ومقابر .. كل هذه المرافق يمكن للجمعية أن تتدخل في إصلاحها ، فمثلاً تستطيع الجمعية أن تنظف الشوارع وتزيد المسالك والدروب في القرية . كما لها من مجموع نفوذ أعضائها وما يكتبون به من تبرعات أن تصلح الجسور وتنشئ الطرق وتعبدوها وتوسع الضيق منها ، وتصلح القناطر القديمة وتنشئ جديدة غيرها ، وتغرس الأشجار لتظل الأهالي وتزيد في جمال القرية ، وتصلح دورات المياه في المساجد وتدخل في المساكن المراحلض القليلة التكاليف وتزيل المنازل المهتمة محافظة على حياة السكان ، وتنقل الجبانات إلى أماكن بعيدة بعد الحصول على الإذن اللازم بذلك .

وفي مقدور الجمعية التعاونية أن تردم البرك وتزيل القمامة من أمام المنازل ؛

وأن تنير الشوارع ليلاً ، وأن تدهن وجهات المساكن بلون نظيف ولو في الأعياد . ومن أسباب العمران في القرية ما تقيمه الجمعية من منشآت بأموالها أو مساهمة في ذلك مجزء من التكاليف الكلية . أو تتصل في هذا الشأن بالجهات الحكومية وغيرها في إيجاد هذه المنشآت بعد إقناعها بضرورتها .. ومن أمثلة هذه المنشآت إقامة الكبارى الضخمة ، أو إيجاد المخازن والشون ، أو امتلاك وتشغيل الأسواق العامة .. وإنشاء مجموعات المياه الصالحة للشرب والمغاسل ، وتزويد القرية بصناديق البريد وإقناع ولاية الأمور بإنشاء محطات سكة حديد أو أوتوبيس تمر على القرية نفسها ، أو إنشاء المنزهات ، ودور رعاية الطفل والحضانة .

وعلى رأس القائمة لهذه المنشآت لابد لنا أن نذكر أهمية الجمعيات التعاونية في إقامة وإدارة النوادي الريفية . وهي رمز الحضارة في أعماق الريف ، بل هي المركز الذي يشع منه الوعي الرياضي والتوجيه التربوي في القرية . ليس هذا فحسب فالنادي الريفي هو المركز الذي تتجمع حوله أغلب منشآت القرية من ملاعب وفصول وعيادات ومكتبات ومعارض والنوادي الريفية منتشرة في ريف العالم كفرع من فروع نشاط الجمعيات التعاونية ، تمارس فيه على وجه أخص الألعاب الرياضية الداخلية أو خارج المنازل وهي أحياناً مبان ضخمة فخمة ، وأحياناً بسيطة التكاليف محدودة الحجرات والرياش . وهي تنشأ بمعدل كل قرية ناد واحد . أو ينشأ عند اللزوم ناد ريفي واحد لمجموعة من السكان ولو كانوا يعيشون في قريتين أو ثلاث متجاورة متقاربة .. وترصد لهذه النوادي الأموال الكافية كما يعهد بأمر إدارتها إلى خبراء متخصصين يعلمون الكثير عن أهدافها وبرامجها ويقع على عاتق الاتحاد التعاوني في المركز أو المديرية أمر التفتيش على هذه النوادي ومراجعة ميزانيتها وفحص برامجها وتنسيق الخدمات فيما بينها ، وعقد المؤتمرات الضرورية لها لدراسة أعمالها ورسم سياسة شاملة لما يجب أن تؤديه في ربوع الريف .

♦ وفي هذا المجال من الأعمال العمرانية نذكر جهود الجمعيات التعاونية في فرنسا وأسبانيا وفي الهند وفي مصر . فلقد تمكنت جمعيات كثيرة مصرية من الاتصال بولاية الأمور لتزويد بعض القرى بصناديق البريد . كما عملت بعض الجمعيات على تعبيد الطرقات وإقامة القناطر وتملك وإدارة الأسواق

وتصليح دورات المياه في المساجد، وإنارة القرية بمصابيح مبسطة . ومن الأعمال العمرانية للجمعيات التعاونية المصرية قيام بعضها بإنشاء النوادي الريفية والملاعب والعيادات الخارجية ... وكذلك عملت الجمعيات على إنشاء المراكز الاجتماعية وساهمت بنصيب وافر في تمويلها وأمدتها برجال دربوا في الحقل التعاوني وحده لسنوات طويلة خلت قبل أن تعرف مصر نظام هذه المراكز . بل ولقد أثبتت الجمعيات التعاونية وجودها فعلاً في مجال إنشاء الوحدات المجمعة . فقد أنشئت الوحدة الأولى في قرية بني هلال مركز منيا القمح . وهي قرية تعاونية بها جمعية ناجحة ورجال تدرّبوا على الأعمال الجماعية وكانوا أول رجال الجمهورية هم وغيرهم من التعاونيين سبقاً إلى المساهمة في إنشاء الوحدات المجمعة المذكورة .

ولما كانت الوحدة المجمعة المذكورة تركز فنياً وفلسفياً على فكرة تجميع خدمات الريف في مكان يصبح مركز الإشعاع الصحي والاجتماعي والثقافي والزراعي في منطقة عملها على الإطلاق . فان رسالتها تتشابه مع الرسالة المرجوة للجمعية التعاونية ... ومن هنا ساد الاعتقاد بأن الوحدة المذكورة ستؤدي وظيفتها عن طريق الأداة الصحيحة السليمة للإرشاد والخدمة والعمل وهي الجمعية التعاونية (المأمول أن تنشأ في مصر هذا العام مائتي وحدة مجمعة ، تزداد إلى ٨٨١ وحدة في ١١٤ مركزاً إدارياً لتخدم نحو من ثمانية عشر مليوناً من السكان . وستخدم كل وحدة عدداً من القرى عدد سكانها ١٥٠٠٠ نسمة - تخدم أراضيهم ومواشيهم وتنشر بينهم البذور وخلايا النحل ودود القز ، كما تنشر الصناعات الزراعية وغيرها من أوجه النشاط الاقتصادي المركز الذي يهدف إلى رفع مستوى دخل للفلاح وإلى إنعاش الريف وإشاعة الرخاء فيه) .

رفع مستوى السكنى وإعادة بناء القرية

والجمعية التعاونية هي الأداة الوحيدة التي تستطيع أن توفر المساكن في القرية من حيث عددها ، وأن ترفع مستوى الحياة فيها بأن تزودها بالمرافق الضرورية . ويستطيع الفلاح أن يستمع إلى نصائح الجمعية في تنظيف منزله من الداخل والخارج . كما يمكنه أن يقتض عن طريقها لإعادة بناء منزله هذا وتزويده بالأثاث البسيط الضروري . أما عمال الزراعة وغيرهم ممن لا يملكون

منزلاً فقد ذكرنا في هذا الكتاب مسؤولية الملاك في إقامة مساكن العزب والطرق العملية التي تساعد بها الجمعيات على ذلك .

أما القرى التي تدمرها النيران وتخرّبها الزلازل والفيضانات فيعيدّها التعاون إلى سابق وضعها قبل نزول هذه الكوارث ، وقد فصلنا ذلك في باب التأمين ضد الحريق على وجه أخص . أما المنازل المتهمة التي تزال بحكم القانون أو التي تدمرها النيران ولم يكن مؤمناً عليها في هذه الحالة الأخيرة . فإن التعاون يعيدها كذلك إلى سابق وضعها بل وإلى وضع جديد .

ولقد نشأت فكرة إعادة بناء المساكن المخرّبة هذه ، بعد الحرب العالمية الأولى . فقامت الحكومات بتدبير المال اللازم لذلك وأقرضته إلى جمعيات يكونها السكان فيما بينهم ممن ينطبق عليهم نظام الجمعية الذي يحدد العضوية فيها بالأفراد الذين خربت منازلهم ويطلبون إعادة بنائها ... وتتولى هذه الجمعيات المسماة بجمعيات إعادة التعمير أو إعادة البناء حصر المنازل المطلوب إعادة بنائها ، وتقدير التكاليف لكل واحد منها ولجميعها وكذلك التكاليف الكلية للمرافق التي تنشأ في القرية عند تجديدها بهذه المناسبة . وعلى الجمعية أن تتخير المهندسين وتراقب التنفيذ وتقدم من أجل ذلك العقود ... أما تمويل هذه الجمعيات فيكون حسب الظروف ، ففي بعض البلاد منحت الحكومة الجمعيات القروض في حدود ٨٥٪ وأحياناً ٧٥٪ . وفي بعض الحالات حصلت الجمعيات على هبات في حدود ٢٥٪ وكان على الجمعيات هذه أن تقرض من المصارف أو من الدولة نسبة مئوية أخرى من التكاليف ، مع إلزام العضو المستفيد بأن يشتغل بالنسبة الباقية بأن يقدم خامات ويؤدى عملاً يقدر بثمن .

وتلقى هذه الجمعيات من الدولة اهتماماً خاصاً ، وتقدم لها المساعدة والإعانات وذلك بأن تدبر لها المال كسلفة طويلة الأجل بدون فوائد أو كهبة بشرط أن تمنح الجمعيات كل عضو السلفة المقدرة التي قررتها له الحكومة بالذات وأيضاً يوضع مشروع إعادة بناء القرية كله تحت إشراف الوزارة المختصة ، فتشرف على تصميم نماذج المنازل والمرافق . ، وتمنح الحكومة الجمعية خفضاً ملموساً في نقل مواد البناء . وفي حالة عدم توفر الحديد والأسمنت والخشب مثلاً تصدر الحكومة أوامر الاستيلاء على الكميات المطلوبة لصالح

القرى المطلوب إعادة بنائها . . وفي بعض الحالات أيضاً تتدخل الدولة في ترحيل عمال البناء المطلوبين من محال إقامتهم إلى حيث العمل والإنشاء للإسراع في إسكان الذين يبيتون بلا مأوى بعد الحريق والزلازل والفيضانات .

توفير الغذاء والخدمات الاستهلاكية

أول ما يتبادر إلى الذهن أن الريف مليء بالخيرات ، وأن الفلاح الذي يتوقف على عرق جبينه اخضرار الزرع ، وزيادة المحصولات في الأسواق ، إنما يعيش في بحبوحة من العيش . قد يكون هذا صحيحاً في فترات الرخاء العام المطلوب هو تبصير الفلاح بأن يعيش حياة راضية على الدوام من حيث مقدار ما يحصل عليه من وجبات الغذاء الكافية النظيفة المطهية والتي تحتوي على السعرات الحرارية اللازمة له ؛ فلا يعيش على القمح وحده أو على الأرز وحده أو على البطاطس وحده كما هو حادث في كثير من قرى العالم .

ويقع على الجمعيات التعاونية واجب الاتفاق مع طبيب يرشد الفلاحين إلى أحسن وسائل التغذية من المحصولات المحلية المتوفرة . وعلى الجمعية أن توفر الأغذية عموماً بأن تدرس قيمتها الغذائية وتستورد إلى القرية الأنواع الغير معروفة منها وذلك بالجملة من مصادر إنتاجها وتعدّها للتوزيع على الأعضاء بسعر محتمل وهنا تؤدي الجمعية دوراً هاماً هو حماية الفلاح من أنواع من الأطعمة يأكلها بحكم الميراث أو تحت تأثير الإعلان أو لأنه يشتريها بالأجل من تاجر القرية وعلى الجمعية أيضاً أن تكافح المشروبات الرخيصة كالشاي الأسود وغيره .

والجمعية التعاونية المنزلية في الريف هي الجهة التي تضطلع بالمهمة السالفة كاملة . لكنه ليس من المستصوب أن تنشأ جمعية تعاونية منزلية بحتة إلا في القرى القريبة المواقع من مراكز الصناعة ، فهناك تكون الأجور مرتفعة وحاجات الفلاح المستهلك كثيرة ، ومقدرته على الشراء هو وزملاؤه تسمح بقيام جمعية تعاونية منزلية تخصص لشراء وبيع الحاجيات المنزلية والمأكولات والملابس مع أداء كافة ما يحتاجه من الخدمات الاستهلاكية ويدلنا البحث على أن السر في عدم إقبال الفلاحين عموماً على الأخذ بأسباب التعاون المنزلي قدماً كان مرده الاعتقاد السائد بأن الفلاح اكتفائي بقدر ما ينتجه من ألوان الطعام في حدود الريف لنفسه ولعائلته ولمجموع سكان القرية . ويضاف

إلى ذلك أن الوفرة في أسعار السلع الاستهلاكية لم يكن مغرياً للفلاحين بدرجة تحملهم على مباشرة هذا النوع من التعاون . . . ولقد تغير الموقف كثيراً عندما دبت الحضارة في أعماق الريف ، وكثرت حاجيات سكانه ، وعندما انتشرت التطبيقات العملية لنظم التعاون في الريف والحضر ، وارتبطت القرية تعاونياً بالمدينة بشبكة من المواصلات أحياناً ومعاملات وعمليات مالية على جانب من الأهمية والخطر . . . فالجمعيات الكبرى المنزلية في دوائر الصناعة تملك المزارع ، وعנית بتربية العجول ، وأقامت معامل الألبان مثلاً ، وعנית الجمعيات الزراعية نفسها بالصناعات الريفية كعصر الزيوت وتجهيف البلح وتعبئة المربيات والفاكهة المحفوظة ، وأقامت بدورها مطاحن الغلال ومعامل الجبن ، وتعاملت المناطق الريفية بطريقة مبسطة وعملية مع الجمعيات المنزلية في المدن . بل وهناك جمعيات منزلية في المدن الكبرى أنشأت لنفسها فروعاً في القرى المجاورة وذهبت سياراتها وما تملكه من عجلات التوزيع إليها . . . وهكذا بعثت الیقظة المنزلية في الريف وفي صفوف سكانه .

ولقد تفوق التعاون المنزلي في بلاد كثيرة في ريف العالم فانتشرت بها محال البقالة والمخابز على وجه أخص . وأصبح هذا التعاون أداة فعالة في خفض أسعار السلع الاستهلاكية من حاجيات المأكل والملبس ، وأيضاً في رفع مستوى أصناف السلع المتداولة بين المستهلكين . كما نجح هذا التعاون المنزلي في مكافحة العادات المردولة التي تسود حركة الأخذ والعطاء بين تجار التجزئة وصغار المستهلكين من عمال الزراعة . . . ومن أمثلة هذه العادات الاستدانة المفقرة ، والاعتماد في اختيار السلعة على ما تحاط به من هالة كبرى من الدعاية والأعلان . وحل محل ذلك وعى استهلاكي يقوم على انتخاب العضو للسلعة النظيفة المفيدة ذات السعر المناسب .

وفي المناطق الريفية التي لم يتقدم فيها التعاون المنزلي ، أمكن للجمعيات التعاونية الزراعية أن تستقطع جزءاً من رأس مالها تخصصه لفتح فرع للتعاون المنزلي يتبع الجمعية نفسها . . . ويوضع هذا الفرع تحت رقابة دقيقة حتى لا ينزلق في تجارة الأجل أو البيع بالمقايضة . كما يحذر عليه أن يبيع الأصناف الضارة بالصحة . . . وبهذا الشكل يمكن لسكان القرية الاستمتاع بشراء واستعمال واستهلاك منتجات المدينة من أصناف المأكولات القيمة ، والصابون ، وقطع الأثاث الرخيص ، وهكذا .

ولقد سبق أن درس موضوع التعاون المنزلى فى مصر والبلاد العربية فى مؤتمر حلقة الدراسات الاجتماعية ورأى المجتمعون أن التعاون المنزلى لا ينجح فى الريف العربى لكثرة ما يتطلبه من مال ورقابة ونفقات وإمساك دفاتر ، كما لا تستطيع الجمعيات أن تنازل تاجر القرية فى ميدان لائحته . وإلى جانب هذا فإن الفلاح محدود الحاجيات . وأنا أرى أن الريف المصرى يستوعب هذا النوع من التعاون ويحتاج إليه . ولقد نجحت فعلا جمعيات تعاونية مصرية فى إدارة فروع تعاونية منزلية أفادت بها السكان ورفعت من ذوقهم فى استهلاك السلع وخلصتهم من تاجر القرية . وستظهر أهمية التعاون المنزلى فى كل قرية تمسها يد التصنيع الريفى والريف المصرى وما يحتويه من سكان فى حاجة قصوى إلى النتائج التى يحدتها التعاون المنزلى من رفع مستوى حياة القرويين ، وترقية معيشتهم وتبصيرهم بأنواع من الأغذية والملابس والأثاث وغيرها من العروض التى لم يروها من قبل . والريف أيضاً فى حاجة إلى أن يرتبط تعاونياً بالمدينة ، بحيث تتعامل جمعية القرية مع جمعيات المدن وبالعكس . فتشترى الأولى من الثانية اللوازم الاستهلاكية المختلفة المصنوعة فى المدينة ، وتبيعها منتجات الحقل والمنزل ، وذلك بسعر مخفض محتمل فى الحالى .

إن مشروع الوحدات المجمع فى الريف وما تحتويه من نظم وأدوات وموظفين . ومشروع اللامركزية فى وزارات الخدمات ، ومشروعات تصنيع الريف ، ومشروعات أخرى غيرها خاصة بالرى وصناعة النقل ستبعث فى الريف حياة جديدة وسترفع من قيمة سكانه ومعنوياتهم ، وستعيد إلى الريف من سبق أن خرجوا منه ساخطين عليه . وستضيف إليه نوعاً جديداً من الموظفين وعائلاتهم إذن ستكون هناك سوق جديدة للسلع والخدمات الاستهلاكية من أغذية وملابس ومنازل وفنادق ومحطات بنزين وغيرها . . .

والتعاون وحده هو الأداة التى ستمون هذه السوق المتسعة بكافة احتياجاتها من السلع والخدمات ، وبغير ذلك يقع الريف فى قبضة المستغلين من التجار والوسطاء وبخاصة فى المناطق النائية من الريف .

الباب العاشر

تنظيم وإدارة الجمعيات التعاونية الزراعية

التنظيم من الوجهة الفنية هو مجموعة المسائل المتعلقة بإيجاد المنشأة على أسس علمية سليمة من حيث فكرة تأليفها وأغراضها والإجراءات التي تتبع لكي تكتسب الشخصية الاعتبارية ، ثم رسم السياسات الرئيسية التي يخضع لها عملها الداخلي إلى جانب المسائل العليا المتعلقة بكفاية الجهاز الحسابي ودقة الضبط الداخلي للعمل . ويبدأ التنظيم منذ فترة الإنشاء ويستمر على مدى حياة المنشأة .

وبتطبيق هذا على الجمعيات التعاونية الزراعية يمكن حصر موضوع التنظيم في النقاط الآتية وهي : (١) المسائل الضرورية قبل تأسيس الجمعية وتتناول موضوعات منها دراسة الهدف العملي للجمعية ، وأثر تفهم روح التعاون في تأليف الجمعية الصالحة ، والتأكد من كفاية عدد الأعضاء ورأس المال والأوضاع الأخرى المختلفة المتصلة بغرض الجمعية ، وفحص الظروف الاجتماعية المحلية وأثرها على تأسيس الجمعية . (٢) من الذي يدعو إلى إيجاد الجمعية ويتعهد بتنظيمها . ويتضمن هذا البند واجب الحكومة في الدعاية للجمعيات التعاونية في الريف ، ودور الاتحادات في الإرشاد والدعاية ، والاعتماد على الزعامة الريفية والفصل بينها وبين الزعامة السياسية هناك . (٣) إجراءات التسجيل والنشر وما يتعلق بها من لوائح . وتتناول هذه النقطة كيفية تأسيس الجمعية ووظيفة هيئة المؤسسين ، ومن الذي يضع النظام الداخلي للجمعية ، ومشتملات هذا النظام الداخلي والنظريات التي يخضع لها ، واللوائح المتممة له . (٤) رسم السياسات الرئيسية للعمل ، وهذا يشتمل على سياسة الشراء والبيع والنقل ، والموظفون وطرق تعيينهم ونوع عمل كل منهم وتقسيم العمل بينهم وتوزيعهم على مختلف الإدارات ثم تدريب الموظفين ومكافأتهم وتأديبهم ، ثم دراسة موضوع الرقابة الداخلية ، وأهمية النظم الحسابية الدقيقة وأنواعها حسب حجم العمل . (٥) المسائل العليا

المتعلقة بالتنظيم وهى ، هل تكون الجمعية صغيرة أم كبيرة من حيث منطقة العمل ، والفرق بين الجمعية المتعددة الأغراض والجمعية ذات الغرض الواحد . ثم سياسة التوسع أو الإقلال من عدد الجمعيات الزراعية فى البلاد .

المسائل الضرورية قبل تأسيس الجمعية

١ - تؤسس الجمعية حيث يكون لها هدف عملى :

تؤسس الجمعية التعاونية لغرض واضح معين يمكن الوصول إليه فعلا عن طريق العمل المشترك للأعضاء المكونين لها والمنضمين إليهم . وهى تختلف فى ذلك عن الجمعيات الخيرية وعن الروابط التى تؤسس لأهداف مثالية معنوية بينما تقوم الجمعيات التعاونية لمشروعات عملية اقتصادية واجتماعية .

والهدف العملى المعين لأى جمعية تعاونية هو الموضوع المتصل بقضية أو مشكلة اقتصادية محددة معلومة يستأهل أن تقوم من أجله جمعية ، على شرط أن تتلاءم هذه الأخيرة فى تكوينها وإدارتها مع طاقة الأعضاء على العمل معاً للتغلب على تلك المشكلة وتحقيق الغرض من التضامن على حلها .

ومن أمثلة الأعمال التى يجب أن تنتظمها جمعية تعاونية زراعية هى الإقراض ، والتوريد ، وتصريف المحصولات ، والخدمة مثل الرى والحراث ، والتأمين الريفى . . . وهى أغراض تؤسس من أجلها جمعية وحيدة الغرض أو ذات أغراض متعددة - كما قد تنشأ الجمعية للطب العلاجى والوقائى ، وللمساكن ولتعمير القرية أو لرفع مستواه العلمى وهى أغراض اجتماعية قد تكون تابعة للجمعية الزراعية التى يكونها الأفراد من الزراع أو يكونون من أجل كل مرفق منها جمعية تعاونية خاصة وحيدة الغرض .

٢ - تفهم روح التعاون وأثر ذلك فى قيام الجمعية :

القاعدة الذهبية هى أنه لاخير فى تأسيس جمعية تعاونية لم يلم مؤسسوها بروح التعاون وبمبادئه وبغاياته وبوسائل الأخذ به .

ومن أجل هذا كان من واجب الشخص الذى يبث الدعوة لإنشاء جمعية تعاونية ما وفى مكان ما أن لا يدفع إلى أيدى المؤسسين بقوانين وتعليمات

ونشرات بل يتحتم عليه أن يدعوهم إلى اجتماعات دراسية ودية وعائلية مسائية طويلة يحضرها أكبر عدد ممكن من الراغبين في التعاون ومن غيرهم . وتكون مسؤولية هذا الشخص المنوط به بث الدعوة من الحكومة أو الاتحاد التعاوني أن يتولى في هذه الاجتماعات شرح فلسفة التعاون ومبادئه وطرق الأخذ به شرحاً يقصد به إيجاد نوع راسخ عميق من الوعي ومن الميل ومن العقيدة في هذا التعاون وفوائده للفرد وللمجموع . وعليه أن يتجنب الكلام الخيالي والاجتماعات العاجلة التي يقصد منها سد الخانة والوصول إلى عمل جمعية لم تكتمل لها عوامل النجاح الأولى وهي إدراك المؤسسين لمراميقها ونظمها . وهناك إجراءات تتبع لبث الدعوة للحركة غير نظام الاجتماعات ، ففي البلاد التي ترتفع فيها نسبة التعليم في قرى العالم يأخذون بطرق إذاعة النشرات المكتوبة والرسالات والعجالات التعاونية القصيرة فتوزع قبل الاجتماع وبعده ، ثم يترك للمؤسسين فرصة مناقشتها مستقلين عن أى تأثير خارجي . فاذا اكتملت الفكرة أمكن إقناع هؤلاء المؤسسين بزيارة مشروع تعاوني آخر قائم . وبهذا الشكل يكون المؤسسون قد فهموا التعاون أو تصوره قراءة ومناقشة في الاجتماعات والزيارات العملية لجمعيات صغيرة ومتوسطة وكبيرة

وأخطر أساليب تكوين الجمعيات التعاونية هي التي يتولاها الحكام الإقليميون الذين يؤلفون الجمعيات بالأمر . كما أن الشركات المساهمة وبنوك التسليف التي توجه الأهالي إلى تكوين الجمعيات إنما تعمل لمصلحتها لإيجاد أكبر عدد منظم من الزبائن وهم يقصدون إلى الفائدة التجارية في تعاملهم مع جمعية تيسر لهم التعامل في الأخذ والعطاء نقداً وبالأجل . وليس وراء توجيه هذه الشركات والبنوك أى شيء غير هذا . ومن الأساليب الفعجة التي لا تنشئ تعاوناً سليماً أن يندفع الناس وراء التعاون للتقليد أو وراء حاجة ماسة طارئة لا تلبث أن تزول . نعم ، إن التعاون وليد الحاجة . ولكن لهذه الحاجة معايير تقاس بها وطرق لحلها بتعاون الأفراد تعاوناً خضع لبرنامج دائم واضح أما نظام الجمعيات المفتعلة التي تأسست بمقتضاها آلاف الجمعيات في الهند تحت ضغط الحكام والبنوك ، وكذلك مئات الجمعيات التي تأسست في مصر بتوجيه رجال الإدارة أو للحصول على مواد تموينية بذاتها . . . فأمر ذاك معروف وهو أن الجمعيات التي نشأت بهذا الأسلوب ولدت ميتة أو تعثرت وبقيت صغيرة فحق عليها الوصف أنها جمعيات رياض أطفال .

هذا وتفهم روح التعاون ضرورى للمؤسسين لأنهم فى الطليعة . وهو كذلك هام ضرورى لكل عضو ينضم إلى الجمعية من بعدهم ممن تتعهدهم الجمعية بالتعليم والتدريب على أصول التعاون ونظمه حتى لا تكون علاقاتهم به سطحية آلية غير عميقة .

٣ - كفاية العضوية ورأس المال :

الأعضاء هم دعامة الجمعية التعاونية . وتتأسس الجمعية الواحدة من عشرة أفراد أو أقل قليلاً حسب التشريعات التعاونية التى تخضع لها هذه الجمعيات أو غيرها من التشريعات فى حالة عدم وجود قانون تعاونى خاص لها . كما تتكون الجمعية المحلية فى بعض البلاد من أفراد وجمعيات تعاونية أخرى . وتقبل الجمعيات فى عضويتها أيضاً الهيئات التى لا تتعارض أغراضها مع التعاون . ونحول للحكومة ، وللبلديات وللنقابات وللشركات فى بعض الدول أن تشارك فى الجمعيات التعاونية . وأياً كان قوام العضوية فالكلام هنا منصب على العدد الذى تتكون به الجمعية التعاونية الزراعية ، وهو سؤال يوجه دائماً من المؤسسين إلى مصلحة التعاون أو إدارة التعاون أو الدائرة المركزية أو غير المركزية الحكومية الأهلية المسؤولة عن نشر التعاون .

والإجابة على ذلك أن الحد الأدنى القانونى لعدد المؤسسين وهو عشرة أو سبعة فى بعض البلاد ، لا يقيم جمعية تعاونية قوية . ولذلك فإن قواعد التنظيم تقضى بأن يكون عدد الأعضاء كبيراً بالشكل الذى يمكن الجمعية التعاونية من شراء لوازمهم بالجملة أو من القيام لهم بخدمات يشترط لحسن أدائها أكبر عدد من المتعاملين المستفيدين من الأعضاء . فالجمعية التعاونية الصغيرة العدد المتخصصة لتوريد السلع لا تقوى على التعامل مباشرة مع كبار الموردين . والجمعية الصغيرة المتخصصة للخدمات الزراعية لا تستطيع شراء الآلات الكبيرة الغالية . والجمعيات الصغيرة للتسويق لا تمكن أعضائها من عمليات جمع المحصول وترتيبه وتدرجه وبيعه بالسعر المناسب بشكله أو بعد تهيئته . وجمعية الدواجن لا تستطيع تحسين سلالة ما يقتنيه العضو منها إلا إذا كان عدد المنتفعين منها كبيراً . وبالمثل فى جمعيات التأمين وجمعيات توريد التيار الكهربائى . ويضاف إلى ذلك أن مجموعة من الجمعيات الصغيرة فى دولة ما لا تقيم جمعية مركزية كبرى ، ولا يمكن أن يقوم عليها اتحاد تعاونى

كبير يتمتع برسالة متسعة عميقة الأثر . لابد للتعاون أن يكون كثيفاً عريضاً
 أى ممثلاً في جمعيات تمتاز بكبر الأعضاء وقوة التعامل التجاري والمالي .
 ولا يكفي أن يكون عدد الأعضاء كبيراً فحسب بل يجب أن يكونوا
 من ذوى المصالح الحقيقية أى من الزراع ومن المقيمين في الريف الذين
 تتصل مصالحهم بنهضته . ويشترط كذلك أن يعرف الأعضاء بعضهم بعضاً
 وأن يثقوا ببعضهم البعض . وأن يستوفى كل عضو صفات خلقية ومهنية
 خاصة يتفق المؤسسون عليها ويدكرونها صراحة في نظام الجمعية دون الإخلال
 بمبدأ باب العضوية المفتوح . فاذا انضم إلى الجمعية أى فرد لا تتفق صفاته
 ولا مصالحه مع صفات العضوية ورسالة الجمعية فيجب أن لا يقبل وإن قبل
 خطأ يجب فصله طبقاً لمادة صريحة في النظام تنص على بطلان صفة العضوية وبخاصة
 للتجار والسامسة وممثلي الشركات وكل من يمارس أعمالاً تهدد كيان الجمعية .
 أما رأس المال الذي يقوم عليه المشروع فلا بد أن يكون كافياً ، وهذا
 سؤال آخر جديد كثيراً ما يوجهه المؤسسون عند تكوين جمعياتهم إلى المسئولين
 عن نشر الجمعيات وتسجيلها . والإجابة هي أنه قد يكون اعتماد الجمعيات التعاونية
 على المال الكافي موضع خيال الرأسماليين وانتقادهم لنا نحن التعاونيين
 وكفاية المال هذا موضوع خلافى . فبعض التعاونيين يرون أنه في إمكان
 الجمعية التعاونية أن تقوم برأس مال صغير وأنها في مستقبل مراحل عملها
 تزيد المال بتكوين الاحتياطيات وتشجيع الودائع والمدخرات التي تقبلها من
 أعضائها ، وأيضاً بالرجوع إلى المصادر الخارجية للاقتراض أى للحصول
 على ما يلزمها ويلزم أعضائها من المال ، ولهذا فلا حاجة إلى أن يبدأ المشروع
 التعاوني برأس مال كبير . ويرى الرأي المعارض له أن مسألة كفاية رأس
 المال أو عدم كفايته متعلقة بنوع ما تشغل فيه الجمعية من أعمال . فجمعية
 الإقراض والاقتراض تقوم برأس مال صغير وتعتمد على ما تحصل عليه من
 أموال من المصارف وبخاصة بنك التعاون . أما جمعية الري التي تحتاج إلى
 شق الترع وشراء الماكينات ، وجمعية الكهرباء التي تحتاج إلى تركيبات
 وعدد وأسلاك ، وجمعية المساكن التي يلزم لها أن تشتري الأرض في المواقع
 الجديدة مثلاً مع إقامة مرافق جماعية . كل هذه الأنواع وغيرها تدبر المال
 فعلاً بالاقتراض من الخارج لكن يلزم لها أصلاً أن تجتمع من أعضائها رأس
 مال مسهم كبير عند التأسيس بل وكثيراً ما تطلب اليهم زيادة الاكتتاب كلما
 ازداد حجم العمل واتسع .

ولا يقدر المال اللازم للمشروع بمجرد النظر والتخمين . بل لابد من دراسته دراسة مستفيضة مع الاسترشاد بما تكلفته مشروعات أخرى مثيلة له تعاونية وغير تعاونية قائمة أو تكون قامت وانقضت لأن الدراسة تكون أعمق أيضاً عند بحث أخطاء المشروعات التي ضعفت أو أخفقت فربما كان سبب ذلك قلة المال وصعوبة الحصول عليه . والدراسة وحدها هي التي توصلنا إلى صحة التقديرات وسلامتها وإلى تلافي كل زيادة غير جائزة في أي عنصر من عناصر التكاليف حتى يمكن قيام المشروع على أساس سليم .

هذا وهناك رأى عملي يميل إلى أنه عند دراسة إنشاء جمعية تعاونية في منطقة ما لابد من دراسة الظروف المحلية للبيئة للوقوف على كيفية توزيع الثروة والأعمال المهنية للأهالي وعلاقاتهم ببعض والتحسس على ما يكون هناك من حزازات أو ديون ثقيلة قديمة وذلك إلى جانب الموقع الجغرافي للقرية وما تشتمل عليه من أدوات ومرافق وإمكانات للعمل .

من الذي يدعو إلى تأسيس الجمعيات التعاونية

١ - دور الأهالي في تكوين الجمعيات :

يكون الزراع جمعياتهم التعاونية بمحض اختيارهم . فهم الذين يشعرون بالحاجة إليها ، وهم الذين يباشرون الخطوات العملية اللازمة لإيجادها فيجتمعون من تلقاء أنفسهم ويتدارسون مشاكلهم ثم يتصلون بعضهم ببعض الآخر لجمع الكلمة للسير في إجراءات تأسيس الجمعية وتحديد أغراضها ، وتكوين رأس مالها الابتدائي ثم إتمام التسجيل والنشر بالطرق القانونية والإدارية . ويقع على الأهالي وحدهم عبء المحافظة على مشروعهم فينتخبون له هيئة مؤقتة قوية تجري الأعمال اللازمة منذ التفكير في الجمعية إلى يوم تمام إخراجها إلى حيز الوجود . . كل ذلك بأمانة وروية .

ولما كانت الأعمال السابقة تتوقف على يقظة الأهالي وعلى درجة ثقافتهم وشعورهم الفعلي بحاجياتهم ومقدرتهم على التغلب على مشاكلهم الاقتصادية والاجتماعية بتكوين الجمعيات التعاونية . . ولما كان سكان الريف ، خصوصاً في البلاد غير المتحضرة ، يألفون الحياة الرتيبة ويقنعون بأعمالهم التي ورثوها ولا يأخذون بأسباب التطور إلا بتوجيه مرسوم ومتكرر يمنح لهم من الدولة ؛

ولما كان التعاون نفسه كنظام لا يمكن للفلاحين العاديين الأخذ به بسهولة لأنه يفوق مقدرتهم . فأننا نلاحظ أن أمر الدعاية للجمعيات التعاونية الزراعية وتنظيم شؤونها قد أصبح مسؤولية الحكومات وعملا من أعمالها إلى أن يصبح مع الزمن عمل الأهالي أنفسهم ممثلا فيما تنشئه الجمعيات القديمة من اتحادات تعاونية تضطلع بمهمة زيادة الحركة من حيث إنشاء جمعيات جديدة ورسم السياسة الشاملة للحركة كلها والذود عنها ونشر العلم التعاوني العام بين السكان .

٢ - الحكومة والتنظيم التعاوني :

في البلاد التي يعيش فيها الفلاح فرداً أعزل لا يستطيع الاعتماد على نفسه في إدارة مصالحه تضطر الحكومات على نحو ما ذكرنا إلى أن تقدم هي على تحمل مسؤولية إدخال النظام التعاوني بين سكانها مستعينة به على ترقية شؤونهم ، ساهرة على إنجاحه عاملة على دعمه بوسائل مرسومة في التشريع والتمويل والإشراف . ومن أجل هذا تخصص الحكومة مصلحة مستقلة أو دائرة تكون مسؤولة عن أعمال الدعاية اللازمة لتأسيس الجمعيات التعاونية وفحص ودراسة المشروعات التي يتقدم بها الأهالي إليها لصياغتها في قالب تعاوني بعد مراجعتها وإقرار صلاحيتها وتحديد نوع الجمعية التعاونية التي تناسبها ثم تتولى الحكومة ممثلة في هذه المصلحة أو الإدارة التسجيل والنشر ، بل وتضع أيضاً النظم الإدارية والحسابية وأنواع الدفاتر التي تتبعها الجمعيات كما تمثل المصلحة في الجلسات التي تعقد للدعاية وفي اجتماعات الجمعيات العمومية التأسيسية والعادية وغير العادية ، وجلسات مجلس الإدارة ولجنة المراقبة وذلك لتدريب القائمين على شؤون الجمعيات وتعليمهم نظم التعاون ... ويناط بموظفي هذه المصلحة التأكد من صحة تطبيق قوانين التعاون والسير على النظم واللوائح المتفرعة عليها ، كما يطالبون عند تفتيشهم على الجمعيات أن يبعثوا بملاحظاتهم إلى الهيئات الإدارية وأن يتأكدوا عند كل تفتيش أن ملاحظاتهم وتوصياتهم السابقة قد نفذت . وعلى هؤلاء الموظفين كذلك أن يقدموا إلى الجمعيات العمومية للجمعيات الواقعة تحت إشرافهم تقريراً يوضح البيانات الإدارية والتجارية والمالية والإرشادية التي تطمئن الأعضاء على صحة العمل في جمعيتهم أو إلى مبلغ الانحراف فيه وطرق التغلب على المتاعب التي تعترض مشروعهم . ويتعين على هؤلاء الموظفين أن يبلغوا الجهات المسؤولة

عن كل تلاعب يكتشفونه لتتخذ العدالة مجراها وذلك محافظة على أموال الأعضاء .

ويمكن أن نقسم واجب الحكومة في النقاط الآتية وهي . . . واجبها في الدعاية ، وواجبها في التعليم والتدريب ، وواجبها في رسم السياسة التنظيمية العليا للحركة - والذي همنا هنا هو الواجب الأول فإذا لم تحسن الحكومة أدائه فإن الجمعيات تنشأ ضعيفة ، لأنهم كما يقولون أن الفترة الأولى في الدعاية والنشر هي فترة تثبيت العقيدة فإذا حسنت الدعاية بأن أثرها في اقبال الأفراد على الجمعية وفي الإخلاص لها بالتعامل معها وزيادة الاكتتابات في رأس مالها والمواظبة على حضور جلساتها والحرص على نجاحها ومقاومة ما يتخذ لإحباطها من الشائعات المحلية من منافسيها .

وإذا كانت الحكومة مسؤولة عن إدخال التعاون والدعاية له لخدمة الأهالي ورفع مستواهم الاقتصادي والاجتماعي . فمن القواعد المقررة أنه عمل يجب أن ينتقل إلى الأهالي في أقرب فرصة ، ذلك لأن بقاء الحكومة طويلاً رابضة على الحركة التعاونية يبعث الاتكال في نفوس التعاونيين ويحفزهم على مطالبتها بكثير من الامتيازات ويؤذى الأعمال التعاونية إذا ما تدخل موظفو الحكومة التعاونيين في أعمال الجمعيات . وعلاوة على ذلك فإن الحكومة نفسها قد تكون موانعاً للحركة أو معادية أو غير مكترثة . وهي في كل حالة من هذه الحالات تؤثر على الحركة وتغير من سياستها من حين إلى آخر . أما إذا عملت الحركة في حرية وفي ظل رعاية منظمة محددة المعالم كان ذلك خيراً كثيراً للتعاون وللتعاونيين .

وفي هذا الصدد ننقل هنا ما تقرر في مؤتمر لاكنو بالهند كالآتي :
« يلاقى الأفراد الذين يريدون أن ينتظموا في جمعية تعاونية متاعب كبرى لتحقيق غرضهم هذا ، فهم في حاجة ماسة إلى مساعدة الحكومة أو أية هيئة أخرى لتوضح لهم مبادئ التعاون وتمد لهم العون اللازم المتصل بتسجيل جمعيتهم التعاونية . ولذلك يوصى المؤتمر بأنه من واجب الحكومة نشر الجمعيات التعاونية في البلاد التي لم تنتشر فيها تلك الجمعيات أو تكون الجمعيات الحالية بها ضعيفة . وإذا كان النظام يقضى بدعم التعاون وتشجيع جمعياته ، وجب تنظيم تلك الجمعيات والعمل على انتشارها بعد الرجوع بالمشورة إلى إدارة التعاون . وتقدم الحكومة للجمعيات التعاونية المساعدة الفعالة التي تعزز

أعمالها والتي تعينها على العمل الصحيح دون حاجة منها إلى المساس بالمعونة الذاتية للجمعيات أو الضغط على روح الابتكار الداخلى فيها . وعلى الحكومة فوق ذلك واجب تحسين الظروف التي تترعرع فيها الجمعيات وتزدهر .

٤ - دور الاتحادات فى الدعاية والإرشاد :

تقوم الاتحادات التعاونية بدور هام فى الدعاية للحركة التعاونية وإرشاد الأهالى إلى كيفية تأسيس الجمعيات . ثم تتعهد الجمعيات القائمة المنتمة إليها بأنواع من التوجيه لتضمن سلامة العمل فيها . وتقوم أيضاً بوضع النماذج الحسابية ، وفحص المشاكل القانونية التي تعترض الجمعيات ، وتتولى أعمالاً تقديمية كنشر العلم التعاونى بإنشاء المكتبات المركزية والمدارس وإصدار النشرات والمؤلفات ، وتعقد المؤتمرات وحلقات الدراسة ، وتصل الجمعيات بالهيئات التعاونية المثيلة لها بالمراسلة وبالزيارة لتنقل عنها ما وصلت إليه من أنواع الأعمال التعاونية . وتتولى الاتحادات كذلك مراجعة حسابات الجمعيات التي تطلب إليها ذلك . وأهم ما تؤديه الاتحادات من أعمال هي ما تقوم به فى الدفاع عن الحركة عموماً فى القضايا الهامة أمام الحكومة كتوجيه الدولة نحو مسلك معين من الحركة فى مسائل تقرير الامتيازات والإعفاءات الضريبية وحماية الحركة من التشريعات التي قد تعطلها .

٥ - مصادر أخرى للدعاية والتنظيم :

وبجانب الدور الذى تؤديه الحكومة والاتحادات فى تأسيس الجمعيات التعاونية فقد تتولى ذلك البنوك والتجار أو رجال الحكومة المحلية كما أشرت إلى ذلك عرضاً فى صدر هذا الباب .

ففى بعض الجهات الزراعية يوحى تاجر الأسمدة بإيجاد جمعية تعاونية زراعية تتظاهر بخدمة الأهالى ، فاذا تكونت يصبح مديراً لها أو يسخرها للتعامل معه وحده . . . ومثل هذه الجمعية لاتعيش طويلاً ذلك لأن التجار الذين يؤسسون الجمعيات لاتكون لهم رغبة حقيقية فى وجودها ولا فى المشاركة فى منافعها ولكن كل اهتمامهم هو إيجاد مشروعات فى محيط المزارعين يفيدون منها هم بوصفهم تجار أسمدة وسرعان ما تتحول الجمعية إلى وكيل بالعمولة لهذه الشركات ولكبار التجار . ومن أجل ذلك كان من الحكمة أن يتولى الفلاحون شؤونهم فى إيجاد جمعياتهم بأنفسهم . وعليهم أن يحذروا ما يبيته

لهم التجار والهيئات وما يرسمونه من سياسات يقصد بها الاطلاع على أعمال الجمعيات والتأمر عليها ومراقبة إدارتها حماية لمصلحتهم الفعلية . فان لم ينته الفلاحون إلى ذلك جيداً فأن الإدارة والإشراف على الجمعية لا تلبث أن تنتقل إلى أيد خفية .

٦ - الزعامة الريفية وأثرها في تأسيس الجمعيات :

لا بد لقيام الجمعية التعاونية في منطقة ما من وجود فئة من المتحمسين المدفوعين بعامل الخير أو الجاه لخدمة السكان . وهؤلاء الذين نسميهم زعماء محليين كثيراً ما يفيدون الأهالي في إقامة المشروعات التعاونية وتعهدها بالرعاية في سنها الأولى على الأقل . ويمكن لهؤلاء أن يكونوا على درجة من الخطر والفائدة إذا هم اتصفوا بالنزاهة وترفعوا عن الأثرة والسعي وراء الصالح الشخصي ، وأشربوا بحب التضحية وبالرغبة في تحمل المسؤولية التي تلقى على عاتقهم في عمل مجاني مثل التعاون ، على أن يكون لهؤلاء الزعماء من وقتهم ما يجودون به لخدمة إخوانهم وأن يكون لهم الرأي الصحيح الذي يتطلبه العمل وأن يكونوا على الأقل ناجحين في أعمالهم الخاصة ، وبجانب هذا يجب أن يفهموا مبادئ التعاون وأغراضه وتقاليده ومراميه والقرية التي تعوزها هذه الزعامة قليلا ما تنشأ فيها جمعية قوية من أي نوع ، إلا إذا عني بها لتكون هي معهد إعداد هؤلاء الزعماء والقادة المحليين .

أما الزعماء السياسيون فلا فائدة منهم ترجى للجمعيات التعاونية . ذلك لأنهم يألفون العمل السياسي وحده ويتبعون طرقه التي تتعارض كثيراً مع الطرق التعاونية ... والعقلية الحزبية القديمة في العالم تعمل لخدمة فئة خاصة ، أما العقلية التعاونية فتعمل للمجموع ولذلك فهي لا تنسجم إلا مع الحركات التي يقصد بها تحرير الشعوب وتخفيف الفروق بين السكان وإنصاف المظلومين .

ومن أجل هذه الاعتبارات نجد أن رؤساء البلاد من العمدة ومن هم في مثل مركزهم مرهوبون الجانب في معظم البلاد الآسيوية والأفريقية ، وهذا يؤثر على الجمعية التعاونية وعلى انتخابات مجالس إدارتها وعلى حسن توزيع خدماتها بمساواة وبعادلة . بل ويتعذر الاطمئنان على أن يكون للجمعية التعاونية مجلس إدارة يحاسبه عامة الشعب إلا إذا بلغ الفلاحون درجة كبرى من الوعي والحرية .

إجراءات التسجيل والنشر

هذه هي الخطوة التي تعقب عملية الدراسة والبحث والاقتناع بأهمية الجمعية وصلاحيه العمل الذي تنشده . . . وتستمد هذه المرحلة الثانية أهميتها من اعتبارات (أولها) أن النظام الداخلي وما يشتمل عليه من أبواب ومواد هي كلها على درجة من الخطورة بحيث يجب التأكد من أنها صيغت بكل دقة وأنها لا تتعارض مع مبادئ التعاون وأنها تشتمل على المواد التي تحكم العمل الداخلي ، (ثانيها) أن النظام الداخلي وما يتعلق به من مستندات وأوراق مكتملة تحتاج في إعدادها إلى خبرة ومعرفة تفوق مقدرة المزارعين فلا بد من مصدر يتولى إعدادها ورسمها وتوحيدها إذا لزم الأمر ، (ثالثها) أن تطبيق هذه النظم واللوائح وعدم الحيدة عنها هما أمران جوهريان ويرتكز عليهما نجاح الجمعية إلى حد كبير .

١ - النظام الداخلي للجمعية :

ويسمى أحياناً بالقانون النظامي . وهو مجموعة المواد التي توضع لتسير على مقتضاها الجمعية بالإضافة إلى أحكام قانون التعاون أو القانون العام أوهما معاً حسب الظروف العامة والمحلية ، والقواعد التي تخضع لها الجمعية عند تأسيسها بل وخلال حياتها المقبلة .

ويشتمل النظام الداخلي على أبواب أهمها (١) اسم الجمعية . (٢) نوع أو أنواع الأعمال التي تزاوها . (٣) مقرها ومنطقة أعمالها ومدتها إن كانت لها مدة محدودة . (٤) نوع مسئولية أعضاء الجمعية . (٥) قيمة الاشتراكات أو قيمة الأسهم وكيفية إصدارها وطرق جمع قيمتها . (٦) أقصى ما يجوز أن يمتلكه العضو من الحصص مع مراعاة الحدود التي لا يصح أن يتجاوزها العضو الواحد . (٧) شروط قبول الأعضاء وفصلهم وانسحابهم . (٨) كيفية إدارة الجمعية . (٩) تعيين طريقة معاملة غير الأعضاء إذا أرادت الجمعية معاملتهم . (١٠) السنة المالية للجمعية . (١١) طريقة تحضير الحساب الختامي والمصادقة عليه . (١٢) كيفية تكوين المال الاحتياطي . (١٣) كيفية توزيع الأرباح ومعاملة الخسائر . (١٤) قواعد دعوة الجمعية العمومية وكيفية التصويت فيها إن كانت جمعية عادية سنوية أو غير عادية ونوع ما يجوز لهذه الأخيرة أن تنظره من الأعمال ، والنصاب القانوني لعدد ما يلزم

حضوره من الأعضاء في كل حالة من حالات اجتماع الجمعية العمومية .
(١٥) أحكام تنظم انقضاء الجمعية وطرق معاملة الفائض .

ويستوفى المؤسسون هذا النظام من صورتين ثم يقد موثهما إلى مسجل العقود في المحكمة المختصة أو إلى المختص في إدارة التعاون وذلك لتسجيلهما . ويقع على عاتق المسجل استدعاء المؤسسين والتوقيع منهم على عقد التأسيس الابتدائي للجمعية ونظامها الداخلي . ولقد جرت العادة أن تتولى إدارة التعاون فحص هذا النظام فحصاً جيداً وإبداء ملاحظاتها عليه ، فان كانت به أخطاء تطلب إلى المؤسسين تصحيحها . وفي حالة قصوى تضطر هذه الإدارة إلى رفض تسجيل الجمعية ، ويكون للمؤسسين في هذه الحالة الأخيرة حق مقاضاة إدارة التعاون أو الجهة التي رفضت التسجيل فيبدي الطرفان لقاضي الموضوع وجهة النظر التي يدور حولها الخلاف ثم تقبل الجمعية وتسجل أو ترفض بعد سماع حكم القاضي .

وتوفرأ لما يتكبده المؤسسون من مشاق وما يتحملونه من مصروفات إعداد النظام الداخلي فقد جرت العادة أن تتولى إدارة التعاون وضع عقد تأسيس ابتدائي ونظام داخلي نموذجي توزعه على الطالبين ليعدوا نظامهم على نمطه أو ليتبعوه هو بخلافه . بل ويتعين على هذه الإدارة أن تضع النظم الداخلية للأنواع الجديدة من الجمعيات كل حسب ظروفها . وفي حالة تعديل النظم القديمة لأي عدد من الجمعيات الراغبة في ذلك تساهم هذه الإدارة بفحص أسباب التعديل وتضع له القواعد والمواد التي تعين التعاونيين على تغيير نظام جمعيتهم والتقدم إلى الإدارة بطلب اعتماد وتسجيل التعديل دون ضياع وقت في مناقضات واعتراضات بين الجمعية والمسجل .

٢ - ملخص النظام الداخلي

ولقد أوجبت التشريعات التعاونية في كثير من دول العالم ومنها مصر التي أخذت عنها تشريعات التعاون في كل من العراق وسوريا ، أن تقوم إدارة التعاون المختصة بواجب نشر ملخص نظام الجمعية الداخلي في الجريدة الرسمية أو في جريدة محلية يحددها القانون .

والسر في نشر هذا الملخص هو أن الجمعية ستعامل مع الغير فلا بد أن يعلن هذا الغير عن مولدها والأوضاع الرئيسية التي تقوم عليها . ويتضمن

ملخص هذا النظام ما يلي (١) اسم الجمعية بالكامل ومنطقة عملها (٢) أسماء العشرة الأعضاء الأول من المؤسسين أو الحد الأدنى للعدد الذي تكون به الجمعية (٣) نوع الجمعية وأهم أغراضها (٤) مدتها ومسؤولية أعضائها إذا كانت محدودة أو غير محدودة (٥) الإشارة إلى مواد القانون الخاصة بصفات العضوية وبيان أهم صفات العضوية هذه (٦) عدد أعضاء مجلس الإدارة ولجنة المراقبة (٧) علاقة الجمعية بغير الأعضاء (٨) السنة المالية للجمعية (٩) الإشارة إلى مواد القانون الخاصة بقواعد انعقاد الجمعية العمومية (١٠) المواد التي تشير إلى كيفية حل الجمعية وانقضائها (١١) رأس المال الذي جمع من المؤسسين والجهة التي أودع لديها هذا المال .

٣ - اللوائح التنفيذية

وقد تلزم بعض الجمعيات عند إعداد النظام الداخلي بأن تصدر لوائح تنفيذية لتكمل النظام الداخلي . وفي هذه الحالة لا بد أن يتضمن النظام الداخلي مادة تشير إلى واجبات المجلس في إعدادها وحقوق الجمعية العمومية في إقرارها ، والأوضاع التي يمكن لهذه الجمعية العمومية أن تتبعها مستقبلاً في تغيير تلك اللوائح إذا اقتضى الأمر ذلك .

وتشتمل اللائحة التنفيذية عادة على تفصيلات وأحكام منصفة على طرق تنفيذ كل أو بعض أغراض الجمعية فمثلاً قد تضع الجمعية التعاونية لبناء المساكن لائحة الإقراض والاقتراض في حالة عدم وجود باب كامل في النظام عن هذا الموضوع . وقد تضع الجمعية نفسها لائحة عن نظام شراء الأراضي وتقسيمها وإعدادها للبيع ثم وسائل توزيع المساكن المبنية على الطالبين بالاقتراع أو بالمزايدة على الفائدة أو بالترتيب الأبجدي أو بترتيب تاريخ الدخول في الجمعية أو بحسب الحالة الاجتماعية للعضو . كما قد ينص في اللائحة الكاملة على حقوق المجلس وعلاقاته مع مدير الجمعية وموظفيها .

والجمعيات التي تلجأ إلى وضع نظام داخلي متبوع بلائحة هي جمعيات قليلة العدد . وقد يرجع السر في اتباع هذا الأسلوب إلى عدم اتفاق المؤسسين عند تكوين الجمعية على أوضاع نهائية في مسألة بذاتها فيشار إليها في النظام الداخلي ثم يترك التفصيل لللائحة التي تصاغ فيما بعد وتكون أمام المجلس فسحة من الوقت لإعدادها وصياغتها واعتمادها من الجمعية العمومية

وليس هناك ضرر من اتباع هذا النظام في جمعيات التوريد أو جمعيات البيع أو جمعيات الإقراض إنما يجب أن لا تترك الأعمال الرئيسية لكي تنظمها اللائحة خصوصاً في الحالات التي يكون فيها تعديل اللائحة كلها أو بعضها عملاً من أعمال الجمعية العمومية العادية . ومعنى ذلك أنه إذا اشتملت اللائحة على قواعد عادية للعمل وجب النص في النظام الداخلي على كيفية وضعها وشروط تعديلها . وإذا اشتملت على قواعد أصيلة متصلة بصميم أغراض الجمعية كما هو الوضع في المثل الذي أعطيته بعاليه عن جمعيات المساكن فليكن التعديل مشروطاً بموافقة نصاب محترم من الجمعية العمومية . . . هذا وقد وجد بالبحث أن بعض الجمعيات يترك لمجلس الإدارة وضع لائحة العمل ثم ينص في النظام على أن تعديل هذه اللائحة هو من صميم اختصاص المجلس وحده . وتلك هي اللوائح المنظمة لقواعد الإدارة الداخلية للجمعية على الوجه الأغلب في الجمعيات الاستهلاكية .

٤ - عقود الاتفاق :

وهذا نوع من العقود الهامة التي يتطلبها نظام العمل في جمعيات التسويق على نحو ما ذكرناه في الباب الثالث من هذا الكتاب . والغرض من عقود الاتفاق هذه والتي تسمى أحياناً بالعقود الملزمة ، هو أنها تحدد حقوق وواجبات الطرفين المتعاقدين وهما الجمعية وعضوها في أن يورد الثاني إلى الأولى الناتج من مزروعاته أو محصولاته أو أية سلعة يتعهد العضو بتوريدها إلى الجمعية لتصرفها طبقاً لنصوص العقد وبشرط أن تكون السلعة مما يدخل في نشاط الجمعية اداؤه من الأعمال . ومن المسائل التي ترد في العقد أيضاً احكام خاصة بالتسليم وكذلك الإجراءات التي تتبع في حالة امتناع العضو عن تنفيذ ذلك أو إخلاله بأي شرط من شروط التسليم . كما يتضمن العقد صراحة كيفية المحاسبة بعد البيع .

وتضع الجمعية هذه العقود ضمن الأوراق الضرورية المكملة للنظام الداخلي . أو يضعها الاتحاد لها نظراً لما يتوفر لديه من الخبرة في هذه المسائل والمقدرة على صياغة العقد الذي يناسب مقتضى الحال .

وكثيراً ما تغفل الجمعيات الإشارة إلى هذه العقود في نظامها الداخلي ويترك الأمر لمجلس الإدارة صاحب الحق في إبرام هذه العقود الملزمة مع

الأعضاء . أما الجمعيات التي تعنى بالنص في نظامها الداخلي على إبرام عقد الاتفاق بينها وبين العضو . . . فتذكره بالصيغة الآتية : « يضع مجلس الإدارة عقد الاتفاق الملزم للعضو بتوريد محصولاته للجمعية لتصرفها له ويورد مجلس الإدارة في العقد شروط الاستلام والغرامات التي تؤدي عند إخلال العضو بشروط التوريد » . وفي بعض النظم الداخلية كما هو حادث في الجمعيات التعاونية للألبان في فرنسا ينص صراحة على الكمية التي يوردها العضو في حدود ما يملكه من ماشية ، ثم تنص على الأحوال والفترات التي يتحرر فيها العضو من توريد كل الكمية . وفي جمعيات تسويق الصوف والحريير يذكر بنص صريح في النظام الداخلي ما تصرفه الجمعية بشكله أو بعد تهيئته وما تحجزه لترده إلى العضو لاستعماله الشخصي . وفي مصر ورد في المادة ٦٦ من النظام الداخلي لجمعيات الإصلاح الزراعي ما يلي : « على الأعضاء عند تقديم طلبات اكتسابهم أن يوقعوا مع الجمعية عقد تصريف محصولات يلزم فيه العضو بتسليم محاصيله التي تقوم الجمعية بتصرفها إلى الجمعية وشراء البذور والتقاوى الخاصة بهذه المحاصيل عن طريق الجمعية » .

٥ - الخطوات العملية للتأسيس والتسجيل والنشر :

١ - يقدم المؤسسون إلى الجهة الحكومية أو الأهلية المختصة بتسجيل عقود الجمعيات ونظمها طلباً بتأسيس جمعية تعاونية ، ويرفقونه بتفصيل المشروع .

٢ - تقوم الجهة المذكورة وهي إدارة التعاون أو الاتحاد التعاوني بالدراسة والاستقصاء وتستوفى الموضوعات الرئيسية الضرورية قبل التأسيس والسابق الإشارة إليها وهي التأكد من ضرورة المشروع وكفاية رأس المال والأعضاء . (تشمل الدراسة المحلية على مسائل تتصل بنوع المشروع . فإذا كان الغرض من الجمعية المطلوبة هو الإقراض تدرس جيداً حالة الأعضاء ودرجة مديونيتهم السابقة وأنواع الأدوات المحلية للإقراض من مرابين وتجار . وإن كانت الجمعية للبيع تدرس أنواع الحاصلات وأصنافها والعرف المتبع في بيعها - ومهما كان نوع الجمعية وجب إجراء مسح للقرية المطلوب تأسيس جمعية بها - ويعين هذا المسح على تصوير المنطقة بكل وضوح ومن كافة الوجوه كما يساعد على وضع نظام داخلي صحيح وعقود سليمة كما يرجع إلى نتائج هذا المسح سنة بعد أخرى للتعرف على مدى ما تأثرت به البيئة والمزارعون من وجود الجمعية .

٣ - متى اطمأن المؤسسون إلى إمكان إخراج المشروع وعلى استمساك الأعضاء به وعلى استعدادهم لتكوين أمواله . يجتمع المؤسسون وينتخبون من بينهم لجنة لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة لتتولّى عنهم جميعاً في إتمام إجراءات التأسيس والتسجيل ، وتسمى بلجنة المؤسسين . وهؤلاء الثلاثة هم الرئيس المؤقت والسكرتير المؤقت وأمين الصندوق المؤقت . وتجتمع اللجنة من هؤلاء الثلاثة على فترات متقاربة وتدون محضراً عن كل اجتماع لها .

٤ - تستوفى اللجنة المؤقتة عقود التأسيس والنظام الداخلى وتدعو المؤسسين جميعاً لقراءته وإبداء الملاحظات عليه قبل رفعه إلى الجهة المختصة بالتسجيل .

٥ - يرفع النظام الداخلى إلى تلك الجهة المختصة من صورتين . وهناك يتم التسجيل وإعطاء الجمعية رقماً يذكّر على كافة أوراقها ومستنداتها ولافتات متاجرها ومخازنها (الجمعيات التعاونية التى ينظمها سجل خاص بها كما هو الحال فى مصر معفاة من التسجيل لدى الوزارات أو الجهات التى تسجل الهيئات مثل وزارة المالية أو الداخلية أو التجارة والصناعة) .

٦ - ترسل الجهة الرسمية إلى المؤسسين وبعنوان الرئيس المؤقت كتاباً يفيد إتمام التسجيل والنشر . . ويرفق بالكتاب عدد من صور الجريدة التى نشر فيها ملخص النظام الداخلى . وفى بعض البلاد تصدر الحكومة أو الاتحاد شهادة بالتسجيل تتلقاها الجمعية وتعلقها فى مكان ظاهر من مكاتبها .

٧ - بعد فوات فترة من استلام رئيس المؤسسين للكتاب المذكور تجتمع الجمعية العمومية الأولى للمؤسسين وتقبل الأعضاء الجدد الذين انضموا إلى الجمعية بعد التوقيع على العقد والنظام الداخلى إلى يوم اجتماع الجمعية العمومية الأولى

٨ - يكون جدول أعمال الجمعية العمومية الأولى على وجه أخص كالآتى : - « قبول الأعضاء الجدد - انتخاب أعضاء مجلس الإدارة - انتخاب لجنة المراقبة . »

٩ - ينعقد مجلس الإدارة ويوزع الوظائف فيما بينه بأن ينتخب الرئيس ونائبه وأمين الصندوق والسكرتير واللجان المكونة من بين أعضاء المجلس للشراء والبيع والتعليم وغير ذلك من اللجان الفرعية التى تكون لغرض دائم مثل لجنة العضوية أو لغرض مؤقت مثل لجنة الافتتاح .

رسم السياسات الرئيسية للعمل

يتصل بموضوع تنظيم الجمعيات التعاونية ، تصميم ما تخضع له أعمالها من سياسات مرسومة واضحة .

١ - ما هو المقصود بسياسة العمل :

السياسة هي وثيقة قواعد العمل ، وهي مرجع يقصد به حصر برنامج نشاط المشروع وما يجب أن يتبع لتشغيله . وليس لهذه السياسات صلة بكيفية التنفيذ ووسيلته . وقد تكون السياسات المكتوبة هذه متبوعة بلائحة تفسيرية تبين كيفية تنفيذ تلك السياسات بحيث يكون مجال التأويل والاجتهاد مقيداً إلى أبعد حد ممكن .

وأول قواعد التنظيم السليم هو أن تكون جميع السياسات مكتوبة تحريراً . ولا يعاب على ذلك إلا أن تلك الكتابة قد تجعلها غير مرنة . . . والمرونة هذه مطلوبة في حد نفسها في الأعمال التجارية . لكن الأعمال التعاونية تختلف عنها لأنها ملك أصحابها الغائبين عن إدارتها . ومع هذا فالسياسة المكتوبة أنصار ومعارضون . ويقول الأنصار أن الفرق بين المرونة وبين التهور والشطط ضيق ، وأنه لا عيب في كتابة سياسة العمل بتفصيل ووضوح . ويقول المعارضون بأن الكتابة في حد نفسها قد تكون حبراً على ورق ، وإنما العبرة بنوع التنظيم الداخلي والحرص على مراقبته من الفوضى ، مع التأكيد بأن كل عمل إنما يؤديه المختص به دون تدخل في أعمال الغير وتخطيه لأن هذا هو الارتباك بعينه .

٢ علاقة النظام الداخلي بمجموع السياسات

ومن المسائل الهامة هنا هي مبلغ القدرة على التفرقة بين أحكام النظام الداخلي وبين مجموع السياسات المقررة للعمل وبين لوائح تنفيذ وتطبيق هذا النظام . أما النظام الداخلي فهو من حق الجمعية العمومية وهي صاحبة السلطة العليا في الجمعية . أما رسم السياسة فهو من اختصاص مجلس الإدارة . وأما لوائح التنفيذ والتطبيق فهي من حق مدير الجمعية دون الإخلال والخلط بين لوائح التنفيذ هذه واللوائح الأخرى التي ينص في النظام على اختصاص مجلس الإدارة بها .

لنضرب هنا مثلاً . نفرض أن النظام الداخلي للجمعية ينص على أن البيع

أصلاً للأعضاء بالنقد والدفع فوراً . ثم اتضح لمجلس الإدارة أنه من صالح الجمعية أن يكون البيع بالأجل فماذا يحدث ؟ يحدث أولاً أن التغيير المقترح من البيع نقداً إلى جواز البيع بالأجل يعد تغييراً جوهرياً في نظام الجمعية الداخلي وهو يستدعي دعوة الجمعية العمومية للتصويت عليه وإقراره . وهو متى تقرر ، يعد المجلس السياسات اللازمة للوضع الجديد وهو البيع بالأجل .. وتتضمن هذه السياسات نقط أهمها بيان الحد الأقصى الذي يتبع في البيع على الحساب ، وهل تتقاضى الجمعية فوائد على رصيد الحسابات ، وكيفية إرسال الكشوف الدورية للأعضاء فإذا تم وضع السياسة تبلغ إلى المدير الذي يتعين عليه أن يقوم بتطبيق ذلك في حدود سياسة المجلس بأن يصدر التعليمات واللوائح التي تضمن دقة تنفيذ الوضع الجديد ، وهو الذي يضع نظم إمساك الدفاتر والقسائم والبونات ويراقب قيدها في الدفاتر وترجيلها . ويقسم العمل في المكتب داخلياً على الوجه الذي يراه على أن يعرض ما يضعه من تعليمات على المجلس .

٣ - أنواع السياسات التي تتبعها الجمعيات :

ولا يمكن أن نذكر هنا وعلى وجه التحديد أنواع السياسات المتبعة في الجمعيات ذلك لأن الجمعيات التعاونية في الريف ليست نوعاً واحداً . ففي الريف تنشأ كما رأينا جمعيات للتوريد وجمعيات للبيع وجمعيات للإقراض وجمعيات للبناء وجمعيات للخدمات الزراعية وجمعيات للتأمين وجمعيات متعددة الأغراض قد تباشر أغلب هذه الاختصاصات .

ولكننا نستطيع أن نورد هنا على سبيل المثال أهم السياسات المتبعة وهي (١) سياسة البيع وتتناول أهم البضائع التي تبيعها الجمعية وأنواع الخدمات التي يجب أن تؤديها نقداً أو بالمجان مع بيان نوع المجموعة من الناس الذين ستعامل معهم . وتتناول أيضاً أنواع التوريدات أو الخدمات أو السلف حسب نوع الجمعية . ولا بد هنا من ذكر الاعتبارات المتعلقة بهذه الأعمال لاسيما الطريقة التي تتبعها الجمعية في تحديد السعر ، أهو سعر السوق أم السعر المنافس . (٢) سياسة الشراء فيما يختص بقواعد استيراد السلع وتحديد المسؤول عن شرائها واستلامها ومن أي مكان وما هي أسماء الموردين الذين يحسن الاتصال بهم وهل هناك مصادر تعاونية يتعين التعامل معها . (٣) سياسة المستخدمين

أى طرق تعيينهم والتعاقد معهم ومكافأته وتأمينهم ضد الحوادث وواجب الجمعية نحو تدريبهم لرفع مستواهم المهني . مع النص على علاقة الجمعية بقوانين العمل وأخيراً لابد من تحديد علاقة الموظفين بالجمعية من حيث حقهم في المساهمة في الجمعية ، (٤) سياسة المحاسبة والمراجعة أى بيان ما يتبع في المصروفات الإدارية وحدودها والجرد المستمر والمفاجيء وأنواع السجلات والدفاتر ومسؤولية المدير عن التنظيم الداخلى للفروع والمكاتب واستيفاء الدفاتر . (٥) سياسة تقسيم العمل بين العمال . تحديد عددهم بدقة وعلاقة قسم الحسابات بقسم البيع وبقسم التصنيع وهكذا في الجمعيات الكبيرة ذات المخازن والمكاتب وأقسام العمل الإنتاجي ومن أمثلة ذلك جمعيات تسويق اللبن وجمعيات التصنيع الريفي وهكذا .

المسائل العليا المتعلقة بالتنظيم

أهم ما يقال في هذا الموضوع هو أن تنظيم الجمعيات التعاونية عمل يجب أن يتم وفق سياسة ودراسة . بحيث تلتزم إداره المسئولة عن التعاون كما يلتزم الاتحاد التعاوني المختص كلاهما بالتنظيم والدعاية والإرشاد وإيجاد أنواع الجمعيات التعاونية أن يحددوا موقفهم من المسائل الآتية وأن يطالعوا الرأى العام التعاوني بها ، وهذه المسائل هي (١) هل من الصالح التوسع في تأسيس الجمعيات التعاونية الزراعية أو الإقلال منها . (٢) هل تنشأ الجمعيات التعاونية لمنطقة صغيرة أم لمنطقة متسعة . (٣) هل تخصص الجمعية في غرض واحد أم الأصوب إنشاؤها لأغراض متعددة . (٤) ما هي أنواع التنظيمات الإقليمية والمركزية التي تكونها الجمعيات للدفاع والاتجار والتمويل .

١ - التوسع في تأسيس الجمعيات الزراعية :

هناك رأى يجذب التوسع في الرعاية التعاونية للسكان عن طريق تأسيس أكبر عدد من الجمعيات في الريف ، وهناك رأى آخر يعارضه . ويتغنى دعاة الرأى الأول من وراء كثرة عدد الجمعيات سرعة رفع المستوى الاقتصادى والاجتماعى للمزارعين ، فإذا تضمنت هذه الكثرة أخطاء ومتاعب وتراكمت المساوىء أمام المجلس في الجمعية فانه يتعلم التغلب عليها ويمارس وسائل تصحيحها وبهذا تنجح الجمعية أو تزول حسب البيئة وقدرة أعضائها على العمل المشترك . أما دعاة الرأى الثانى فيقولون أنه من الواجب أن تهياً

الأذهان أولاً ، فيدعى إلى تأسيس الجمعيات في هواده وإتقان ، وأنه من أجل ذلك يجب أن تنشأ الجمعيات القليلة تدريجياً حيثما توجد الحالة الملحة والرغبة المؤكدة . ثم تنظم الجمعيات تنظيمًا مثاليًا ويعنى بحساباتها وباجتماعاتها وبخدماتها عناية تعين على نجاحها . ويقولون إن وجود عدد قليل ناجح من الجمعيات في منطقة ما يكفي للدعاية إلى التعاون ولتوجيه النظر إلى إنشاء جمعيات جديدة على أساس الثقة لا الاندفاع والتهور ، وعلى أساس الاقتناع بشيء موجود فعلاً لا على أساس المجازفة .

هذا عن موضوع التوسع في عدد الجمعيات . أما التوسع في الأنواع فهذا متروك لطاقة الأعضاء على العمل المشترك ، ولا ضير من التوسع في إنشاء جمعيات من أى نوع ما دامت هناك حاجات ماسة لها .

٢ - هل تنشأ الجمعية لمنطقة محدودة ؟

الأصل في الجمعيات التعاونية أن يعرف الأعضاء بعضهم بعضاً لأن ذلك يعين على تكوين العضوية الصحيحة المتفاهمة ويبعد العناصر التي قد تشترك في الجمعيات للاطلاع على أسرارها والتشهير بأعمالها أو للوصول إلى مقاعد مجالس إدارتها حيث يمكن توجيهها إلى غير غاياتها .

والجمعيات التعاونية الصغيرة المنطقة تحقق الغرض السالف بل وتمكن الأعضاء من دقة الرقابة على أعمال الجمعية عن طريق انتخاب مجلس الإدارة الموثوق فيه . وأيضاً عن طريق التعامل مع مخازن الجمعية ومتاجرها وشونها وفروعها حيث يكون العضو معروفاً بالاسم وبالذات ويزداد شعوره بتملك المشروع كلما كان معروفاً في الجمعية ومعروفاً في اجتماعاتها وملماً بكل من حوله من الأعضاء .

أما الجمعية الكبيرة المنطقة التي تباشر أعمالها في أكثر من قرية من القرى المتجاورة فإنها تكون متعبة في إدارتها وقد يشتد فيها التذمر لعدم توزيع الخدمات بالتساوى على منطقة العمل ، كما تكون اجتماعاتها السنوية عقيمة صاخبة لأن كل فريق من الأعضاء يحب أن يناصر قرينته وأن يراها ممثلة في مجلس الإدارة وفي كل نشاط . حتى إذا رغبت الجمعية في إقامة أية منشآت اقتصادية أو اجتماعية فإن الخلاف يبلغ أشده على تحديد المكان الذي تشاد فيه المشروعات وتقوم فيه مكاتبها ومقراتها . ويرد على ذلك بأن الجمعية

المتسعة المنطقة تكون عادة كبيرة العضوية وهذا وضع ممكنها من أداء الخدمات التجارية والمالية بأسعار مخفضة كما يسمح باستخدام أكفأ الحاسبين والمديرين. أى الطريقين إذن أولى بالاتباع ؟ أجمعية صغيرة أم كبيرة . الواقع أن المنطقة الصغيرة تناسب أنواعاً من الجمعيات مثل جمعيات الإقراض حيث يعين الإشراف الدقيق على استعمال الأعضاء للسلف وتسديدها في مواعيدها . كما أن المنطقة الصغيرة تكون زعامات وشخصيات في الريف وتمكن من رفع المستوى الاجتماعى للقرية الواحدة فتتجاوب في أنحاء القرى وسائل الإصلاح عن طريق التنافس . هذا هو ما تنصح به المؤتمرات وهذا هو ما يجب أن يتبع . وليس هناك ما يمنع من اشتراك عدد من القرى معاً في تكوين جمعية تعاونية واحدة كبيرة متى كانت هذه القرى متقاربة ومتناهية في الصغر . مع ملاحظة أنه في الأعمال التي تستدعى في أدائها منطقة متسعة وعدداً كبيراً من الأعضاء ، يمكن أداء هذه الأعمال عن طريق جمعية أو هيئة أو مشروع مشترك من مجموعة جمعيات القرى المتجاورة .

٣ - الجمعيات التعاونية ذات الغرض الواحد :

من المعتقدات السائدة أنه في الأوساط الريفية تقوم الجمعيات التعاونية المتعددة الأغراض بسد حاجات كثيرة لأعضائها علاوة على أنها تتمتع بنصيب وافر من النجاح أكثر من الجمعية ذات الغرض الواحد لأنها تؤدي للفلاح كل ما يلزم له من الخدمات والأغراض وبالتالي تكون نفقات إدارتها أقل وعلاوة على ذلك فإنها تتفادى مشكلة البحث عن العدد الكافي من الأشخاص الذين توكل اليهم إدارة الجمعيات العديدة ذات الغرض الواحد في القرية الواحدة .

وفي العالم الآن جمعيات كثيرة كل منها يباشر غرضاً واحداً . ففي القرية الفرنسية لا شك أنه من المؤلف جداً أن تشاهد بناء لجمعية للتوريد بجوار جمعية التأمين إلى جانب جمعية تشغيل الآلات وبجوارها كلها المصنع التعاونى للبنجر مثلاً . وفي أيرلندة نجد في القرية جمعية الكتان وجمعية الدواجن وجمعية المأكولات المحفوظة . وفي قرى أخرى جمعية واحدة لتصريف الألبان تباشر كافة الأغراض التي يتطلبها الإنتاج الزراعى . وفي الهند جمعيات وحيدة الغرض للإقراض وجمعيات متعددة الأغراض متقاربة وأحياناً متصلة بعضها ببعض الآخر كما هو الحال في جمعيات التوريد والخدمة الزراعية والبيع .

والثابت عملياً أن الجمعية التعاونية ذات الأغراض المتعددة هي التي تناسب مصر والشرق لأن ذلك يوفر نفقات الإدارة ويضع المشروع بتمامه تحت إشراف مجلس إدارة ينتخب ويجدد بسهولة في قرى يتعذر فيها انتخاب مجالس إدارة عديدة إذا ما تعددت بها الجمعيات الوحيدة الغرض .

٤ - الهيئات العليا للتعاون :

ويقضى التنظيم التعاوني السلم للجمعيات التعاونية أن تتلاقى في مشروعات إقليمية تكونها لتؤدي لها من الخدمات ما لا تستطيع القيام به منفردة . كما تتلاقى المشروعات الإقليمية والمحلية في مشروعات اجتماعية أو اقتصادية أو تنظيمية عليا للدولة كلها . فمثلاً تكون الجمعية التعاونية للآلات على مستوى القرية ثم تجمع في جمعية كبرى لمركز إداري مثلاً . وتنشأ جمعية التأمين على مستوى القرية وتكون مع غيرها جمعية كبيرة لإعادة التأمين في المركز ثم تتجمع كلها في جمعية التأمين العامة للدولة . وجمعية القطن قد تكون إقليمية مستقلة أو تكون إقليمية كفرع من الجمعية العامة للقطن وهكذا .

ومن أهم الهيئات العليا للجمعيات التعاونية (١) الجمعية التعاونية للتجارة بالجملة وأهميتها من الناحية التنظيمية أنها تعين على وجود الجمعيات التي تعتمد عليها في أول سني حياتها في كل ما تحتاجه من توجيهات تجارية وترجع إليها في مسائل شراء الأثاث والمعدات اللازمة للعمل . وهناك قاعدة تقول أنه يجب على المؤسسين أن يبدؤوا بالأعمال التي تكون لها على الطبيعة جمعية للتجارة بالجملة . (٢) الاتحاد التعاوني العام وما يتفرع عليه من اتحادات إقليمية وهذه على جانب من الأهمية والضرورة في مسائل التنظيم لأنها هي التي تتولى الإرشاد والدعاية وعقد الاجتماعات وتوحيد النظم الحسابية ونماذج العقود . وهي التي تستطيع أن تعين الجمعية الناشئة الصغيرة أو الكبيرة المقدمة المستقرة بكافة ما تحتاج إليه من الشورى والفتيا القانونية والإدارية والمالية . كما تضطلع الاتحادات بأول عمل تفتقر إليه الحركة في انتشارها ووجودها وتنظيمها ألا وهو نشر العلم التعاوني العام وذلك بإدارة الفصول المسائية أو النهارية حيث يتلقى التعاونيون أصول التعاون وأساليب تطبيقه . (٣) البنك التعاوني العام وقد تكلمت عنه في باب الإقراض . وقيمتها التنظيمية أنه الجهة التي يمكن أن يرجع إليها في تقرير المال اللازم لأي مشروع تقوم به الجمعية عند بدئها وفي أي يوم من حياتها . ويقوم البنك أيضاً بخدمات هامة ، فهو المصرف الذي

تستشيره الجمعية في كيفية توظيف أموالها الزائدة وهو الذي يمكن الجمعية من التعرف على المركز المالي للأعضاء قبل تأسيس الجمعية .

◆ هذا عن التنظيم . . . أما إدارة الجمعيات . فتم بطريقة ديمقراطية وهو أول ما يميزها عن غيرها من المؤسسات الرأسمالية أو الاجتماعية الأخرى . فالإدارة في الجمعيات التعاونية يتولاها مجلس إدارة ينتخبه الجمعية العمومية . كما تنتخب لجنة مراقبة لمراجعة أعمال المجلس وفحص الحسابات والمال ثم تدعى الجمعية العمومية سنوياً أو تجتمع لتناقش أعمال الجمعية في جلسة يحضرها كل عضو بحيث يكون لكل واحد منهم صوت واحد مهما كانت قيمة أسهمه أو معاملاته ومهما كان نوع عمله أو لونه أو ثرائه ومركزه الاجتماعي . وللأعضاء جميعاً حقوق متساوية في الجمعية . كما أنهم هم الذين يملكون مناقشة المجلس ومحاسبته وعزله أو تجديد الثقة به . ومن آيات الديمقراطية أن مجلس الإدارة يتبدل فتعطى الفرصة لكل مساهم أن يصل إلى مقاعد مجلس الإدارة وينال شرف خدمة إخوانه .

أما مجلس الإدارة فينتخب بطرق ديمقراطية . وفي البلاد التي لا تعرف الدقة في العمل ينتخب عضو مجلس الإدارة بالتأثير الشخصي أو قد يصل الفرد إلى مقاعد المجلس بالعصبية العائلية ، في حين أنه لا بد من إجراء انتخابات سليمة كاملة لأن فترة الانتخابات هي الفترة التدريبية للزراع على تفهم الحياة النيابية علاوة على أن العضو المفروض على الجمعيات يستغلها ويحتم على أنفاسها هو ونظرائه سنوات مديدة . ولا بد لصحة الانتخاب من أن يقدم المرشح نفسه للأعضاء بدون تهريج . وفي البلاد التقدمية يعطى المرشح الفقير نفس فرصة زميله الغني في الإعلان عن نفسه فتمنحه الجمعية مبلغاً ينفقه في الدعاية والنشرات على شرط أن لا يصرف منافسه أبداً مبلغاً أكثر منه تحقيقاً لمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص .

وليس لمجلس الإدارة في الجمعيات التعاونية في مختلف بلاد العالم عدد محدد من الأشخاص . ففي بعض البلاد يبلغ عدد أعضاء المجلس ثلاثة وفي غيرها خمسة أو سبعة أو تسعة أو أكثر من ذلك . والعدد المتوسط يحقق العمل السليم ويمكن من عقد الاجتماعات المثمرة . أما العدد القليل جداً فإنه يلقي أعباء الإدارة على عدد محدد من الأعضاء إذ لا يمكن من توزيع العمل على لجان ، كما أن العدد الكبير جداً لا ينشئ عملاً متزناً ويتعذر معه دعوة المجلس وإدارة اجتماعاته ...

وليس للمجلس أيضاً مدة عالمية موحدة . فمدة المجلس في بعض البلاد ثلاث سنوات مع تجديد الثلث بالاقتراع سنوياً ، وفي بعضها يتناول الاسقاط نصف الأعضاء . . وفي بعض الدول وخصوصاً في أمريكا وضع جديد هو أن ينتخب بعض أعضاء المجلس لمدة ثلاث سنوات والبعض لسنة . ولا يصل العضو إلى مقاعد المدة الطويلة إلا إذا نجح في مقاعده السنة وتمرن وفهم العمل . . . وفي بعض الجمعيات يشترط في المرشحين لمجلس الإدارة أن يكونون متعاملين معها بقدر معين إثباتاً لوفائهم وهو وضع لا غبار عليه . ولا مانع من وضع أية شروط اجتماعية كصفات خلقية أو عدم قرابة عضو الإدارة للموظفين في الجمعيات . . والمهم هو عدم ربط مسوغات العضوية للمجلس مع عدد الأسهم أو الملكية الزراعية .

وكما تشترط في عضو الإدارة صفات ، فإن هذا العضو يفقد أهليته للاستمرار في عمله بالمجلس إذا فقد واحدة من هذه الصفات أو قبل مركزاً مأجوراً في الجمعية أو كان طرفاً في عقد أو قبل عضوية لجنة المراقبة .

وأهم الأعمال التي يباشرها مجلس الإدارة هي (١) تمثيل الجمعية أمام القضاء فيما لها من حقوق وما عليها من واجبات . ورئيس الجمعية هو الذي يقوم بهذه المهمة ، وينوب عنه في حالة غيابه أو عدم إمكانه الحضور بصفة مؤقتة نائب الرئيس . (٢) قبول الأعضاء والموافقة على اشتراكهم وزيادة الاككتاب وأيضاً خروجهم وتسوية أسهمهم وردها بشروط محددة في القوانين وفي النظام الداخلي . (٣) شراء السلع واعتماد الخدمات التي تؤدي . (٤) تعيين الموظفين وإبرام عقود استخدامهم وتدريبهم واستيفاء الضمانات منهم ومراقبة أعمالهم ومكافأتهم أو تأديبهم وإنهاء عقود استخدامهم دون الإخلال بقوانين العمل . (٥) تقرير أوجه صرف المعونة الاجتماعية واعتماد المبالغ المنصرفة منها . (٦) شراء الدفاتر والسجلات ووضع النظام الحسابي وتعديله ووضع نظام المراجعة الداخلية . (٧) الاتصال بالمصارف في إيداع و سحب النقود . (٨) وضع المذكرات الخاصة بالدفاع عن الجمعية أمام المشرع في حالة وجود ما يهدد أعمال الجمعية من التشريعات التي تحد من نشاطها . (٩) وضع الحساب الختامي وعرضه على اللجنة ثم الجمعية العمومية مع التقارير اللازمة . وهذا يتضمن دعوة الجمعية العمومية لعرض كافة الأعمال السنوية عليها وأخذ موافقتها وإخلاء طرف المجلس منها .

وتشرف على أعمال المجلس لجنة تنتخبها الجمعية العمومية كما قلنا ،
وتختص لمراقبة سير أعمال الجمعية بانتظام وطبقاً لأحكام القانون الذي تسجلت
الجمعية بمقتضاه ، وطبقاً للنظام الداخلي أيضاً . وتختص اللجنة (١) بتمثيل
الجمعية أمام القضاء في حالة وحيدة وهي رفع دعوى ضد مجلس الإدارة
أو أحد أعضائه بعد تقرير ذلك من الجمعية العمومية حيث أن لجنة المراقبة
تباشر هذه الدعوى باسم الجمعية . (٢) انتداب أحد أعضاء الجمعية يقوم
مقام عضو مجلس الإدارة في حالة غيابه أو وفاته أو فصله أو استقالته .
(٣) فحص تقرير مجلس الإدارة وكذلك الحساب الختامي الذي يقدمه هذا
المجلس وتقديم تقرير عنهما وعن حالة الجمعية إلى الجمعية العمومية . (٤)
طلب عقد الجمعية العمومية سواء أكانت عادية أم غير عادية من مجلس
الإدارة إذا اقتضت مصلحة الجمعية ذلك . (٥) وقف تنفيذ أى قرار يتخذه
المجلس وتراه مهدداً للجمعية في كيانها أو في مصالحها . (٦) أداء أعمال
أخرى ينص عليها القانون والنظام الداخلي في سياق العمل مثل مراجعة أعمال
المجلس مراجعة تقييمية دون هدم . وكذلك مراجعة الأعمال التي تتم بين
عضو مجلس الإدارة والجمعية ضماناً لعدم الاستئثار ... وفي الحالات القصوى
التي يتقرر فيها فض الجمعية لا بد للجنة أن تدرس الأسباب وتقتنع بها .
ولجنة المراقبة مسؤولة على وجه أخص عن مراقبة تنفيذ قرارات الجمعية
العمومية . وهي هيئة ذات سلطات تصل أحياناً إلى طلب وقف قرارات بل
وإلى المطالبة بحل الجمعية إجبارياً . ولا يصل إلى عضوية هذه اللجنة سوى
الأعضاء المدربين المحنكين ذوى الذمة والمهارة ، هذا هو المفروض .

* * *

◆ هذا ويتوقف على دقة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ولجنة المراقبة
صلاحية العمل في الجمعيات وانتظامه وكفاية الخدمة ودقة الحسابات وإخلاص
الموظفين وتوفرهم على أداء أعمالهم بأمانة . فيقبل الأعضاء على التعامل مع
جمعياتهم بل وينضم إليها غيرهم فتزداد بذلك معاملاتها وتزداد شخصيتها
وتحقق رسالتها .

إن النظام الداخلى للجمعية مهما أحسن وضعه لا يخلق تعاوناً . وإن تسجيل الجمعية والنشر عنها وأحكام لوائحها كلها لا تخلق تعاوناً . . . فهذه المستندات والوثائق والمعدات توجد عملاً منتظماً فعلاً . . . لكن الذى ننشده أولاً هو أن يتمتع الأعضاء بوعى تعاونى عميق وبولاء للمشروع عن إدراك وفهم لمراميه وتمسك بمبادئه والذود عنه .. إن هذا الوعى وذاك الولاء وما بعدهما هى التى تحقق الفائدة من المشروع ووثائقه ونظمه وأدواته ومعداته . وخير أنواع الروابط بين العضو وجمعيته ما كان صادراً من أعماق العضو وفيض شعوره بأهمية عمله المشترك مع إخوانه الذين يجب أن يعملوا فى حرية واستقلال فى الرأى ونبل فى القصد .

إن الذى يستهدفه التعاون الزراعى هو أن يخلق مدينة ريفية لإسعاد المزارعين لا عن طريق زيادة الخير فى الحقول والمنازل والمخازن فحسب ولا عن طريق نظافة التعامل الاقتصادى بالغاء الفوائد العالية والأرباح الفاحشة والغش فحسب .. وإنما عن طريق طهارة النفوس والمطالبة بالحرية الحرة والتمسك بحياة يكون فيها مثلنا الأعلى حب بنى البشر من المتعاونين معنا ومن عداهم ليعم العالم الرخاء والسعادة والأمن . والله ولى التوفيق .

التعاون الزراعي

صفحة

مقدمة : للأستاذ محمد الجبال - رئيس الاتحاد التعاوني بميت نعيم ... ٣

لماذا يتعاون الزراع : للأستاذ مؤلف الكتاب ٥

الباب الأول : الجمعيات التعاونية والتوريد الزراعي ١٠

ما هو التوريد الزراعي التعاوني ١٠ - الجهاز التعاوني للتوريد
الزراعي ١١ - توريد المخصبات وعلف الماشية ١٣ - إنتاج
وتوريد البذور والتقاوى ١٤ - توريد أدوات الزراعة
والماكينات ١٦ - توريد الماشية ومستلزماتها ٢٠ - توريد
البترول ومواد الوقود ٢١ - الجمعية التعاونية المصرية للبترول
٢٥ - توريد الفحم ٢٨ - توريد خشب الوقود ٢٩ - الجمعيات
التعاونية للرى ٣٠ - توريد التيار الكهربائي ٣١ - الصناعات
الريفية ٣٣

الباب الثاني : التعاون في الإقراض الزراعي ٣٥

الإقراض والعمل الزراعي ٣٥ - القروض عن طريق الأفراد ٣٦
الملاك المقرضون ٣٧ - التجار العموميون في القرى ٣٨ - تجار
الحاصلات ٣٨ - البنوك التجارية ٣٩ - شركات الرهن والتأمين ٤٠
الهيئات شبه الحكومية ٤٠ - الإدارات الحكومية البحتة ٤٢ -
الجمعيات التعاونية والأقراض الزراعي ٤٣ - نشأة الإقراض
التعاوني ٤٥ - رايفايزن وقواعد العمل في جمعياته ٤٦ - شولس
ديلتش ٥١ - وليم هاس ٥٦ - لويجي لوتزاتي وفولبرج ٥٧ -
أعلام تعاونيون من مختلف دول العالم ٥٩ - الجهاز التعاوني
للإقراض الزراعي ٦٠ - الجمعيات البحتة للإقراض ٦٢ - البنوك
العليا وأغراضها ٦٣ - قرار مؤتمر لاكنو بشأن التمويل الزراعي ٦٤
أنواع السلف والضمانات ٦٥ - انتشار الإقراض الزراعي التعاوني
٦٩ - مدى نجاح الإقراض الزراعي التعاوني ٧٤ - الإقراض
التعاوني الموجه ٧٦ - تجربة الإقراض الموجه في مصر ٧٧

الباب الثالث : التعاون في بيع المحصولات بشكلها أو بعد تهيئتها ... ٧٨

الطرق العادية في بيع المحصولات ٧٨ - الجمعيات التعاونية وبيع
المحصولات ٧٩ - أهم طرق البيع التعاوني ٨١ - أنواع الجمعيات
التعاونية لتصريف الحاصلات ٨٤ - الجمعيات غير المتخصصة ٨٤
الجمعيات البحتة ٨٥ - جمعيات تصريف الحبوب ٨٦ - جمعيات
الماشية واللحوم والطيور ٨٧ - تصريف الألبان ومستخرجاتها ٨٨
تصريف البيض تعاونياً ٩١ - تصريف الفاكهة والخضروات ٩٢
تصريف القطن والكتان ٩٧ - تصريف الدخان والبن والشاي ١٠٠
تصريف عسل النحل ومهماته ١٠١ - الحكومة وجمعيات البيع ١٠٣

الباب الرابع : أهمية التعاون في نشر المعلومات الزراعية ... ١٠٣

الحكومة ونشر المعلومات الزراعية ١٠٣ - الهيئات شبه الحكومية
والإرشاد الزراعي ١٠٤ - الجامعات ونشر التجارب والمعلومات
في الريف ١٠٤ - التعاون ونشر المعلومات الزراعية ١٠٥ - النتائج
العملية لنشر المعلومات الزراعية تعاونياً ١٠٧

الباب الخامس : التعاون في تملك وتأجير الأراضي الزراعية ... ١٠٩

التعاون والمحافظة على الملكية الزراعية ١٠٩ - المحافظة على جوهر
التربة ١٠٩ - مرافق العزب ومساكن عمال الزراعة ١١٠ - التعاون
والمملكات المفتتة ١١٢ - الأوضاع الاختيارية والإجبارية في توحيد
الملكية ١١٣ - التعاون وتوزيع الأراضي ١١٤ - التعاون واستيطان
الأراضي الجديدة ١١٧

الباب السادس : الفلاحة المشتركة وأنواع المزارع الجماعية ... ١٢١

أنواع النشاط الزراعي ١٢٠ - جمعيات الفلاحة المشتركة ١٢٢ -
المزارع الجماعية وأنواعها ١٢٤ - المزارع ذات الطابع الديني ١٢٥
المزارع الاجتماعية الأهداف ١٢٥ - المزارع الاجتماعية الاقتصادية
١٢٧ - الزراعة الجماعية الحيرية ١٢٧ - تقييم المزارع التعاونية ١٢٧
المزارع التعاونية في المؤتمرات الدولية ١٢٨

الباب السابع : التأمين الريفي التعاوني بأنواعه ... ١٣٠

علاقة التأمين بالتعاون ١٣٠ - التعاون والمحافظة على الدخول ١٣١
التعاون والتأمين ضد الحريق ١٣٢ - التأمين ضد العواصف ١٣٤
التأمين ضد البرد والصقيع ١٣٤ - التأمين ضد نفوق المواشى ١٣٦
التأمين ضد الإصابات والمرض ١٣٩

الباب الثامن : التعاون والصحة القروية ١٤٠

التعاون والخدمة الصحية ١٤٠ - الطب التعاوني كعمل أساسى أو
إضافى ١٤١ - انتشار الطب التعاوني الوقائى والعلاجى ١٤٢ -
مجهودات فى الهند والبنجاب ١٤٣ - أسبانيا وفرنسا وبلجيكا ١٤٤
الدانمارك وبولنده ١٤٤ - ويلز والولايات المتحدة ١٤٥ - الجمعيات
المصرية وصحة الريف ١٤٥ - السودان ١٤٦

الباب التاسع : الجمعيات التعاونية والرفاهية الريفية ١٤٧

مقاييس الرفاهية الريفية ١٤٧ - التربية الاجتماعية والتعاون ١٤٩
جمعيات الطلبة والتعاون ١٥١ - الخدمات العمرانية للجمعيات
التعاونية ١٥٣ - النوادي الريفية ١٥٤ - رفع مستوى السكنى
 وإعادة بناء القرية ١٥٥ - القرى المدمرة بالنيران والزلازل ١٥٦
توفير الغذاء والخدمات الاستهلاكية ١٥٧ - التعاون المنزلى فى
الريف الصناعى ١٥٨ - التعاون المنزلى فى الريف العربى ١٥٩

الباب العاشر : تنظيم وإدارة الجمعيات التعاونية الزراعية ١٦٠

التنظيم من الوجهة الفنية ١٦٠ - المسائل الضرورية قبل تأسيس
الجمعية ١٦١ - من الذى يدعو إلى التأسيس ١٦٥ - دور الأهالى
فى التأسيس ١٦٥ - دور الحكومة فى التنظيم التعاونى ١٦٦ -
الاتحادات والدعاية ١٦٨ - الشركات والبنوك فى الدعاية ١٦٨ -
الرعاية الريفية وأثرها فى تأسيس الجمعيات ١٦٩ - إجراءات
التسجيل والنشر ١٧٠ - النظام الداخلى وملخصه ١٧١ - اللوائح
التنفيذية ١٧٢ - عقود الاتفاق ١٧٣ - الخطوات العملية للتسجيل
١٧٤ - رسم البيانات الرئيسية للعمل ١٧٦ - المسائل العليا المتعلقة
بالتنظيم ١٧٨ - الهيئات العليا للتعاون ١٨١

EXH 100

100

b12501840
813869620



